الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجزائر 2 – أبو القاسم سعد الله

الكلية: العلوم الإنسانية

القسم: التاريخ

الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر 1112–1245هـ/1700–1830م

من خلال وثائق المحاكم الشرعية

Security Apparatus in the City of Algiers 1112–1245 AH/1700–1830 AD through Sharia Court Documents

مذكرة تخرج مكملة لنيل شهادة الماستر في التاريخ تخصص الدولة العثمانية

إعداد الطالب:

زكرياء بن موهوب

إشراف الأستاذة الدكتورة:

يامنة بحيري

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
أ.د. محمد دراج	أستاذ التعليم العالي	رئيس اللجنة
أ.د. يامنة بحيري	أستاذ التعليم العالي	مشرف ومقرر
أ.د. نعيمة بوحمشوش	أستاذ التعليم العالي	عضو مناقش

السنة الجامعية: 1445–1446هـ/2024–2025م

إهداء

إلى والدتي رحمها الله

شكر وتقدير

أتقدم بخالص عبارات الشكر والإمتنان إلى أستاذتي المشرفة الفاضلة الدكتورة يامنة بحيري، والتي كان لي الحظ أن أدرس في قسمها منذ السنة الثانية ليسانس، فهي مثال في التواضع، الجدية والدقة العلمية، وكانت موجهة حقيقية لي وصبورة معي طوال مراحل إنجاز هذا العمل.

أتوجه كذلك بشكري العميق إلى أعضاء اللجنة العلمية الموقرة على قبولهم مناقشة هذا العمل، وعلى ما بذلوه من وقت وجهد في قراءته وتقييمه.

كما أعبر عن إمتناني الشديد لأساتذتي الكرام الذين رافقوني منذ خطواتي الأولى في التعليم الإبتدائي وصولا إلى مرحلة الماستر، فقد كان لهم دور محوري في تكويني العلمي والإنساني.

أتوجه بالشكر كذلك لعمال الأرشيف الوطني الجزائري على حسن إستقبالهم وتوفيرهم الحواسيب للإطلاع على وثائق المحاكم الشرعية، وتصوير البعض منها لي لإستخدامها كملاحق

أما خالص الشكر فأهديه إلى عائلتي الكريمة، عرفانا على ما قدمته لي من دعم نفسي ورعاية مادية لأصل إلى هذه المرحلة العلمية.

قائمة المختصرات

قائمة المختصرات:

1-باللغة العربية

-الأرشيف الوطني الجزائري، المحاكم الشرعية، علبة رقم (...) وثيقة رقم (...)، سوف أشير إلى هذه السلسلة فيما يلي على النحو التالي:

-م.ش.ع...و...

مثلا: -م.ش.ع1 و26.

-ط: الطبعة.

-م: المجلد.

-ج: الجزء.

2-باللغة الفرنسية

-N: Numéro.

-T: Tome.

-V: Volume.

3-باللغة التركية

-s : Sayfa. (صفحة)

-a.g.e; adı geçen eser. (المؤلَّف المذكور)

المقدمة

المقدمة

عرفت مدينة الجزائر ما بين 1112-1245هـ/1700-1830م أجهزة أمنية عملت على حفظ النظام وضبط شؤون المدينة بما يضمن الإستقرار، تنوعت من حيث طبيعتها ومجالات تدخلها، فجمعت بين ما هو إداري وما هو مرتبط مباشرة بالحياة اليومية للسكان، كما تميزت بتنوع مستوياتها وتداخل مهامها، مما جعل دراستها مدخلا مهما لفهم طبيعة المجتمع والمدينة آنذاك.

من أول الأسباب التي جعلتنا نختار هذا الموضوع ونختصه بالدراسة كونه من المواضيع الجديدة نسبيا في مجال البحث التاريخي، فالمعالجة السابقة له لم تتجاوز بعض المقالات ذات الطابع الوصفي، أو الإشارات المتفرقة إلى بعض العناصر الأمنية في بعض الأطروحات، دون ربطها بمنظومة أمنية متكاملة، لأن مواضيعها لم تكن تختص بالأجهزة الأمنية بالتحديد. الأمر الثاني الذي جعلنا نخوض في هذا الموضوع هو إمكانية دراسته من خلال الأرشيف، وبالتحديد وثائق المحاكم الشرعية، فهي لا تزال إلى اليوم رصيدا لم يتناوله سوى قلة من الباحثين، على الرغم من أن المعطيات التي توردها لا تذكرها المصادر الأخرى، سواء المحلية أو الأجنبية. إقتضى العمل على هذا الرصيد إستقراءه من أجل إستنطاق المعلومات المهمة التي تخللته، باِعتبار أن عقوده ليست في الأصل ذات طبيعة أمنية، بل هي عقود قضائية شرعية تشمل المعاملات الإقتصادية والشخصية بين أفراد المجتمع الجزائري خلال الفترة المحددة.

تتمثل حدود الدراسة زمنيا بالإطار الممتد ما بين 1112-1245هـ/1700-1830م، وهي فترة تغطي أواخر العهد العثماني، تحديدا عهد الدايات، وتكمن أهميتها في أمرين: أولا إمكانية الإستفادة من كثرة عقود المحاكم الشرعية التي تعود إلى هذه الفترة، والأمر الثاني هو أن هذا الإطار الزمني يضم 10 سنوات من عهد الدايات الأول (1112-1122هـ/1700-1710م) و جل عهد الدايات الثاني (1123-1245هـ/1711-1830م)، مما يسمح بإدراك التغيرات التي طرأت خلال المرحلتين، خاصة وأن سنة 1122هـ/1710م كانت فاصلة بينهما، إذ حدث فيها

تغير ملحوظ في نظام الحكم بالجزائر. أما الإطار المكاني فقد إنحصر في مدينة الجزائر، بإعتبارها عاصمة الإيالة (الولاية) ومركز الحكم السياسي والإداري، وموقع نشاط الأجهزة الأمنية بشكل مكثف نتيجة لما سبق. بالإضافة إلى أن معظم وثائق رصيد المحاكم الشرعية تخص هذه المدينة، مما يضمن مادة أوفر وتحقيق نتائج أوفى.

من خلال ذلك نطرح الإشكالية المتمثلة في: **ما هي الصورة التي يمكن أن تمنحنا إياها وثائق المحاكم الشرعية حول الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر ما بين 1112-1245هـ/1700-1830م؟**

تتفرع منها جملة من التساؤلات، وهي: **-كيف يمكن إستقراء عقود المحاكم الشرعية من أجل معرفة الهيكلة التي إتخذتها الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر، والمهام التي أوكلت إليها للحفاظ على الإستقرار وقمع الجرائم؟ -ما هي المستويات التي عرفتها الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر وهل هناك علاقة بينها؟ -هل تدخلت السلطة الحاكمة في الجانب الأمني، وهل كانت لها علاقة مباشرة أم غير مباشرة مع العناصر الأمنية الأخرى؟ -هل كل هذه الأجهزة ذات مهام أمنية صرفة أم أوجدت لها وظائف أخرى إلى جانب ذلك؟**

للإجابة عن هذه التساؤلات كان لابد من تقسيم الدراسة إلى مقدمة، مدخل تمهيدي، ثلاثة فصول وخاتمة. جاء في المقدمة التعريف بالموضوع وأسباب إختياره، حدوده الزمانية والمكانية، إضافة إلى إشكاليته وتساؤلاته، مع بيان منهجه والمصادر والمراجع الأساسية المعتمد عليها في تناوله. اختص المدخل التمهيدي بمدينة الجزائر في الفترة المؤطرة من خلال مبحثين: الأول تعلق بموقعها الجغرافي وصلته ببعض الجوانب الأمنية، والثاني قدم لمحة عن أوضاعها الديموغرافية، السياسية، الإقتصادية والعلمية. أما الفصل الأول فقد خصص للتعريف بسلسلة وثائق المحاكم الشرعية من خلال ثلاثة مباحث: تعريفها، دراسة تحليلية للعينة المنتقاة منها ثم ذكر طبيعة العقود المعتمدة فيها. في حين تناول الفصل الثاني المسؤولين عن الأجهزة الأمنية، إبتداء من الداي، فالمشرفين العامين: الكاهية، المزوار والكولجي باشى، ثم الأجهزة الأمنية العامة بشقيها النهاري والليلي، بالإضافة إلى الأجهزة الأمنية الأخرى التي مثلها الباش جراح وقائد الزبل. أما الفصل الثالث فقد تناول فئة الموظفيين المكلفين بمهام أمنية إلى جانب مهامهم الأصلية، وهم: الخزناجي،

المحتسب وشيخ البلد. أما في الخاتمة فقد عرضت أهم الإستنتاجات التي تمثل خلاصة الفصول السابقة، مع إبراز الهيكلة الكلية للأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر، ودور وثائق المحاكم الشرعية في الكشف عنها وربطها بالحياة اليومية.

إعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج التاريخي بمختلف أدواته الوصف والتحليل بالنسبة للمصادر من الدرجة الثانية "الكتب"، والإستقراء والتحليل بالنسبة لوثائق المحاكم الشرعية، فعقودها لم تكن تصب مباشرة في الجانب الأمني، ومنه كان من المستلزم إستنطاقها بدقة لإستخراج الدلالات الأمنية الكامنة فيها، وهو ما منح هذا البحث بعده الخاص.

أما عن مصادر ومراجع الدراسة، فقد مثلت وثائق المحاكم الشرعية أساسها، حيث أنها أتاحت التعرف على الشخصيات الأمنية وتعاملاتها الشخصية والإقتصادية مع بعضها وكذا مع الفئات العادية من المجتمع، إلا أنه كان لابد من الإستعانة بما دُوِّنَ في النوع الثاني من المصادر – بالأخص الغربية، لكثرة معطياتها حول الجانب الأمني–، لتوسيع معلومات الوثائق وشرحها، بالإضافة إلى مختلف المراجع من دراسات أكاديمية (أطروحات، مقالات...).

من أهم ما إستعنَّا به من ذلك كان:

أ–المصادر المحلية:

تميزت بقلة العدد فيما يخص موضوعنا، تمثلت بالأخص في: "**مذكرات نقيب الأشراف أحمد الشريف الزهار**"، التي ترجع للفترة ما بين 1168–1246هـ/1754–1830م، وقد حققها أحمد توفيق المدني. إذ تناولت شخصيات تخص موضوعنا مثل الخزناجي والداي، وعلاقتها ببعض المسائل الأمنية، إلى جانب أخبار عن عناصر من الجيش الإنكشاري.

كتاب "**المرآة**" لحمدان بن عثمان خوجة، تقديم، تعريب وتحقيق محمد العربي الزبيري، ويعد شهادة معاصرة عن أوضاع مدينة الجزائر خلال النصف الأول من القرن 13هـ/19م، أي خلال نهاية الحكم العثماني وما تلاه مباشرة مع بداية الإحتلال الفرنسي. يتناول هذا المصدر بعض

الشخصيات السابقة الذكر كالخزناجي، إلى جانب تطرقه للوضع الأمني الذي تدهور مع دخول القرن 13هـ/19م، وما صاحبه من تمردات الجند على الحكام وإغتيالهم.

ب–المصادر الأجنبية:

تميزت بعددها الكثير وبتنوع مواضيعها مقارنة بنظيرتها المحلية، منها ما هو مترجم من الإنجليزية إلى الفرنسية مثل: مؤلف القنصل الأمريكي بالجزائر وليام شالر William Shaler المعنون بـ "**Esquisse de l'état d'Alger**"، الذي ترجمه بيانشي M.X. Bianchi، أما عنوانه الأصلي فهو "**Sketches of Algiers**". يرجع هذا الكتاب إلى سنة 1238هـ/1822م، وقد سجل فيه ملاحظات دقيقة حول مدينة الجزائر، وتم التطرق من خلاله إلى قضاء الجنح والجنايات و العقوبات المتعلقة بهما، وذكر في نفس السياق الشخصيات التي إختصت بهذا الجانب إبتداء من الباشا ووزرائه، كما وصفت فيه الأدوار الأمنية لبعض العناصر العسكرية كالكاهية، وموظفين آخرين كالمزوار.

من المصادر ما هو مترجم إلى العربية، كـ "**مذكرات أسير الداي كاثكارت قنصل أمريكا**"، التي تعود إلى الربع الأخير من القرن 12هـ/18م، وقد ترجمها إسماعيل العربي. تتناول هذه المذكرات بعض الموظفين المكلفين بحفظ النظام، كما أنها تصف بعض المؤسسات التي تخدم الجانب الأمني كالسجون.

أما المصادر المنشورة باللغة الفرنسية، فمن أبرزها: مؤلف فونتور دو بارادي Venture de Paradis الموسوم بـ "**Tunis et Alger au XVIIIe siècle**"، لكننا إستخدمنا الجزء منه المخصص بالجزائر والمعنون بـ "**Alger au XVIIIe siècle** ". ترجع فترة تدوين هذا المصدر لعام 1203هـ/1788م، وهو عبارة عن تقارير عديدة تضمنت معلومات ثرية حول الحياة السياسية والإجتماعية في الجزائر، ويذكر تفاصيل خصّت سير الإدارة آنذاك، بمختلف أجهزتها العسكرية والأمنية.

بالنسبة للدراسات الأكاديمية، فقد إعتمدنا على أطروحة الدكتوراه التي أعدتها الباحثة عائشة غطاس عام 1422هـ/2001م، "**الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830 مقاربة إجتماعية-إقتصادية**"، إذ خصصت أحد المباحث لتناول بعض العناصر الأمنية كالكاهية، كاهية الخزناجي، شيخ البلد والمحتسب. كانت هذه الأطروحة أول ما دلنا على الموضوع، خاصة وأنها دعمت طرحها لبعض الشخصيات كالمزوار بوثائق المحاكم الشرعية، مما جعلنا نرى إمكانية معالجة الموضوع من خلال هذا الرصيد الأرشيفي.

كما إستفدنا من مذكرة الماجستير المنجزة من طرف الباحثة فهيمة عمريوي، في 1430هـ/2009م، بعنوان: "**الجيش الإنكشاري بمدينة الجزائر خلال القرن 12هـ/18م دراسة إجتماعية-إقتصادية من خلال سجلات المحاكم الشرعية**". إذ تطرقت إلى بعض العناصر العسكرية التي أوكلت لها مهام أمنية، مثل الكاهية، البلكباشى، الأوداباشى، اليولداش، الشواش و آغا الإنكشارية.

إستندنا كذلك على المقال الذي نشرته الباحثة ميريام هوكستر Miriam Hoexter، سنة 1402هـ/1982م، والذي كان تحت عنوان: "**La Shurta où la répression des crimes à Alger à l'époque turque**"، حيث يعد من الدراسات الأكاديمية القليلة التي سلطت الضوء مباشرة على الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، وقد تمكنت من تحليل الوظائف الأمنية لمختلف الشخصيات كالمزوار وكاهية الخزناجي، وتحديد طبيعة العلاقات التي ربطت مختلف الفئات المكلفة بحفظ النظام في المدينة، بالإعتماد على المصادر الأجنبية.

في الأخير، نأمل أن تمثل هذه الدراسة إضافة نوعية لحقل الأبحاث التاريخية ذات الطابع الأرشيفي، من خلال استنطاق وثائق المحاكم الشرعية وما تحمله من معطيات فريدة حول الأجهزة المكلفة بحفظ النظام بمدينة الجزائر أواخر العهد العثماني، كما نطمح أن تشكل منطلقا وخارطة أولية لدراسة الجانب الأمني، الذي لم يحض بعد بالبحث الدقيق خلال هذه الفترة، بما يفتح الطريق أمام أبحاث لاحقة تتوسع وتتعمق في هذا المجال الحيوي لفهم طبيعة المجتمع والدولة آنذاك.

المدخل التمهيدي: مدينة الجزائر خلال 1112-1245هـ/1700-1830م

المبحث الأول: الموقع الجغرافي

المبحث الثاني: لمحة عن مدينة الجزائر خلال 1112-1245هـ/1700-1830م

المدخل التمهيدي: مدينة الجزائر خلال 1112-1245هـ/1700-1830م

تمهيد

مدينة الجزائر قديمة تاريخيا، عريقة حضاريا ومهمة جغرافيا، تعاقبت عليها عدة شعوب وأمم، منهم من إعتبرها مركزا تجاريا ومنهم من إكتفى بالاستقرار فيها وممارسة حياته، والبعض أسس فيها دولا أو دويلات، وآخرون قدموا للإحتلال والإستغلال، فكان العثمانيون الرادع لهم والحامي لها، فحصنوها وجعلوا منها مدينة ذات اعتبار عالمي.

لقد زار مدينة الجزائر ما بين القرن الثاني عشر للهجرة/الثامن عشر للميلاد وأوائل القرن الثالث عشر هجري/التاسع عشر ميلادي، الكثير من الرحالة الأجانب والقناصل والتجار، دونوا عن كل جانب فيها وأظهروا تلك الأهمية التي بلغتها طوال تلك المدة رغم أن العهد العثماني في أواخره قد عرف تقلبات سياسية وتغيرات إقتصادية، أثرت بشكل كبير على نمط حياة المجتمع وعلى ثقافته.

المبحث الأول: الموقع الجغرافي

إنفردت مدينة الجزائر بخصائص تاريخية وجغرافية متميزة، وقد كان موقعها السبب الأول في تحديد مكانتها السياسية والعسكرية خلال العهد العثماني، ما إستدعى التوقف عند معالمه لفهم تأثيره في تطور المدينة ووظائفها الأمنية.

تقع مدينة الجزائر عند خط عرض 36.46° شمالا وخط طول 3.3° إلى الشرق من خط غرينتش[1] على ضفاف البحر الأبيض المتوسط[2].

بنيت بشكل متدرج[3] على سفح جبل، في هضبة تنحدر إلى الأسفل، وهي تأخذ شكل مثلث بحيث ينتهي الضلعان المتقابلان بالخندق الجنوبي في باب عزون*، والخندق الغربي في باب الواد*، عند نقطة تقاطعهما في قلعة حصن القصبة التي تشكل قمة المثلث، في حين يتسع الضلع الثالث ليستقر على البحر أو الميناء[4]، إلا أن البعض ممن تواجدوا فيها كان لهم تصور ذاتي عن شكلها، فمثلا الفارس أرفيو Chevalier d'Arvieux يرى أنه ليس مثلثا تماما ولا مربعا، بل هو بين هذا وذاك[5].

---

(1)Venture de Paradis, **Alger au XVIIIe siècle**, bibliothèque nationale de France, Paris, 1898, p 2.
(2)Thomas Shaw, **Voyage dans la régence d'Alger: ou description géographique, physique, philologique, etc., de cet état**, traduit par J. Maccarthy, édité par Marlin, Paris, 1830, p 262.
(3)Simon-François Blocquel, **Notice topographique sur le royaume et la ville d'Alger**, Delarue, libraire-Castiaux, libraire, Paris-Lille, 1830, p 28.

*باب عزون: من أهم أبواب مدينة الجزائر، تنسب تسميته إلى أمير موريطانيا الطنجية في العصر القديم المسمى "عزون"، أنظر:
-رفيق تلي، **«أسوار وأبواب مدينة الجزائر خلال العهد العثماني»**، مجلة حوليات جامعة قالمة للعلوم الإجتماعية والإنسانية، م15، العدد 2، قالمة، ديسمبر 2021، ص 27.

*باب الواد: يعد كذلك من أبواب مدينة الجزائر خلال الوجود العثماني، سمي نسبة للواد الذي يتدفق من جواره، انظر:
-Jean-Pierre Bonnafont, **Douze ans en Algérie 1830 à 1842**, librairie de la société des gens de lettres, Paris, 1880, p 126.
(4)**Ibid**, pp 125-126.
(5)Chevalier d'Arvieux, **Mémoires**, T5, Charles-Jean-Baptiste libraire, Paris, 1735, p 219.

لطالما دل موقع مدينة الجزائر على قوة تحصيناتها، فهي تنحدر بشكل حاد وسريع على طول الهضبة، وتحيط بها سلسلة من الأسوار المرصوفة التي يختلف إرتفاعها حسب معالم التضاريس المجاورة لها، وحتى بالنسبة للقصبة أو قصر الدايات القديم، فقد وضع أعلى المدينة حتى يكون الحاكم على علم بكل ما يجري فيها وليتمكن من الفرار بسهولة في حالة مطاردته(1)، ويؤكد الفكرة المؤرخ روزي Rozet، الذي زارها مباشرة بعد الإحتلال الفرنسي للجزائر بقوله:

«...عند الإقتراب من الجزائر من جهة البحر، نجد حصونا مبنية على صخرة، تشكل مجموعتها حدوة حصان، وكانت مسلحة بـ 237 مدفعا، تشكل ما يصل إلى خمسة صفوف موضوعة فوق بعضها البعض... »(2).

تتوسط المدينة إقليم البلاد، في موقع يفصل بين الجناح الغربي الذي يمثله الإقليم الوهراني، والشرقي الذي يشكله نظيره القسنطيني، وكان لهذا الموقع الجغرافي أثر إستراتيجي بالغ جعله يعرف تاريخيا بإقليم العواصم، إذ شهد قيام مدينة شرشال القيصرية عاصمة في العهد الروماني ثم آشير عاصمة في عهد الدولة العبيدية(3).

وضعت بالمدينة خمسة أبواب خارجية، كانت تفتح من شروق الشمس إلى غروبها(4) **وهي:**

---

(1)Bonnafont, **Op.cit**, pp 125-126.

(2)M. Rozet, **Voyage dans la régence d'Alger: ou description du pays occupé par l'armée française en Afrique**, T3, Paris, 1833, p 14.

(3)علي عبد القادر حليمي، **مدينة الجزائر -نشأتها وتطورها قبل 1830-**، ط1، دار الفكر الإسلامي، الجزائر،1972، ص36.

(4)Vincent-Yves Boutin, **Aperçu historique, statistique et topographique sur l'état d'Alger, à l'usage de l'armée expéditionnaire d'Afrique: avec plans, vues et costumes**, 2ème édition, dépôt général de la guerre, Paris, 1830, p 123.

-باب الجديد*: يقع في الجنوب الغربي للمدينة(1)، بين باب عزون والقصبة(2)، وكان يقود إلى قصر الحاكم(3)، وضع بالقرب منه عدد كبير إلى حد ما من المدافع(4).

-باب عزون: يتموضع في الجنوب الشرقي للمدينة، يفتح على شارع يبلغ طوله حوالي 1260 خطوة، مزدحم للغاية في جميع ساعات اليوم، يشكل مخرجا لكل من يريد الذهاب للحقول أو إلى أي مكان آخر ومدخلا للقادمين إلى المدينة، تصل من خلاله المؤن الغذائية(5)، وعلى الأسوار القريبة جدا منه كان يتم تنفيذ عمليات الإعدام، حيث يتم القبض على المجرمين وإلقاؤهم على الخطاطيف المعلقة على السور من مسافة بعيدة(6).

*باب الجديد: سمي كذلك، لأن تشييده تم بعد الأبواب الخارجية الأخرى، أنظر:

-تلي، **المرجع السابق**، ص 27.

(1)Boutin, **Op.cit**, p 123.
(2)Bonnafont, **Op.cit**, p 126.
(3)Boutin, **Op.cit**, p 123.
(4)M. Renaudot, **Alger, tableau du royaume de la ville d'Alger et ses environs; état de son commerce, de ses forces de terre et mer; description des moeurs et des usages du pays; précédés d'une introduction historique sur les différentes expéditions d'Alger, depuis Charles-Quint jusqu'à nos jours; avec carte, vue, portraits et costumes de ses habitans**, 4ème édition, librairie universelle de P. Mongie Ainé, Paris, 1830, p 14.
(5)Diego de Haëdo, **Topographie et histoire générale d'Alger**, traduit par Monnereau et A. Berbrugger, Editions Bouchène, 1998, p 38.
6Laugier de Tassy, **Histoire du royaume d'Alger: avec l'état présent de son gouvernement, de ses forces de terre et de mer, de ses revenus, police, justice politique et commerce**, édité par Henri du Sauzet, Amsterdam, 1725, p 160.

-باب الجزيرة*: يقع في الجهة اليمنى إذا قدمنا من ناحية البحر(1)، لديه مخرج للميناء ويعرف عادة بباب الصيادين، لأنهم يحتفظون بقواربهم هناك، وفي داخله توجد ورشة لبناء السفن(2).

-باب البحر*: موقعه جنوب شرق المدينة، ينفتح على البحر ويتميز بصغر حجمه، يسمى عادة باب الجمرك نسبة إلى دار جاورته، كان يتم فيه حشد التجار الأوروبيين مع بضائعهم لتفتيشها، ثم تسجل كتابيا قبل الإذن لها بدخول باب آخر يقع خلف هذا الباب، ثم توزع على الأسواق، وخلال القرن 11هـ/17م بني الجامع الجديد بين 1059هـ/1650م و1072هـ/1663م وإحتوى باب البحر، فصار مجرد ممر متعرج(3).

-باب الواد: يقع في الشمال الغربي للمدينة(4)، خارجه توجد مقابر المسيحيين واليهود، ومكان تعذيبهم عندما يحكم عليهم بالموت، وعادة ما تكون النار هي عذاب اليهود، أي يتم حرقهم هناك(5).

بالنسبة للجانب الطوبوغرافي، فيمكن تقسيم مدينة الجزائر في الفترة العثمانية إلى قسمين:

---

*باب الجزيرة: يدعى كذلك بـ "**باب الجهاد**"، لكونه مخصص لدخول وخروج المجاهدين في البحار، و"**باب الصيادين**"، وسماه الفرنسيون بعد احتلالهم لمدينة الجزائر بـ "**باب فرنسا**" ثم "**باب البحر**". عرف كذلك عند الأوروبيين باسم "**المول**"، فـ "**باب الجمارك**" ثم "**باب البحرية**"، أنظر:

-تلي، **المرجع السابق**، ص 28.

[7]Bonnafont, **Op.cit**, p 126.
(2)Tassy, **Op.cit**, p 159.

*باب البحر: سمي أيضا بـ "**باب السردين**"، لأنه كان يدخل منه الصيد البحري، أنظر:

-تلي، **المرجع السابق**، ص 28.

[1]Sakina Missoum, **Alger à l'époque ottomane: la médina et la maison traditionnelle**, Édisud, Aix-en-Provence, 2003, p 136.
[2]Haëdo, **Op.cit**, p 38.
(5)Tassy, **Op.cit**, p 160.

القسم العلوي منها ويدعى الجبل، نجد به مساكن كثيرة وأحياء خاصة بالحرفيين ومساجدها، والقسم السفلي، وكان مركزا للأعمال الإدارية الحكومية، وضم مباني وقصور فخمة، وإحتوى على شارع يمتد من باب الواد غربا إلى باب عزون شرقا، وهو أكبر شارع رئيسي، وهذه الناحية بالتحديد تكتسي أهمية معتبرة لمجاورتها ميناء الجزائر (1).

أما بالنسبة لإسم "مدينة الجزائر" فلم يكن دائما على هذه الحال ومر بتغيرات عبر الأزمنة، وقد تطرقت بعض المصادر والدراسات لخلفيته، إذ يذكر قنصل أمريكا بالجزائر وليام شالر William Shaler (1231-1239هـ/1816-1824م) نقلا عن الدكتور شاو Dr Shaw أن المدينة بنيت في موقع Icosium القديم(2)، الذي تحفظ ستيفان غزال Stéphane Gsell عن نسب بنائه للفينيقيين.(3)

كما ذكرت هذه التسمية اللاتينية في المصادر التاريخية القديمة، فقد أشير لها في كتاب "Naturalis Historia" للمؤرخ بلينوس Plinius(4)، كما تناولتها بعض الأساطير التي أرجعت نشأة مدينة الجزائر وتسميتها إلى هرقل Heraclius وبعض أتباعه، إذ أنه خلال مشاركاته في مغامرات بطولية، ترك في إحدى نقاط الساحل الإفريقي مع عشرين من أتباعه، وهؤلاء اختاروا موقعا لبناء مدينة وأحاطوها بالأسوار، ثم أطلقوا عليها تسمية eíkosi والتي تعني "عشرين"

---

(5)لطيفة بورابة، **«دار الحمراء بمدينة الجزائر العثمانية (دراسة تاريخية أثرية)»**، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والإجتماعية، العدد 20، معهد الآثار، جامعة الجزائر2، ديسمبر 2012، ص 161.

(2)William Shaler, **Esquisse de l'état d'Alger: considéré sous les rapports politique, historique et civil; contenant un tableau statistique sur la géographie, la population, le gouvernement, les revenus, le commerce, l'agriculture, les arts, les manufactures, les tribus, les mœurs, les usages, le langage, les évenements politiques et récens de ce pays**, traduit et noté par: M. X. Bianchi, librairie Ladvocat-Camoin, libraire-Laurent, libraire, Paris-Marseille-Toulon, 1830, p 18.

(3)Stéphane Gsell, **L'Algérie dans l'antiquité**, Mustapha Giralt: imprimeur-photograveur, Alger, 1900, p 15.

(4)Pliny the Elder, **Natural History: in thirty-seven books: the fifth book**, translated by: Philemon Holland, edited by: the Wernerian Club, London, 1847, p 51.

بالإغريقية، لأنهم كانوا عشرين منشئا لها وأرادوا أن يعود الفضل في ذلك للجميع، وبفعل المنطوق اللاتيني تحورت الكلمة إلى Ikósion[1].

إلا أن هذا التفسير قد تعرض لإنتقاد من قبل بعض المؤرخين أمثال فيليبير M. Philibert والذين توصلوا إلى أن كلمة Icosium مركبة من شقين هما: (I) وهو اختزال لاسم Isla أي "جزيرة"، و(Kosim) تعني "النوارس"، أي "جزيرة النوارس"[2].

أشارت مصادر أخرى في عصور لاحقة إلى أصل تسمية مدينة الجزائر، فحسن الوزان يقول: **«المدينة قديمة من بناء قبيلة إفريقية تدعى مزغنة، فأطلق عليها القدماء هذا الإسم»**[3]، وأما التمكروتي فيشاركه في ذكرها تحت تسمية "جزائر بني مزغنا"[4]، ويذكر الرحالة الفرنسي نيكولا دو نيكولاي Nicolas de Nicolay أنها مدينة إفريقية قديمة جدا، أسست من قبل شعب إفريقي سمي مزغنة[5].

---

(1)Jules Duval, **L'Algérie: Tableau historique, descriptif et statistique: avec une carte de la colonisation algérienne**, 1ère édition, Librairie de L. Hachette et Cie, Paris, 1859, p 11.

(2)عبد الله حمادي، **«جزائر القرن السادس عشر من خلال وثائق بعض الأسرى الإسبان»**، مجلة المصادر، العدد 6، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 54، الجزائر، 2002، ص ص 255-256.

(3)حسن بن محمد الوزان الفاسي (ليون الإفريقي)، **وصف إفريقيا**، ترجمة: محمد حجي ومحمد الأخضر، ج2، ط2، دار الغرب الإسلامي، 1983، بيروت، ص 37.

(4)علي بن محمد التمكروتي، **النفحة المسكية في السفارة التركية (1589)**، تحقيق وتقديم: محمد الصالحي، ط1، دار السويدي للنشر والتوزيع-المؤسسة العربية للدراسات والنشر-دار الفارس للنشر والتوزيع، أبو ظبي-بيروت-عمان، 2007، ص 42.

(5)Nicolas de Nicolay, **Les navigations, peregrinations et voyages faicts en la Turquie,** l'arGuillaunie Silvius, imprimeur du roy, Anvers, 1576, p 15.

منذ بداية القرن 10هـ/16م وبعد وفود العثمانيين، عم إسم مدينة الجزائر على كل البلاد التي إتخذتها عاصمة لها، وأطلق عليها عدة تسميات منها «**جزاير الغرب**»[1]، «**محروسة الجزائر**»[2] و«**الجزاير المحمية بالله تعالى**»[3].

خلاصة المبحث

أبرز الموقع الجغرافي لمدينة الجزائر دورا محوريا في تشكيل طابعها الدفاعي، بما تضمنه من تضاريس منحدرة وواجهة بحرية، مما ساعد على إقامة تحصينات قوية وتنظيم عمراني يخدم الجانب الأمني فيها.

رافق هذا التشكيل المكاني والتطور العمراني مسار تاريخي طويل، إنعكس في تسميات المدينة المتعددة، إذ جسدت عمقها الحضاري وعبرت عن مكانتها كعاصمة ذات طابع إستراتيجي، خاصة خلال العهد العثماني.

(1)Paradis, **Op.cit**, pp 3-4.

(2)م.ش.ع140 و82.

(3)م.ش.ع87 و9.

المبحث الثاني: لمحة عن مدينة الجزائر خلال 1112-1245هـ/1700-1830م

لا يمكن فهم هيكلة ووظيفة الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر دون الوقوف على الوضع العام الذي كانت عليه هذه الأخيرة، ديموغرافيا، سياسيا، إقتصاديا وعلميا، فهذه الجوانب قد شكلت الإطار الذي عملت ضمنه مختلف أركان الدولة بما فيها المؤسسة الأمنية.

1-ديموغرافيا

قدر الراهب دان le père Dan عدد سكان مدينة الجزائر بحوالي مائة ألف نسمة سنة 1043هـ/1634م[1]، وأكد العدد الأسير إيمانويل داراندا Emanuel d'Aranda، والذي كان متواجدا هناك ما بين سنتي 1049-1050هـ/1640-1641م[2].

بقيت المدينة على حالها إلى غاية الثلاثينات من القرن 18م (12هـ)، بعد أن أصبح عدد السكان مائة وخمسين ألف نسمة، لكنه بدأ في التراجع بشكل ملحوظ إبتداء من النصف الثاني من نفس القرن، حيث إنخفض ليصل إلى نحو خمسين ألف نسمة[3].

في العشرية الأولى من القرن 19م (13هـ)، قدر العدد بثلاثة وسبعين ألف نسمة، حسبما جاء في تقرير المهندس بوتان Boutin جاسوس نابليون بونابرت Napoleon Bonaparte[4]

---

[1]R. P. Fr. Pierre Dan, **Histoire de barbarie et de ses corsaires: des royaumes, et des villes d'Alger, de Tunis, de Salé, et de Tripoly**, 2ème édition, Pierre Rocolet: imprimeur et libraire ordinaire du roy, au palais, aux armes du roy et de la ville, Paris, 1649, p 89.

[2]Emanuel d'Aranda, **Relation de la captivité et liberté du Sieur Emanuel d'Aranda, jadis esclave à Alger: où se trouvent plusieurs particularités de l'Afrique, dignes de remarque**, La compagnie des libraires du palais, Paris, 1665, p 123.

[3]عائشة غطاس، **الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830 -مقاربة إجتماعية إقتصادية-**، (أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث)، ج1، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر، 2000-2001، ص ص 68-69.

[4]Boutin, **Op.cit**, p 121.

[*]، وخلال العشرية الثانية كان قد إنخفض إلى خمسين ألف، حسب تقدير القنصل شالر Shaler[(1)].

[*]نابليون بونابرت Napoleon Bonaparte: إمبراطور فرنسي، ولد يوم 14 ربيع الثاني 1183هـ/ 15 أوت 1769م، وتوفي يوم 5 رجب 1236هـ/ 5 ماي 1821م. هيمن على الحياة السياسية والعسكرية في أوروبا لفترة تجاوزت عقدين، وبسط سيطرة على أغلب أجزاء القارة الأوروبية، امتدت إلى آسيا وإفريقيا، أنظر:

-مجموعة من المؤلفين، **موسوعة مشاهير العالم -مشاهير القادة العسكريين والسياسيين-**، ج3، ط1، دار الصداقة العربية، بيروت، 2002، ص ص 10-15.

[(1)]Shaler, **Op.cit**, p 66.

2-سياسيا

سعت فئة من الدايات* منذ توليهم مقاليد السلطة إلى إنهاء مظاهر إزدواجية الحكم القائمة عبر إلغاء منصب الباشا* ممثل السلطان* في محاولة لترسيخ حكم محلي، وقد بادر الحاج حسين

---

*الداي: ينطق باللغة العثمانية "دايي Dayı"، ولغويا يعني الخال، أي شقيق الأم، كما يقصد به أيضا الشيخ المحنك في الحرب والضرب، وكذلك ربان السفينة وقائدها. أما إصطلاحا فهو لقب أطلق على منصب حاكم إيالة الجزائر إبتداء من 1082هـ/1671م بعد إلغاء نظام الآغوات، واستمر حتى عام 1245هـ/1830م، تعاقب عليه 30 رجلا، 14 منهم تولوا الحكم نتيجة لمقتل أسلافهم، وقد أقيم نظام الدايات على مبدأ الإنتخاب دون تحديد للمدة الزمنية للحكم، أنظر:

-صالح سعداوي صالح، **مصطلحات التاريخ العثماني-معجم موسوعي مصور-**، م2، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، 2016، ص 587.

-Mehmet Zeki Pakalın, **Osmanlı tarih deyimleri ve terimleri sözlüğü**, 1.cilt, Dördüncü Baskı, Milli Eğitim Basımevi, Istanbul, 1993, s 407.

*الباشا: ينطق بالعثمانية "پاشا Paşa"، بعض علماء اللغة يرون أنه مصطلح مأخوذ من كلمة "باي شاه Pay-ı şah" الفارسية، وتعني قدم المُلك، وهناك من يرى أنه مأخوذ من الكلمة التركية "Beşe" التي تعني الأخ الأكبر، والتي تطورت مع مرور الزمن إلى "Paşa"، وآخرون يرون أنها تحريف لكلمة "Baş Ağa"، أي كبير الأسرة ورئيسها، وذكر في "تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل" أن "الباشا" كلمة تركية لا يزال يوجد خلاف في أصلها الإشتقاقي، ومن المرجحات أنها مأخوذة من كلمة "Baş" بمعنى الرأس، والرئيس. أما إصطلاحا فهو لقب رسمي إستخدم في الدولة العثمانية وقبلها عند سلاجقة الأناضول، أول من لقب به من العثمانيين شخصان من الأسرة الحاكمة وهما علاء الدين باشا الأخ الأكبر غير الشقيق لأورخان الغازي الذي إعتُبر أول صدر أعظم للدولة، عام 726هـ/1326م، ثم الأمير سليمان باشا عام 731هـ/1331م، مر منحه كلقب بتغيرات كثيرة على مر الفترات، ومنذ النصف الثاني من القرن 13هـ/19م تقرر أن يطلق على الوزراء ومير الميران (أمير الأمراء)، وأيضا العسكريين الحائزين على رتب أمير اللواء، أنظر:

-صالح، **المرجع السابق،** م1، ص ص 324-325.

-سهيل صابان، **المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية،** مراجعة: عبد الرازق محمد حسن بركات، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2000، ص 52.

-Pakalın, **a.g.e**, 2.cilt, s 755.

-أحمد السعيد سليمان، **تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل**، دار المعارف، القاهرة، 1979، ص 36.

*ممثل السلطان: هو باشا أو وال، كان في السابق -أي قبل دخول العقد الثاني من القرن 12هـ/18م- يتم تعيينه وإرساله من قبل الباب العالي العثماني لتمثيل السلطان في الجزائر. تواجد هذا الموظف مثل غيره في الأقاليم الخاضعة للسلطان العثماني، أنظر:

-Eugène Plantet, **Correspondance des Deys d'Alger avec la cour de France 1579-1833: recueillie dans les dépôts d'Archives des affaires étrangères, de la marine, des colonies et de**

ميزومورتو* بأولى المحاولات في هذا الاتجاه، ففي عام 1099هـ/1688م عارض قدوم الوالي العثماني الباشا إسماعيل، واضطره للعودة من حيث أتى[1]، وقد نجح الداي الحاج حسين في ترسيخ موقعه في هرم الحكم، حيث جمع بين منصب الداي ومقام الباشا، لكنه ما لبث أن تنحى عن منصبه وغادر إلى إسطنبول في أول يوم من محرم 1101هـ/15 أكتوبر 1689م[2].

لم يدم الأمر طويلا حتى رجعت الجزائر إلى الإزدواجية في السلطة، وبقي الأمر على ذلك النحو[3] إلى أن وصل علي شاوش لسدة الحكم عام 1122هـ/1710م وقام بإلغاء منصب الباشا ممثل السلطان حتى يتخلص مما تبقى من نفوذ الباب العالي المباشر داخل الإيالة (الولاية)[4].

في عام 1123هـ/1711م، قدم الباشا إبراهيم شركان للجزائر بصفته ممثلا عن السلطة المركزية العثمانية، فلم يستقبله الداي الجديد[5]، فإضطر للإنسحاب والعودة إلى إسطنبول، وفي

---

la chambre de commerce de Marseille, et publiée avec une introduction, des éclaircissements et des notes, T2, Paris, 1889, p 63.
-Tassy, **Op.cit**, p 210.

*حسين ميزومورتو: هو الحاج حسين باشا، المعروف بلقبه الإيطالي "**ميزومورتو Mezzo morto**"، أي "**نصف ميت**"، مجاهد بحري جزائري وأميرال عثماني، ظهر أول مرة في المصادر عام 1085هـ/1674م، ثم برز تدريجيا كأحد أبرز شخصيات الجزائر، توفي سنة 1113هـ/1701م، أنظر:

-A Number of leading orientalists, **The encyclopaedia of Islam**, V3, edited by: E. J. Brill-Luzac & CO., Leiden-London, 1986, p 629.

(1)عائشة غطاس، زكية زهرة، سعدية سرقين، نعيمة بوحمشوش، **الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها**، طبعة خاصة من وزارة المجاهدين، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر،2007، ص57.

(2)G. Delphin, «**Histoire des Pachas d'Alger de 1515 à 1745**», Journal Asiatique, T19, Paris, Avril-Juin 1922, p 205.

(3)غطاس وآخرون، **المرجع السابق**، ص 57.

(4)Plantet, **Op.cit**, p 63.

(5)H. -D. de Grammont, **Histoire d'Alger sous la domination turque (1515-1830)**, Ernest Leroux-éditeur, Paris, 1887, p 276.

أعقاب ذلك، أرسل الداي علي شاوش رسولا إلى السلطان أحمد الثالث* محملا بالهدايا وحاملا معه رسالة شرح فيها مساوئ إزدواجية الحكم، وقد جاءت الرسالة بمثابة حجة تبريرية، في حين كانت الهدايا وسيلة دبلوماسية لإقناع السلطان وكسب رضاه، ومنذ ذلك الحين أخذ الداي علي شاوش لقب "باشا"، وغدا حكام الجزائر يجمعون بين منصب الداي وأمير الأمراء(1).

عمل الدايات الذين تولوا السلطة خلفا لـ علي شاوش على التمسك بمبدأ الاستقلال عن الباب العالي، وكانت آخر محاولة من الدولة العثمانية لإرسال مبعوث للجزائر في عام 1141هـ/1729م ولم تنجح(2)، ثم عرف نظام الدايات استقرارا نسبيا يتضح من خلال مدة البقاء في الحكم، فخلال مائة وعشرين سنة (1122-1245هـ/1710-1830م) تعاقب على السلطة سبعة عشر داي، وبلغ متوسط معدل البقاء في السلطة ثمانية سنوات(3)، إلا أن الإستقرار الحقيقي قد إنتهى سنة 1219هـ/1805م، حيث عاد الجند للعصيان والتمرد وتعيين وعزل الحكام على هواهم، واغتيالهم(4).

*أحمد الثالث: هو السلطان الثالث والعشرين من قائمة السلاطين العثمانيين، والده السلطان محمد الرابع (1032-1049هـ/1623-1640م)، ولد سنة 1083هـ/1673م، تولى الحكم وعمره إثنين وثلاثين سنة بعد أخيه مصطفى الثاني (1106-1114هـ/1695هـ-1703م) وحكم الدولة العثمانية سبعة وعشرين سنة (1114-1142هـ/1703-1730م)، أنظر:

-عزترلو يوسف بك آصاف، **تاريخ سلاطين بني عثمان: من أول نشأتهم حتى الآن**، كلمات عربية للنشر والترجمة، القاهرة، 2011، ص ص 105-109.

-يلماز أوزتونا، **تاريخ الدولة العثمانية**، ترجمة: عدنان محمود سلمان، مراجعة وتنقيح: محمود الأنصاري، م1، مؤسسة فيصل للتمويل، إستانبول، 1988، ص ص 593-594.

-تيسير جبارة، **تاريخ الدولة العثمانية (1280-1924م)**، عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بجامعة القدس المفتوحة، رام الله، 2015، ص 227.

[1]عزيز سامح إلتر، **الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية**، ترجمة: محمود علي عامر، ط1، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1989، ص 463.

(2)Grammont, **Op.cit**, pp 285-286.

(3)Louis de Baudicour, **La guerre et le gouvernement de l'Algérie**, Sagnier et Bray: Libraires-éditeurs, Paris, 1853, pp 597-598.

(4)حمدان بن عثمان خوجة، **المرآة**، تقديم وتعريب وتحقيق: محمد العربي الزبيري، تصدير: عبد العزيز بوتفليقة، منشورات ANEP، الجزائر، 2005، ص ص 111-112.

رغم الإضطراب الذي تخلى البلاد خلال الحقبة التالية، فقد تمكن بعض الدايات من استعادة هيبة السلطة وقوتها، ومنهم علي باشا (1223-1230هـ/1809-1815م) وعلي خوجة (1232-1233هـ/1817-1818م)، وأما في عهد الداي حسين آخر دايات الجزائر فقد بذلت جهود في تنظيم أمور الدولة ومحاولة لإستتابة الأمن، إلا أن ظروفا عديدة قد أسفرت عن القضاء على الكيان السياسي للبلاد[1].

3-إقتصاديا

كانت الحكومة العثمانية بالجزائر قد أقامت منذ بداياتها مؤسسات إقتصادية وإنتهجت سياسة مالية شكلت بها مصدر دخل للخزينة، تمثلت بالدرجة الأولى في نشاط البحرية الجزائرية في حوض المتوسط، والذي كان يدر أموالا طائلة،[2] ناتجة عن الغنائم البحرية[3] والإتاوات* التي كانت تدفعها الدول الأوروبية مقابل سلامة سفنها في البحر الأبيض المتوسط[4]، إلى جانب مصادر أخرى كالضرائب والهدايا وغيرها من العوائد والإلتزامات التي كانت تقدم للجزائر سنويا[5].

---

[1]غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 60.

[2]خوجة، **المصدر السابق**، ص 80.

[3]Paradis, **Op.cit**, pp 107-108.

*الإتاوات: رسوم كانت تدفعها الدول الأوروبية نظير مرور سفنها في البحر المتوسط، وتكون بعد ذلك تحت حماية الأسطول الجزائري، أنظر:

-سفيان صغيري، **العلاقات الجزائرية العثمانية خلال عهد الدايات في الجزائر (1671-1830م)**، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر - باتنة، 2011-2012، ص 168.

[4]محمد بن ميمون الجزائري، **التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية**، تقديم وتحقيق: محمد بن عبد الكريم، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص 40.

[5]أمير يوسف، «**الواقع الإقتصادي للجزائر خلال العهد العثماني (1519-1830)**»، مجلة قضايا تاريخية، العدد 1، الجزائر، 2016، ص 60.

لكن منذ بداية النصف الثاني من القرن 18م (12هـ) ونتيجة لتدهور وضع البحرية الجزائرية[1] فإن الموارد قد تناقصت[2]، زد على ذلك التحالفات الأوروبية الموجهة صوب الأسطول الجزائري[3]، وكانت حملة اللورد إكسموث Lord Exmouth *سنة 1231هـ/1816م أبرزها[4]، تلاها فيما بعد الحصار الفرنسي للسواحل الجزائرية عام 1242هـ/1827م[5]، ثم الإحتلال سنة 1245هـ/1830م[6].

بعد أن قلت الغنائم البحرية لجأت حكومة الدايات إلى إستحداث مجموعة من الضرائب، بداية من محرم 1103هـ/1691م[7]، وكانت هذه الأخيرة تدر خزينة الدولة بأموال كافية لسد عجزها، ويذكر وليام سبنسر William Spencer في سياق ذلك أنه إعتبارا من منتصف القرن 18م (12هـ) حصلت الحكومة من خلال الضرائب المختلفة على إيرادات بلغت ثلاثمائة ألف دولار إسباني سنويا (300.000$)[8].

---

[1] ناصر الدين سعيدوني، **ورقات جزائرية -دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني-**، ط2، دار البصائر، الجزائر، 2009، ص 198.

[2] يوسف، **المرجع السابق**، ص 61.

[3] مولاي بالحميسي، **الجزائر من خلال رحلات المغاربة في العهد العثماني**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص 115.

* حملة اللورد إكسموث Lord Exmouth: هي قصف بريطاني بمساعدة هولندية على الجزائر، تحت قيادة اللورد إكسموث، جرى يوم 21 شوال 1231هـ/27 أوت 1816م، لإجبارها على إنهاء تجارة العبيد الأوروبيين وتحرير الأسرى، إنتهت بدمار كبير للأسطول الجزائري، وتوقيع إتفاق بين الجزائر وبريطانيا تضمن الشروط المراد تحقيقها من الأهداف السابقة الذكر، أنظر:

-Abla Gheziel, **«Captifs et captivité dans la régence d'Alger (XVIIe- début XIXe siècle)»**, Cahiers de la Méditerranée, N87, Nice, 2013, pp 9-10.

[4] Shaler, **Op.cit**, p 162.

[5] Alfred Nettement, **Histoire de la conquête d'Alger: écrite sur des documents inédits et authentiques**, Librairie Jacques Lecoffre- Lecoffre fils et Cie: Successeurs, Paris-Lyon, 1867, p 158.

[6] Baudicour, **Op.cit**, p 170.

[7] Albert Devoulx, **Tachrifat: recueil de notes historiques sur l'administration de l'ancienne régence d'Alger**, Imprimerie du gouvernement, Alger, 1852, p 43.

[8] William Spencer, **Algiers in the age of the corsairs**, 1st edition, University of Oklahoma Press, Norman, 1976, p 108.

نتيجة لشدة هذه السياسة على المجتمع الجزائري وعدم وجود رقابة على العملية الجبائية من طرف الحكومة، فإنه كانت تحدث تجاوزات من طرف المكلفين بالجباية، ويعبر عن ذلك حمدان خوجة إذ يذكر أن الجباة كانوا يجمعون أكثر من اللازم[1]، أما أحمد الشريف الزهار فيقول مشاركا رأي حمدان:

«وهكذا وضع الأوائل الجباية على المنهج الشرعي والأواخر صاروا يخرجون المحلات لإستخلاص المغارم والظلمات ونهب أموال المسلمين»[2].

علاوة على ما تقدم، فإن الأهمية الإقتصادية لمدينة الجزائر خلال الفترة المدروسة كانت ترتكز جزئيا على التنوع الذي ميز الصناعة الحرفية، فقد شكلت هذه الصناعات مظهرا من مظاهر الحياة الحضرية وكانت تمثل إحدى أهم المشاغل بالنسبة للسكان، كما إستندت في لبها على المهارة اليدوية والتقاليد المتوارثة عبر الأجيال، مما زاد من إنتشار الورش والمشاغل اليدوية في أزقة حملت أسماء الصناعات التي احتضنتها، خاضعة لرقابة بعض موظفي الحكومة، في دلالة على مراعاة نظام التخصص في السلع والحرف، والذي يمثل إحدى خصائص المدينة العربية[3].

4-علميا

أولت العديد من المصادر الحديثة التي اختصت في ثناياها مدينة الجزائر ولاسيما الأجنبية منها، موضوع العلوم وطبيعة علاقة المجتمع بها، كان أبرزها ما دونه الطبيب الإنجليزي توماس شاو Thomas Shaw، حيث ذكر أن معظم الناس في المجتمع لم يكونوا يتفرغون لطلب العلم، وأن الفئة القليلة التي تفعل لا تقرأ سوى القرآن وبعض شروحه، وأن جل الثقافة هناك تنحصر في

---

[1] خوجة، **المصدر السابق**، ص 106.

[2] أحمد الشريف الزهار، **مذكرات الحاج أحمد الشريف الزهار-نقيب أشراف الجزائر- (1168-1246هـ/1754-1830م)**، تحقيق: أحمد توفيق المدني، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974، ص 35.

[3] فاتح بلعمري، **الحياة الحضرية في مدينة الجزائر في العهد العثماني من خلال مصادر الرحلة**، (رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في التاريخ -شعبة المدينة والحياة الحضرية في الغرب الإسلامي-)، قسم التاريخ، كلية الآداب والحضارة، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2016-2017، ص ص 312-315.

القليل من الجغرافيا وبعض الرسائل الغير متماسكة حول التاريخ الحديث[1]، وقد عبر عن ذلك قائلا:

«حين دخلت إلى منزل كبير علماء الفلك في الدولة، والذي كان مكلفا بضبط مواقيت الصلاة، فوجئت بأنه لا يفهم في علم حساب المثلثات ما يكفي لرسم ساعة شمسية، وبالنسبة للملاحة في الجزائر وفي تونس، فجل ما معروف عنها ينحصر في معرفة الرموز الثمانية الرئيسية للرياح، ورسم خريطة بحرية بشكل تقريبي[2]».

بشكل مجمل فإن شاو Shaw قد إستنكر تماما حالة العلوم والتعليم في مدينة الجزائر، بل البلاد كلها، وإدعى أن مجمل المعارف في المجتمع ضئيلة وتخص جوانب محدودة فقط، وتطرق كذلك إلى وصف حالة الطب هناك بحكم أنه تخصصه ووظيفته، ذاكرا بأن تداويهم لمختلف الأمراض كان تقليديا[3].

تتقاطع المصادر الأوروبية في ذكر أن الطب في مدينة الجزائر أو في كامل الإيالة لم يحظ باهتمام وتقدير بدليل أن حكام الجزائر معظم أطبائهم كانوا أجانب[4]، كـ سيمون فايفر Simon Pfeiffer[5].

لكن لا يمكن الإستدلال فقط بهذه الرؤية المحدودة التي عكست تصورات غير موضوعية ومبالغات متأثرة بالخلفية الثقافية لأصحابها وأهدافهم[6]، وتجاهلت وجود أشكال من المعرفة الطبية

---

(1)Shaw, **Op.cit**, p 79.
(2)**Ibid**, pp 79-80.
(3)**Ibid**, pp 82.

(4)بلعمري، **المرجع السابق**، ص ص 365-366.

(5)سيمون بفايفر، **مذكرات أو لمحة تاريخية عن الجزائر**، تقديم وتعريب: أبو العيد دودو، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974، ص 26.

(6)محمد دراج، گوكچن قالقان، **مطارحات في الفكر التاريخي -جدليات التاريخ العثماني والجزائري الحديث-**، ط1، وسم للمعرفة والثقافة، إسطنبول، 2023، ص 25.

التي كانت متجذرة في المجتمع، فمدينة الجزائر قد أوجدت طبيبا تميز عن معاصريه في الجانب العلمي هو "عبد الرزاق بن حمادوش"[1].

هذا الأخير تتلمذ في الطب وكان كثير القراءة فيه، درس مؤلفات إبن سينا وإبن البيطار والأنطاكي، ثم تمكن من التأليف في ذلك المجال فأنتج كتاب "الجوهر المكنون من بحر القانون"[2].

أما في مجال العلوم الأخرى، وتحديدا فن الهندسة المعمارية، فنجد الرحالة المغربي الزياني قد أورد ملاحظات مهمة أثناء وصفه للمسجد الذي بناه حسن باشا، قائلا: «...**المسجد الجديد...رجعت إليه منفردا وتأملته موضعا موضعا، وميزت ما فيه من أنواع الصنع وإختلاف الأشكال ومناسبة الموضوعات من كل نوع، إلى أن أحصيت جميع أوضاعه...**»[3].

خلاصة المبحث

شهدت مدينة الجزائر خلال 1112-1245هـ/1700-1830م واقعا مركبا جمع بين بعض مظاهر التنظيم والإستقرار ومجموعة من الأزمات التي مست مختلف المجالات، ورغم التدهور البطيء الذي كانت تسير له، إلا أنها إحتفظت بمكانتها السياسية والإدارية داخل الإيالة.

---

[1] محمد شارف، «**إبن حمادوش، طبيب جزائري من القرن الثامن عشر**»، مجلة الفضاء المغاربي، م4، العدد 1، تلمسان، سبتمبر 2020، ص 100.

[2] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج2، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998، ص ص 426-430.

[3] أبو القاسم الزياني، **الترجمانة الكبرى في أخبار المعمور برا وبحرا**، تحقيق وتعليق: عبد الكريم الفيلالي، ط2، دار نشر المعرفة للنشر والتوزيع، الرباط، 1991، ص 375.

خلاصة المدخل التهميدي

إن إهتمام العثمانيين بتحصين مدينة الجزائر يعكس بشكل كبير السبب الأول لقدومهم إليها وهو الحماية من الخطر الخارجي الأوروبي.

عرفت المدينة تدهورا للأوضاع من عدة جوانب ابتداء من نفس الفترة تقريبا وهي النصف الثاني من القرن 18م (12هـ)، فديموغرافيا حدث أول تراجع وكان سريعا وكبيرا (من 150.000 نسمة قبل الفترة المذكورة إلى 50.000 خلالها مباشرة)، وسياسيا، منذ 1219هـ/1805م إنتهى الإستقرار الذي عرفه عهد الدايات وعادت الإنكشارية للتمرد والاغتيالات، أما إقتصاديا، فكذلك في نفس الفترة حل عجز في ميزانية الدولة نتيجة لتناقص الموارد التي كانت تصب في الخزينة مما إضطر بالحكومة لإيجاد حلول أخرى إحتياطية، إلى جانب التعرض بشكل شبه مستمر لهجمات بحرية أوروبية.

بالنسبة للجوانب الأخرى ومنها العلمي، فما بين أوائل القرن 12هـ/17م وحتى الإحتلال الفرنسي سنة 1245هـ/1830م، إلتمسنا تضاربا بين ما دون في المصادر الأجنبية وبين الكتابات المحلية، ولذلك أسباب وعوامل تتجه أغلبها صوب الطرف الأوروبي، فهؤلاء الأجانب الذين قدموا لمدينة الجزائر نظروا للمجتمع نظرة فوقية وإحتقارية دون أن يحاولوا الإندماج معه ومحاولة فهمه، وتعدد خلفياتهم وأجناسهم وإختلاف أهدافهم التأليفية قد خلف تراكما زاخرا بالمعطيات المتناقضة والخاطئة في الكثير من الأحيان.

رغم قلة المعلومات التي توردها المصادر المحلية مقارنة بنظيرتها، إلا أنها تبقى مهمة في دراسة مدينة الجزائر أواخر العهد العثماني.

الفصل الأول: سلسلة وثائق المحاكم الشرعية

المبحث الأول: تعريف وثائق المحاكم الشرعية

المبحث الثاني: دراسة تحليلية للعينة

المبحث الثالث: طبيعة العقود المعتمدة

الفصل الأول: سلسلة وثائق المحاكم الشرعية

تمهيد

تختلف القيمة العلمية في دراسة موضوع في التاريخ الحديث بين الإعتماد على الكتب من مصادر ودراسات أكاديمية فحسب، وبين الإعتماد على الوثيقة الأرشيفية، كما تختلف تلك القيمة أيضا بين الإستعانة ببعض الوثائق فقط من أجل الإستدلال وتقوية الفكرة، وبين أن تكون كل الدراسة معتمدة بشكل كلي أو شبه كلي على الوثيقة الأرشيفية، بحيث تغدو المصادر المكتوبة الأخرى المستغلة من الدرجة الثانية.

إذ أن الدراسات التي تطرح فقط من خلال الإعتماد على الكتب تغدو جامدة بعد الإنتهاء منها والإجابة عن إشكالياتها، لأن الكتب تحوي معلومات ثابتة تستخدم لأجل غرض واحد حسب طبيعتها وعلاقة الموضوع المطروح في إطارها، ومنه لا يمكن توليد مواضيع جديدة من خلالها، فإن أمدت تلك المصادر الباحث بمعلومات وإحصائيات عسكرية على سبيل المثال وكانت دراسته تصب في الجانب العسكري، فإنه بعد الإنتهاء منها لن يتمكن من الإستمرار في هذا الجانب في أبحاث أخرى إن لم يجد مصادر جديدة لم يعتمد عليها في دراسته الأولى، لأنه يكون قد إستهلك مادته العلمية الأساسية، إلى جانب أن المعلومات التي تتضمنها الكتب تصب في جانب واحد أو بعض الجوانب المحدودة، فإن كان كما ذكرنا، الكتاب الذي تم الإعتماد عليه يحوي معلومات عسكرية فحسب، فإنه لا يمكن الإعتماد عليه في أخذ معلومات إقتصادية أو إجتماعية.

عكس الدراسات التي تعتمد على الوثائق الأرشيفية، فهذه الأخيرة تتضمن معلومات متنوعة تفيد في دراسة التاريخ من مختلف الجوانب الإقتصادية، الإجتماعية...، إلى جانب إحتوائها على إحصائيات، تواريخ، أسماء شخصيات، شوارع، ألقاب عائلات، مناصب عسكرية ودينية...، حيث أن وثيقة واحدة فقط يمكنها أن تحوي عددا لا متناهيا من المعلومات التي يمكن أخذ مواضيع تاريخية من خلالها وتكون غير مدروسة، بل الإستمرار فيها بإشكاليات جديدة، ليس بسبب أنها

إستخدمت لأول مرة، بل لأنه يمكن لعدة باحثين من خلالها أن يطرحوا مواضيع مختلفة تماما عن بعضهم، –والسبب هو أن الوثائق الأرشيفية لم تدون لأغراض تاريخية، بل لحفظ حقوق الناس من خلال التوثيق، لهذا فهي تزخر بالمعلومات من مختلف الجوانب، وهذا، زيادة عما ذكرنا يجعلها أصدق المصادر–، إلى جانب أنه يمكن إيجاد علاقات بين وثيقتين أو أكثر لطرح موضوع تاريخي جديد، علما أن الأرصدة الأرشيفية الخاصة بالفترة الحديثة على مستوى دور الأرشيف بالعالم تضم آلاف ومئات الآلاف من الوثائق، نذكر منها الرصيد الذي يعتبر محور دراستنا وهو سلسلة وثائق المحاكم الشرعية.

في هذا الفصل سنقدم تعريفا شاملا لهذه السلسلة، وندرسها من خلال عينة إنتقيناها منها بشكل غير عشوائي خاضع لإعتبارات منها طبيعة الموضوع، وإطاريه الزماني والمكاني، ومنه سنبدأ بالتعريف بمحتوى العينة، ونبين أهميتها في الدراسة، لنستعرض مجمل عقود الوثائق التي إعتمدنا عليها.

المبحث الأول: تعريف وثائق المحاكم الشرعية

تقدم المصادر بأنواعها المختلفة مادة مهمة تسهم في دراسة موضوعنا، غير أن وثائق المحاكم الشرعية تمنحه بعدا أوضح وأكثر دقة، لكن قبل إستقرائها والإستناد إليها في التحليل يجب أولا التوقف عند طبيعتها وخصائصها.

تعتبر وثائق المحاكم الشرعية من أهم المصادر لكتابة التاريخ الإجتماعي والإقتصادي والإداري[1]، تتوزع على دور أرشيف البلدان العربية التي كانت تعتبر إيالات تابعة للحكم العثماني[2]، وما سنختصه منها بالدراسة هو تلك المتواجدة على مستوى مركز الأرشيف الوطني بالجزائر [3].

تضم هذه السلسلة* عقودا مختلفة تتعلق أساسا بالأوقاف، الملكيات الخاصة، معاملات البيع والشراء، الخصومات، عقود الزواج وفسخها (الطلاق)، عقود تصفية التركات، الهبة

[1] نجوى طوبال، **طائفة اليهود بمجتمع مدينة الجزائر (1700-1830م) من خلال سجلات المحاكم الشرعية**، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص التاريخ الحديث)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص 20.

[2] أشرف سعدون طه، «**التعريف بالأرشيف العثماني وأهميته في دراسة التأريخ**»، مجلة كلية التربية، المؤتمر العلمي الدولي الحادي عشر، العراق، أفريل 2019، ص 433.

[3] رابح كنتور، «**أهمية الرصيد العثماني في كتابة تاريخ الجزائر الحديث -المحاكم الشرعية أنموذجا-**»، المجلة التاريخية الجزائرية، العدد 9، المسيلة، سبتمبر 2018، ص 95.

* يجدر الإشارة إلى أن الأرشيف الوطني الجزائري يضم إلى جانب هذه السلسلة رصيدين آخرين مهمين يعودان للعهد العثماني هما سجلات بيت المال ودفاتر البايلك.

تتضمن سجلات بيت المال 11 علبة تحتوي على 64 سجل، تغطي الفترة الممتدة من 1026هـ/1648م إلى 1241هـ/1826م، تشمل مدينة الجزائر والجهات القريبة منها، والقليل منها يخص مدنا أخرى، تتناول مواضيع متعلقة بالتركات، الوفيات والوصايا، كما تشمل الأملاك الموقوفة وعوائد المؤسسات الخيرية المشرفة عليها، تسجيلات للأمانات وودائع بيت المال، وقوائم بالأملاك العقارية...

والشفعة...، يبلغ عددها حوالي خمسة عشر ألف وثيقة[1]، محفوظة في بطاقات خاصة تدعى الميكروفيش Microfiche (المصغرات الفلمية)[2] وموزعة على مائة وأربعة وخمسين علبة،[3] * بعض الوثائق يحمل ترقيما مزدوجا[4]، وتحتوي معظم العلب على أزيد من مائة وثيقة، بل إن البعض منها يفوق ضعف هذا العدد، تغطي فترة زمنية تمتد من النصف الأول من القرن 10هـ (16م) إلى النصف الثاني من القرن 13هـ (19م)، ويعود أقدمها إلى عام 931هـ/1525م، إلا أن العقود التي ترجع لهذه الفترة نادرة[5].

أما دفاتر البايلك فتضم 36 علبة تحتوي على 386 سجل، أغلبها يعود للقرن 18 وأوائل القرن 19م، تشمل مدينة الجزائر وخارجها، تتناول مواضيع ذات طابع إداري، إقتصادي وثقافي، سجل معظمها باللغة العربية، تتخللها مصطلحات عامية، والبعض منها كتب باللغة العثمانية، أنظر:

-حبيبة عليليش، «**الأرشيف الوطني الجزائري مصدر فريد لدراسة تاريخ الجزائر إبان الفترة العثمانية**»، المجلة المغاربية للمخطوطات، العدد 6، جانفي 2018، ص ص 46-49.

[1]فهيمة عمريوي، **الجيش الإنكشاري بمدينة الجزائر خلال القرن 12هـ/18م -دراسة إجتماعية-إقتصادية من خلال سجلات المحاكم الشرعية**، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2008-2009، ص 13.

[2]صليحة بوزيد، «**أهمية وثائق الأوقاف بسجلات المحاكم الشرعية في كتابة تاريخ الجزائر العثماني (مدينة الجزائر نموذجا)**»، مجلة الدراسات التاريخية، العدد 19، الجزائر، 2015، ص 229.

[3]عمريوي، **المرجع السابق**، ص 13.

*عائشة غطاس قامت بتعداد 153 علبة، أما ناصر الدين سعيدوني فأحصى 152 علبة، في حين أن الطالب الباحث خلال توجهه للأرشيف الوطني الجزائري ما بين عامي 1445-1446هـ/2024-2025م، وجد 153 علبة، وتذكر فهيمة عمريوي أن من بين العلب التي ضاعت: 44 و154، أنظر:

-غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، صفحة ص من المقدمة.

-ناصر الدين سعيدوني، «**مكانة مصادر الأرشيف الجزائري في إعادة كتابة تاريخ الجزائر في العهد العثماني**»، مجلة الدراسات التاريخية، العدد 5، الجزائر، جانفي 1988، ص 113.

-عمريوي، **المرجع السابق**، ص 17.

[4]سعيدوني، «**مكانة مصادر... »**، **المرجع السابق**، ص 113.

[5]عائشة غطاس، «**سجلات المحاكم الشرعية وأهميتها في دراسة التاريخ الإقتصادي والإجتماعي بمجتمع مدينة الجزائر-العهد العثماني**»، مجلة إنسانيات، العدد 3، 1997، ص 70.

كتبت كلها باللغة العربية، وهو ما يميزها عن نظيراتها في بعض الإيالات الأخرى، حيث إستخدمت اللغة العثمانية إلى جانب العربية، بالإضافة إلى أنه قد أثرت ثقافة الكاتب ولغته وحسن خطه على عقود تلك الوثائق، فبعضها يتسم ببلاغة الأسلوب ودقة الصياغة، في حين يشوب الجزء الآخر ركاكة في الأسلوب وكثرة الأخطاء الإملائية[1].

يشمل الإطار المكاني لسلسلة وثائق المحاكم الشرعية أساسا مدينة الجزائر، مع إمتداد لبعض المناطق المجاورة لها، فضلا عن مدن أخرى كالبليدة، القليعة ومليانة[2]، وتعكس طبيعة وفحوى هذه الوثائق الصادرة عن المحكمتين المالكية والحنفية[3] الدور الذي أصبح يمارسه الحاكم الشرعي أو القاضي بالمدينة[4]، فصار يسجل كل المعاملات اليومية بين الأفراد، مما أكسب وثائق المحاكم الشرعية رصيدا غزيرا بمعلومات تتطرق إلى مختلف الفعاليات الاجتماعية والإقتصادية، والنشاطات الثقافية والدينية، غير أن طبيعة عقودها لم تختص بالجانب الأمني والجنائي[5].

رغم ما يظهر من دقة في تحرير العقود من قبل الموثقين، فإن وثائق المحاكم الشرعية لا تتسم بترتيب زمني مضبوط ولا لتصنيف حسب طبيعتها ومحتواها، ويعزى ذلك إلى الأضرار البالغة التي لحقت بها جراء سياسة الإتلاف التي إنتهجتها سلطات الإستدمار الفرنسي[6].

---

[1] عمريوي، **المرجع السابق**، ص 14.

[2] غطاس، «**سجلات المحاكم... »**، **المرجع السابق**، ص 70.

[3] كنتور، **المرجع السابق**، ص 97.

[4] غطاس، «**سجلات المحاكم... »**، **المرجع السابق**، ص 70.

[5] كنتور، **المرجع السابق**، ص 97.

[6] غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، صفحات (ص– ض) من المقدمة.

لقد ظل الرصيد الوثائقي بعيدا عن ميدان إهتمام الباحثين المحليين حتى السنوات الأخيرة من القرن 14هـ (20م)[1]، إذ غدت الوثيقة الأرشيفية أساس تكوين الذاكرة الجماعية، كونها توفر المادة الأولية لتنمية المجال الثقافي وتطوير البحوث العلمية الأكاديمية[2]، ونوه فلاديمير غلاسمان Vladimir Glasman عن مدى تلك الأهمية قائلا:

«...لا يمكن لأي مصدر أن يصف بدقة الحياة الاجتماعية والسياسية والإقتصادية كما تقدمها وثائق المحاكم الشرعية، لأنها لا تقدم صورة دقيقة عن البنية الحضرية للمجتمع فحسب، بل تتجاوز ذلك إلى وصف العلاقات الإجتماعية وتفاعلاتها...»[3].

نظرا لأهمية الوثيقة الأرشيفية المتمثلة في الإستفادة من الماضي والتخطيط للمستقبل، فإن الجزائر أصدرت قانونين أحدهما يتعلق بتحديد القواعد التي تنظم سير الأرشيف (قانون رقم 88-09 المؤرخ في 7 جمادى الثانية 1408هـ/26 جانفي 1988م)، والآخر يتعلق بإنقاذ أرشيف ما قبل 1382هـ/1962م من أجل حماية الإرث المتبقي من تاريخ الجزائر (منشور رقم 94-7 المؤرخ في 27 ربيع الثاني 1415هـ/2 أكتوبر 1994م)[4].

---

[1]فوزية محنوف، **«أهمية وثائق الأرشيف العثماني في الدراسات التاريخية العربية للعهد العثماني»**، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، العدد 46، قسنطينة، ديسمبر 2016، ص 67.

[2]فضيلة تكور، **«رصيد الفترة العثمانية من وثائق الأوقاف بالأرشيف الوطني الجزائري»**، مجلة دراسات إنسانية، عدد خاص بالندوة العلمية حول "الوقف في الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر والتاسع عشر"، الجزائر، 2001-2002، ص 68.

[3]Vladimir Glasman, **«Les documents du tribunal religieux de Hama: leur importance pour la connaissance de la vie quotidienne dans une petite ville de Syrie centrale à l'époque ottomane»**, Les villes dans l'empire Ottoman: activités et sociétés, T1, Editions du centre national de la recherche scientifique, Paris, 1991, p 33. Citing: Leila Kheirani, **«Turkish words in the Ottoman documents (Beyt El-mal and Religious Court Records) Inheritances of women as a sample»**, International journal of historical researches, V1, N1, March 2016, p 284.

[4]يامنة بحيري، **مجتمع مدينة شرشال في النصف الثاني من القرن 19م من خلال وثائق المحكمة الشرعية**، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص التاريخ الحديث)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2006-2007، ص ص 14-15.

خلاصة المبحث

أظهر التعريف بوثائق المحاكم الشرعية ما تتميز به من طابع توثيقي رسمي وشمولي دقيق لمجالات متعددة، كما أبرز قيمتها كمصدر أولي في الدراسة التاريخية المجهرية لمدينة الجزائر خلال الفترة المحددة لدراستنا.

المبحث الثاني: دراسة تحليلية للعينة

من أجل دراسة موضوعنا بالإعتماد على وثائق المحاكم الشرعية كركيزة أساسية في التحليل، كان من الضروري إنتقاء عينة منها تكونت من مجموعة عقود، وقد إقتضى ذلك عرض كيفية تشكلها ثم تحديد عدد الوثائق التي تضمنتها، وفي الأخير إظهار أهميتها في توفير المعطيات الكاملة لتحقيق نتائج الدراسة.

1-تشكل العينة

هذه العينة تتشكل من 24 وثيقة خاصة بعقود* مدينة الجزائر، إشتملت على أنواع مختلفة، تنوعت بين الخاصة بملكية العقارات مثل: عقود البيع والشراء والإيجار (الكراء) للدور والأراضي والمحلات التجارية من دكاكين ومخازن وعلويات، وبين عقود الأحوال الشخصية مثل: الزواج، الطلاق، الميراث وتصفية التركات، إلى جانب نماذج لمعاملات أخرى متنوعة مثل: الهبة، الحبس والملكية...، علما أن الوثيقة الواحدة قد تحتوي على عدة عقود.

تختلف هذه العقود فيما بينها في ذكر المعلومات الشخصية للمتعاملين، وفي الأسلوب المعتمد في كتابتها، فالصيغة التي كتبت بها عقود التحبيس على سبيل المثال، تختلف عن غيرها

*عقد (عقود): إتفاق بين طرفين له صيغة اللزوم، بحيث يتحمل كل منهما ما يترتب عنه من تبعات، وللعقود عدة أصناف: منها العقود المسماة والعقود غير المسماة، الأولى يقصد بها عادة ما هو معروف من معاملات عادية كالبيع والإيجار والهبة...، والثانية فهي ما ينشأ من عقود لم تكن معروفة من قبل أو لم تصل حد الشهرة، وتقسم العقود إلى ما هو عرفي وما هو رسمي، فالأول يقوم على إشهاد الناس الثقات دون اللجوء إلى السلطات للتوثيق، والثاني يعتمد على استصدار الوثائق من الجهات المختصة، أنظر:

-مصطفى أحمد بن حموش، **فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري 956هـ/1549م-1246هـ-1830م من واقع الأوامر السلطانية وعقود المحاكم الشرعية**، ط1، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، 2000، ص86.

من عقود البيع والشراء، الزواج...، إلا أن كل منها يشترك في الدلالات والأحكام التي تحدد مشروعيتها، ككتابتها على ورق مرفقة بختم القاضي أعلاه[1].

2-عدد وثائق العينة

فيما يلي جدول يوضح مجمل عقود العينة بحسب طبيعتها:

جدول رقم 1: عينة الوثائق الأرشيفية الخاصة بالموضوع

نوعية الوثائق	رقم الوثائق	الوظيفة الأمنية المذكورة	عدد العقود
وصية	ع1 و26	باش جراح	1
عتق	ع1/14 و39	المزوار	1
تحبيس	ع140 و82	الشاوش	1
تحبيس وحكم	ع1/28 و9	الداي	1
بيع	ع32 و11	الشاوش	2
بيع	ع45 و7	المحتسب	6
معاوضة	ع56 و3	الكاخيه والداي	1
بيع	ع57 و21	شاوش العسكر	2
عتق	ع65-66-67 و59	شاوش العسكر	1
هبة	ع71-72 و48	شيخ البلد	2
بيع وتحبيس	ع1/24 و1	الخزناجي	3
كراء	ع44 و100	الشاوش	1
طلاق	ع17 و69	يولداش والداي	2

[1] عمريوي، **المرجع السابق**، ص 19.

زواج	ع17 و89	شاوش العسكر	1
ملكية	ع61 و38	يلداش	5
ميراث	ع71-72 و27	شاوش العسكر والداي	3
بيع	ع87 و6	الداي	2
ميراث وبيع	ع87 و9	شيخ البلد والداي	2
ملكية وبيع	ع 88-89 و53	المزوار	1
شراء	ع106-107 و13	الداي وشيخ البلد	2
بيع	ع140 و84	يولداش	1
بيع	ع138-139 و7	يلداش	6
توزيع صدقات فقراء الحرمين الشريفين	ع138-139 و19	كيخيا، شاوش العسكر، شيخ البلد واليلداش.	1
بيع	ع148-149 و4	يلداش	4

-التعليق على الجدول:

يمثل هذا الجدول الإحصائي عينة من وثائق المحاكم الشرعية المتواجدة على مستوى الأرشيف الوطني الجزائري، الخاصة بموضوع المذكرة المتعلق بـ "**الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر (1112-1245هـ/1700-1830م)**، وهو يحتوي على أربع خانات: إثنتان منها خاصة بأرقام الوثائق وطبيعة المعاملات التي تتضمنها، وواحدة خاصة بأعداد العقود في كل وثيقة، والخانة الرابعة خاصة بالوظائف الأمنية التي ذكرت في العقود التي تدخل في العينة.

نلاحظ وجود تباين في نوعية الوثائق، إذ تحتل العقود الخاصة بمعاملات البيع والشراء أكبر عدد في العينة وهو مقدر بـ 11 معاملة، وأما العقود الأخرى فأعدادها متقاربة.

يلاحظ كذلك تباين في عدد العقود، إذ يتراوح ما بين عقد واحد إلى 6 عقود في الوثيقة الواحدة، ونجد هذا العدد (6) في عقود البيع والشراء، أي نفسها التي تحتل الصدارة في العينة.

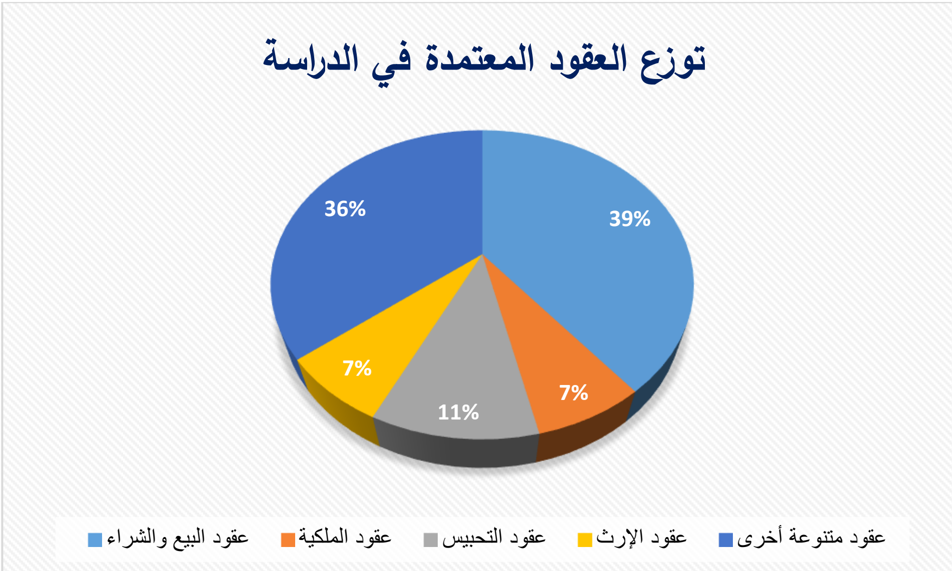
أخيرا، بالنسبة للعقود التي ذكرت فيها وظائف أمنية، نلاحظ تعددا وتباينا فيها، فالوظيفة التي تحتل صدارة العينة هي "**شاوش العسكر**" التي ذكرت 8 مرات، 5 مرات بهذه الصيغة ومرتين بصيغة "**الشاوش**" ومرة إرتبطت بمنصب الآغا، أي "**شاوش الآغا**"، تليها وظيفة "**الداي**"، التي ذكرت 7 مرات، ويجدر الإشارة إلى أن تسمية "الداي" على حد علمنا لم تذكرها وثائق المحاكم الشرعية بهذا الشكل، بل نجدها تحت صيغ أخرى*، ثم تأتي وظيفة "**يلداش**"، والتي تحتل المرتبة الثالثة في العينة وذكرت 6 مرات، ونجدها مكتوبة في بعض الوثائق "**يولداش**"، تليها وظيفة "**شيخ البلد**" التي ذكرت 4 مرات، أما الوظائف الأخرى المذكورة فأعدادها متقاربة.

لمعرفة نسب العقود في العينة قمنا بوضع شكل بياني عبارة عن دائرة نسبية يوضح مجملها بحسب طبيعتها:

*سنتطرق لاحقا إلى التسمية الخاصة بـ "الداي" التي ذكرت في وثائق المحاكم الشرعية، انظر:

-المبحث الأول من الفصل الثاني.

دائرة نسبية رقم 1: النسب المئوية لعقود عينة الوثائق الأرشيفية الخاصة بالموضوع



-التعليق على الدائرة النسبية:

تمثل هذه الدائرة النسبية توزيع عقود عينة وثائق المحاكم الشرعية التي تم إنتقاؤها لأجل دراسة موضوعنا، وهي تحتوي على 5 أجزاء تكافئ طبيعة العقود المنتقاة، والتي تتمثل في عقود البيع والشراء ذات النسبة 39%، عقود الملكية بنسبة 7%، التحبيس 11%، الإرث 7% ومجموعة من العقود المتنوعة الأخرى بنسبة قدرت بـ 36%.

يتضح من خلال هذا التوزيع أن معاملات البيع والشراء تمثل النسبة الأكبر من مجموع العقود، تليها العقود المتنوعة الأخرى، إذ أن كلاهما يشكلان نسبة متقاربة مع بعضهما، لكن مرتفعة جدا مقارنة بنسب العقود المتبقية.

نلاحظ كذلك أن عقود الملكية والإرث متساويان في الحجم، إلى جانب أنهما يمثلان أقل نسب العقود في الدائرة النسبية، في حين تحتل عقود التحبيس مرتبة وسطى بين كل الأطراف.

3-أهمية العينة

العينة التي تم التعريف بها مسبقا، والتي إختيرت من بين الآلاف من وثائق المحاكم الشرعية، تم إنتقاؤها وفق عامل ثنائية الإطار الزماني والمكاني، فالفترة الزمنية التي تم الإلتزام بها في تحديد العينة هي من أوائل القرن 12هـ (18م) حتى العقد الثالث من القرن 13هـ (19م)، لذلك فكانت أقدم الوثائق زمنيا التي أخذناها تعود لعام 1114هـ/1702م[1]، وأحدثها تعود لـ 1245هـ/1830م[2]، نفس الأمر بالنسبة للحيز المكاني المختار، وهو مدينة الجزائر.

أخذت الفترة الزمنية التي حددت عينة الدراسة أهمية بالغة بالنسبة لمدينة الجزائر لما شهدته خلالها من تغيرات في شتى الميادين، وقد أشرنا لذلك في المبحث الثاني من المدخل التمهيدي، وخلصنا أن تلك الفترة قد إنحصرت بين ما حققه الدايات من تأسيس حكم محلي، وبين الأزمات السياسية، الإقتصادية والإجتماعية التي عرفتها مدينة الجزائر؛ بما فيها البلاد، منذ أواخر القرن 12هـ (18م)، حتى الإحتلال الفرنسي سنة 1245هـ/1830م[3].

هذه الفترة تكتسي أهمية بالغة بسبب أنها طويلة زمنيا، وبسبب إمكانية دراستها بإسقاط أرشيفي وثائقي، ومنه تبرز أهمية عينة الوثائق التي إنتقيناها.

دون أن ننسى أهمية الجانب القضائي في الوثائق، فالهيئة القضائية بمدينة الجزائر عرفت دورا مهما بإعتبارها المركز السياسي والإداري[4]، حيث نظر قاضي مدينة الجزائر في مختلف التعاملات من بيع وشراء[5] ونحو ذلك، بالإضافة إلى أنه قاضي الأحوال الشخصية كالزواج

---

(1)م.ش.ع140 و84.

(2)م.ش.ع1/14 و39.

(3)للمزيد من التفاصيل حول هذه الفترة، أنظر:

-غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، صفحات (ح-خ) من المقدمة.

(4)لطيفة حمصي، **المجتمع والسلطة القضائية المجلس العلمي بالجامع الأعظم بمدينة الجزائر 1122-1246هـ/1710-1830م نموذجا**، (رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ)، قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 2011-2012، ص 15.

(5)م.ش.ع45 و7، ع57 و21، ع106-107 و13 وغيرها.

والطلاق[1]، والمشرف على عمليات التحبيس[2] وعلى توزيع صدقات فقراء الحرمين الشريفين[3]...، وتشير العينة للعديد من الأمثلة عما سبق.

كما أن وثائق المحاكم الشرعية قد مكنت من رصد أغلب القضاة الذين تولوا المناصب خلال مختلف فترات العهد العثماني، وبفضلها أصبح بالإمكان الوقوف على تفاصيل الحياة اليومية للناس والمعاملات القائمة بينهم من خلال القضايا المطروحة للنظر فيها[4]،

لكي تتضح هذه الصورة مجملة في الفترة المدروسة، إرتأينا أن نرتب الوثائق ترتيبا كرونولوجيا.

جدول رقم 2: الترتيب الكرونولوجي للوثائق

رقم العلبة	رقم الوثيقة	رقم العقد	تاريخ العقد
140	84	1	1114هـ/1702م
149-148	4	4	1116هـ/1704م
139-138	19	1	1117هـ/1705م
140	82	1	1125هـ/1713م
139-138	7	3	1152هـ/1739م
32	11	1	1161هـ/1748م
107-106	13	1	1162هـ/1749م
87	9	1 و2	1170هـ/1756م

[1]م.ش.ع17 و69.

[2]م.ش.ع1/28 و9.

[3]م.ش.ع138-139 و19.

[4]حمصي، **المرجع السابق**، ص 25.

71-72	48	1	1172هـ/1758م
17	69	1	1193هـ/1779م
61	38	1	1197هـ/1782م
57	21	2	1201هـ/1786م
88-89	53	1	1203-1204هـ/1788-1789م
87	6	2	1206هـ/1791م
56	3	1	1206هـ/1791م
1	26	1	1207هـ/1792م
1/28	9	1	1214هـ/1799م
71-72	27	3	1216هـ/1801م
45	7	4	1219هـ/1804م
1/24	1	2 و3	1222هـ/1807م
17	89	1	1234هـ/1818م
44	100	1	1238هـ/1822م
65-66-67	59	1	1244هـ/1829م
1/14	39	1	1245هـ/1830م

-التعليق على الجدول:

يمثل هذا الجدول الإحصائي عينة من الوثائق الأرشيفية التي إعتمدنا عليها في دراستنا هذه مرتبة ترتيبا كرونولوجيا تصاعديا، ويحتوي على أربع خانات، إثنتان منها خاصة بأرقام كل

من العلب والوثائق، وأما الخانتين المتبقيتين فتتعلقان بعقود الوثائق، بحيث أن الخانة الثالثة تحتوي على أرقام العقود التي نحتاجها في دراسة موضوع "الأجهزة الأمنية"، والرابعة تتضمن تواريخها، مرتبة من الأقدم إلى الأحدث زمنيا على طول الجدول، ومدونة بالتاريخ الهجري* والميلادي.

نلاحظ أن أغلب وثائق العينة لا تشتمل على شخصية ذات وظيفة أمنية سوى في أحد عقودها فقط، ما عدا "**ع87 و9**" و "**ع1/24 و1**"، حيث ذكرت الشخصية الأمنية في عقدين في كل وثيقة منهما.

من الملاحظ أيضا أن "**ع88-89 و53**" تحتوي على معاملتين مؤرختين في عقد واحد.

نلاحظ أيضا وجود تباين في تواريخ العقود المنتقاة من كل الوثائق، -وهو كذلك بالنسبة لـ "**ع87 و6**" و"**ع56 و3**"، فمع أنهما تعودان لنفس العام إلا أن أشهرهما مختلفان-*.

نجد كذلك أن العينة مقسمة لجزئين من الوثائق، قسم يعود للقرن 12هـ/18م، وهو يأخذ أكبر عدد في العينة، والقسم الثاني يرجع للقرن 13هـ/19م.

---

*أرخت وثائق المحاكم الشرعية بالهجري فقط، فهذا التاريخ هو الذي إستخدمته الدولة العثمانية كغيرها من الدول الإسلامية، وأثبتته في كافة وثائقها الخطية، وهو ما نجده في العينة المعتمدة، بحيث أن تاريخ العقود قد دون في الأسفل عند نهاية العقد، أما التاريخ الميلادي فأضفناه فقط من أجل إسقاطه على الهجري، أنظر:

-م.ش.ع1 و26 وغيرها.

للمزيد من التفاصيل حول التقويم الهجري والدولة العثمانية، أنظر:

-جمعة المهدي كشبور، «**التقويم المالي للدولة العثمانية وأخطاء من تعاملوا به من الباحثين المعاصرين**»، مجلة كلية الآداب، العدد 41، بنغازي، ديسمبر 2017، ص 18.

للمزيد حول الفقرات الختامية لصيغة عقود المحاكم الشرعية، أنظر:

-بوزيد، **المرجع السابق**، ص 238.

*م.ش.ع87 و6 مؤرخة في أوائل ربيع الأول، و م.ش.ع56و3 مؤرخة في أواخر ربيع الثاني.

خلاصة المبحث

تشكلت عينة الوثائق التي أخذناها من سجلات المحاكم الشرعية من عقود متنوعة إشتركت في ذكر أسماء لعناصر أمنية، وبينت من خلال تحليلها تقاطعا بين الجهازين الأمني والقضائي.

تباين عدد هذه العقود، إذ ظهر أغلبها متقاربا بينما برز بعضها بالكثافة، مما يعكس وجود وظائف أمنية أكثر مركزية مقارنة بالبقية في مدينة الجزائر.

تزيد أهمية هذه العينة بالنظر إلى السياق الزمني الذي تشمله ومقارنته مع أعدادها، إذ أن الجزء منها الذي يعود للقرن 12هـ/18م يأخذ أكبر عدد مقارنة بالجزء الثاني الذي يرجع للقرن 13هـ/19م، ولعل ذلك راجع إلى إختلاف أوضاع مدينة الجزائر ديمغرافيا، سياسيا وإقتصاديا ما بين الفترتين، وقد سبق لنا أن تطرقنا لكل تلك الأوضاع في المدخل التمهيدي.

بالنسبة للجانب الديمغرافي، فقد وجدنا أن التراجع السكاني صحيح أنه بدأ قبل القرن 12هـ/18م، لكن حين حل القرن 13هـ/19م عرف عدد السكان قلة غير مسبوقة مقارنة بالأعداد التي قدرت في القرن السابق والتي كانت تتجاوز المائة ألف، إذ أن ما بين العشريتين الأولى والثانية فقط من القرن، كانت مدينة الجزائر قد شهدت تراجعا سكانيا قدر بـ (23.000) نسمة، فمن المنطقي أن ينتج عن ذلك نقص في التعاملات الشخصية وغيرها بين الناس، لذلك فإن عقود العينة خلال هذا القرن أقل من التي تعود للقرن 12هـ/18م.

أما سياسيا، فبسبب ما حققه الدايات من "إستقلال" أرادوه منذ مدة، فقد شهدت مدينة الجزائر-والبلاد بأكملها- تحسنا في أوضاع الحكم، وإستقرارا طويلا شمل تقريبا كل القرن 12هـ/18م -تحديدا (1121-1213هـ/1710-1798م)-، ولعله أدى لإستتباب الأمن في المدينة وأسفر عن زيادة في المعاملات المختلفة بين الموظفين ذوي المهام الأمنية.

أما الفترة الممتدة من أوائل القرن 13هـ/19م إلى نهاية العقد الثاني منه، فقد تعددت فيها الأزمات السياسية وإنتهت بالصدمة الإستعمارية سنة 1245هـ/1830م، وبالطبع لم تعرف مدينة الجزائر خلال هذه الفترة وضعا أمنيا مستقرا، نتيجة لذلك نلتمس قلة في عقود العينة التي شملت الموظفين الأمنيين.

بالنسبة للجانب الإقتصادي، فقد شهد دخول القرن 13هـ/19م أزمات عديدة كذلك، نتجت عن إشتداد وطأة الكوارث الطبيعية، الأوبئة والأمراض، منها وباء 1232هـ/1817م الذي أدى إلى فرار التجار من المدينة للأرياف[1]، فلعل التدهور الوضع الإقتصادي قد أثر على وضعية المجتمع، ونتيجة لذلك، فمن المحتمل أن تتراجع المعاملات التجارية بين الناس خاصة المتعلقة بالبيع والشراء والتي تشكل عقودها العدد الأكبر في العينة، فبصفة عامة يمكن لما ذكر أن يكون عاملا في قلة عقود العينة بصفة عامة خلال القرن 13هـ/19م مقارنة بالقرن السابق له.

لعل الإختلاف الكبير في عدد العقود بين القرنين راجع لمحاولة المقارنة بين عقود قرن كامل (القرن 12هـ/18م)، وأخرى تعود لثلاثين سنة فقط (القرن 13هـ/19م)، رغم أنه يخضع للحتمية التاريخية، فكما هو معلوم فإن القرن 13هـ/19م قد تخلله الإحتلال الفرنسي في بداية العشرية الثالثة وأنهى الوجود العثماني.

في الأخير تبقى كل الأسباب التي ذكرناها محل دراسة وتعمق أكثر.

---

[1] خير الدين سعيدي، **المجاعات والأوبئة في الجزائر خلال العهد العثماني (1700–1830م)**، (أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم شعبة تاريخ حديث ومعاصر)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2018–2019، ص 283.

المبحث الثالث: طبيعة العقود المعتمدة

بعد تحديد العينة المعتمدة في الدراسة، وجب علينا التوقف عند طبيعة العقود التي تضمنتها وثائقها، من حيث صيغها، محتوياتها ووظائفها، ذلك أن تنوع هذه العقود وإختلاف جوانبها يمنح تصورا أوضح عن مدى قدرتها على عكس تجسيد الأجهزة الأمنية في الحياة اليومية في مدينة الجزائر، سواء من خلال مهامها أو السياقات التي وردت فيها.

1-عقود البيع والشراء

هي عقود يلتزم بها طرفين، أحدهما بتسليم شيء والآخر بدفع ثمنه[1]، وقد أشار لها القرآن: ﴿ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾[2].

عقود البيع والشراء تنعقد بإيجاب وقبول، ولكي لا تعترض العملية، يشترط أن يكون القبول موافقا للإيجاب في خمسة أشياء هي: في مقدار الثمن، في جنسه، في المثمن، في صفة الثمن وفي شرط الخيار[3]، ويجب أن يكون المبيع موجودا، مقدورا للتسليم ومعلوما عند المشتري ببيان أحواله وصفاته المميزة له عن غيره، وغير مخالف للنظام العام والآداب، كما يجب أن يتعين في العقد[4].

الحرص على تطبيق هذه الشروط قد تجلى من خلال توثيق العبارة التالية في كل عقود البيع والشراء: «**...بما لها من حد وحق داخلا وخارجا وما عد منه وعرف بها ونسب قديما وحادثا إليها بيعا تاما جايزا ناجزا بتا بتلا منبرما سالما من جميع المفاسد كلها ومن المبطلات بأسرها ومن الشرط والثنيا والخيار بثمن قدره في جميع المبيع المذكور وفي كافة حقوقه...أقبضت البايعة المذكورة من المبتاع المسطور جميع الثمن المزبور معاينة القبض التام وإبرائه من جميعه بالإبراء العام وسلمت له تملك المبيع المذكور**

---

[1]غني حسون طه، **الوجيز في العقود المسماة -عقد البيع-**، ج1، مطبعة المعارف، بغداد، 1969-1970، ص22.

[2]سورة البقرة، الآية: 282.

[3]علي حيدر، **درر الحكام في شرح مجلة الأحكام**، تعريب فهمي الحسيني، م1، طبعة خاصة، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، 2003، ص 147.

[4]بحيري، **المرجع السابق**، ص 36.

التسليم التام فتسلم ذلك منها وملكه دونها وحل فيه محلها محل الملاك في أملاكهم وذوي الأموال في أموالهم بعد الرؤية والتقليب والطوع والرضى ومعرفة قدر ذلك ثمنا ومثمونا وعلى السنة في ذلك... »[1].

عقود البيع والشراء غنية بمعطيات لها علاقة بالجانب الإقتصادي، من نشاط تجاري بالمدينة[2] وطبيعة العملات المتداولة والأسعار، فعلى سبيل المثال في معاملة البيع هذه ذكر: **«...بثمن قدره في جميع المبيع...ثلاثماية ريال وأربعون ريالا كلها فضية مثمنة دراهم صغارا...»**[3].

2-عقود الملكية

يعرف الملك بأنه ما يؤول من أصول (عقارات) ومنافع للشخص الحقيقي أو المعنوي عن طريق المسوغات الشرعية للتملك[4].

إشتملت عقود الملكية الخاصة بالعينة التي إنتقيناها على عقارات متنوعة من دور[5] ومخازن[6]، لها أهمية في الكشف عن جوانب تتعلق بمكان الأملاك العقارية وحدودها، وتشير إحدى الوثائق لذلك من خلال عبارة: **«تملك الدار الكاينة أعلا سوق السمن داخل محروسة الجزاير المعروفة بدار البياض المجاورة من بعض جهاتها لدار...»**[7].

---

(1) م.ش.ع57 و21.

(2) بحيري، **المرجع السابق**، ص 37.

(3) م.ش.ع138-139 و7.

(4) بن حموش، **المرجع السابق**، ص 96.

(5) م.ش.ع88-89 و53.

(6) م.ش.ع61 و38.

(7) م.ش.ع88-89 و53.

قد تكون ملكية العقار مشتركة بين أطراف عديدة[1] لذلك يقسم إلى حصص شائعة كالنصف، الربع[2]، السدس والعشر وغير ذلك من الحصص السارية إلى كل جزء من الأجزاء[3].

من الملاحظ أن عقود البيع والشراء لا تدون إلا بعد إثبات الملكية، إذ نجد في نفس العقد عبارة «**بعد أن استقر على ملك المكرم**»[4] ثم يشرع تدوين معاملة البيع أو الشراء إلى نهايته.

إلى جانب أننا نجد أن الكثير من الوثائق قد إحتوت عقدين –على الأقل–، بحيث أن الأول يكون لأجل إثبات الملكية التامة للعقار، ثم يتبعه عقد البيع أو الشراء الذي نجد في أوله عبارة "**المذكور في الرسم المحقق الملحق آخره بأول هذا**"، للدلالة على وجود عقد ملكية سابق له[5].

3–عقود التحبيس

يعرف الحبس أو الوقف* لغة بأنه المنع من الحركة والتنقل ومن التداول، أما إصطلاحا فهو عمل إسلامي يعبر به عن نوع خاص من الصدقات التي يكون لها إستمرار، بحيث ينتفع بها الناس على مدى فترات طويلة الأمد[6]، وهو ما يعرف بالصدقة الجارية*، يتم من خلاله

---

[1]م.ش.ع44 و100.

[2]م.ش.ع148–149 و4.

[3]طوبال، **المرجع السابق**، ص 28.

[4]م.ش.ع138–139 و7.

[5]**نفسه.**

*أغلب عقود العينة التي تم رصدها تشير إلى اللفظين متتاليين، نذكر كمثال: «...أشهد المعظم...سليمان الشاوش... أنه حبس ووقف...»، أنظر:

–م.ش.ع140 و82.

[6]أحمد الريسوني، **الوقف الإسلامي –مجالاته وأبعاده–**، ط1، دار الكلمة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2014، ص 13.

*من خلال حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ**، أنظر:

–مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، **الصحيح**، ج3، كتاب الوصية، الباب 3، حديث رقم 1631، ص1255.

تضمنت عقود التحبيس عبارات دالة على ذلك، مثل: «...**قصد بذلك وجه الله العظيم ورجاء ثوابه الجسيم..**»، أنظر:

–م.ش.ع1/24 و1.

تحبيس المنافع والعقارات من دور[1] وحوانيت[2] وعلويات... لصالح الفقراء[3] أو مؤسسة من المؤسسات[4].

تتميز عقود التحبيس بصيغة خاصة ومتعارف عليها*، فبعد عبارة الحمد لله وتحديد طبيعة العقد يرد إسم المالك الراغب في التحبيس، ثم نوعية الملك أو العقار الخاص به مع تحديد موقعه، ليرد فيما بعد ذكر المذهب المتبع في الوقف[5]؛ وتجدر الإشارة هنا إلى أن أغلب الواقفين إختاروا الوقف الذري، الذي إختص به المذهب الحنفي*، لأنه يمكن من توقيف الملك بداية على النفس أولا ثم على ذرية الواقف[6]، أو بداية على أحد أفراد ذرية الواقف ثم ذريته بعد وفاته فذريتهم، حتى ينتهي نسلهم[7]، ولأنه يسمح بإسترجاع الوقف من طرف الواقف أو الموقوف عليهم من نسله الذين وصلهم الوقف لحاجة ما من فقر أو غيره، وإعادته ملكا مثلما سبق له أن كان[8]، بعد ذلك يحدد المرجع الذي يؤول إليه الوقف بعد إنقضاء العقب[9].

---

(1)م.ش.ع106-107 و13.

(2)م.ش.ع1/28 و9.

(3)م.ش.ع140 و82.

(4)م.ش.ع1/24 و1.

*للتعرف على صيغة كتبة عقود التحبيس، أنظر:

-ملحق رقم: 3.

(5)عائشة غطاس، «**حول الوثائق المتعلقة بأوقاف الحرمين الشريفين بمدينة الجزائر**»، <u>مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والإجتماعية</u>، م1، العدد 2 -خاص بالندوة العلمية حول "الوقف في الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر والتاسع عشر"-، الجزائر، 2001، ص 143.

*أشرنا سابقا أنه قد تواجد في مدينة الجزائر مذهبان سنيان هما المالكي والحنفي، أنظر:

-المبحث الأول من هذا الفصل.

(6)م.ش.ع140 و82.

(7)م.ش.ع1/24 و1.

(8)م.ش.ع1/28 و9.

(9)غطاس، «**حول الوثائق... **»، **المرجع السابق**، ص 143.

تمدنا الوثائق الخاصة بالوقف بمعطيات تتعلق بالعناصر التي تولت مهام أو وظائف أمنية منها:

-التعريف بإسم المحبس ووظيفته الأمنية التي شغلها خلال تاريخ كتابة العقد، على سبيل المثال: «...**المكرم عثمان كاخيه**...»[1].

-التعريف بطبيعة الأملاك والعقارات التي حازتها الشخصيات الأمنية في مدينة الجزائر، كما يمكن التعرف على موقعها بذكر إسم الحومة (الحي) أو السوق المتواجدة فيها، إضافة لذكر المنشآت المجاورة لها، مثلا: «...**عثمان كاخيه حبس ووقف لله تعالى جميع الدار الكاينة بسوق الجمعه داخل محروسة الجزائر المحمية بالله تعالى اللصقة بدار السيد عيسى جرواش**...»[2]، مما يتيح لنا تحديد ملامح طوبوغرافية المدينة وضبط معالمها، وهذا سيسمح بتغطية النقص الملاحظ في المادة التاريخية العمرانية من حيث الخرائط والأوصاف الدقيقة لمدينة الجزائر خلال العهد العثماني[3].

-التعرف على الأفراد والمؤسسات التي إستفادت من ريع الوقف بعد إنقراض جميع عقب الواقف، فبالنسبة للمؤسسات أحيانا تكون ذات طابع أمني -ثكنات عسكرية-، مثالا على ذلك: «...**دار الإنجشارية اصطى موسى المعروفة ببيت قويمجي تحبيسا تاما**...»[4].

---

[1]م.ش.ع56 و3.

[2]**نفسه.**

[3]غطاس، «**حول الوثائق...** »، **المرجع السابق**، ص 144.

[4]م.ش.ع1/24 و1.

4-عقود الميراث

يطلق لفظ الميراث تارة، ويراد منه إسم المفعول أي الموروث، كالقدرة بمعنى المقدور، ويكون مرادفا للإرث والتراث، أي الأصل والبقية، فيسمى مال المتوفي ميراثا لأنه بقية منه لمن يخلفه[1].

الميراث لغة يستعمل بمعنى المصدر، فيقال: ورث فلان أباه، يرثه، وِرثاً وإرثاً، وراثةً وميراثاً، ويطلق الميراث على معنيين:

-الأول: البقاء، ومنه من أسماء الله الحسنى «الوارث» أي الباقي بعد فناء الخلق[2]، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم -عن أبي هريرة-: **(اللهُمَّ مَتِّعْنِي بِسَمْعِي وبَصَرِي واجْعَلْهُما الوَارِثَ مِنّي)**[3]، كما نجد أن عقود المحاكم الشرعية الخاصة بالوقف قد تضمنت عبارة: «...**إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين**...»[4].

-الثاني: الإنتقال[5]، تحديدا إنتقال الشيء من شخص لآخر، حسيا كان أو معنويا[6].

أما الميراث في إصطلاح الفقهاء فهو قواعد فقهية وحسابية يعرف بها نصيب كل وارث من التركة*؛ وهو ما يدرج تحت مسمى "علم الميراث"[7]، وقد أنزل الله في تشريع الميراث في قوله

---

(1)زكي الدين شعبان، أحمد الغندور، **أحكام الوصية والميراث والوقف في الشريعة الإسلامية**، ط1، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، 1984، ص 230.

(2)**نفسه**.

(3)جلال الدين السيوطي، **الجامع الصغير وزيادته**، حديث رقم 2190.

(4)م.ش.ع1/28 و9.

(5)أحمد محمود الشافعي، **أحكام المواريث**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، ص 19.

(6)شعبان، الغندور، **المرجع السابق**، ص 230.

*التركة: هي ما يتركه الإنسان من الأموال والحقوق عقب وفاته، فمن ترك شيئا فقد خلاه أو تخلى عنه، والتركة من الترك، وتطلق على الشيء المتروك، فهي مصدر بمعنى إسم المفعول، فإصطلاح تركة الميت هو الشيء الذي خلاه بعد موته لورثته، أنظر: -محمد الشحات الجندي، **الميراث في الشريعة الإسلامية**، دار الفكر العربي، القاهرة، ص 11.

(7)شعبان، الغندور، **المرجع السابق**، ص 230.

تعالى: ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾[1].

للميراث ثلاثة أركان: الوارث، الموروث والتركة[2]، والأشخاص الذين لهم نصيب من التركة إثنا عشر: أربعة من الذكور، وهم: الأب، الجد، الزوج وأخ الأم، وثمانية من الإناث، وهن: الزوجة، البنت، بنت الابن، الأخت الشقيقة، أخت الأب، أخت الأم، الأم والجدة.[3]

تعرفنا عقود العينة التي تتضمن تركات بالثروة المخلفة عن المتوفي، مما يسمح بدراسة حجم الثروات التي ملكتها الشخصيات الأمنية، كما أنها تعكس المستوى المادي، ونوعية الحياة التي عاشتها إن كانت بسيطة أو مترفة، فقد خلّف عمر شاوش العسكر كان المتوفي في أوائل شوال 1216هـ/فيفري 1802م جلسة الحانوت (الدكان) المتواجدة بسويقة باب الواد، والراكبة على حمام هناك، ولم يترك شيئا آخر غيرها[4].

5-عقود متنوعة أخرى

إضافة إلى العقود السابقة، فقد تم الإستناد في هذه الدراسة إلى ما تضمنته عقود أخرى، منها المتعلقة بالأحوال الشخصية للموظفين الأمنيين، كعقود الزواج والطلاق:

-عقود الزواج، تشكل ميثاقا غليظا بين الرجل والمرأة وتهدف لإنشاء أسرة مستقرة تحت قوامة الزوج على أسس المودة والرحمة، وتنعقد بإيجاب وقبول الطرفين ويشترط فيها أن يكون القبول موافقا للإيجاب، وتتميز بصيغة تكون موحدة وملزمة[5] تجلت في توثيق العبارة التالية: **«...الحمد لله تزوج على بركة الله وتوفيقه وعلى منهاج الشرع القيوم وطريقه المكرم السيد (الزوج) في**

---

[1]سورة النساء، الآية: 7.

[2]الشافعي، **المرجع السابق**، ص 20.

[3]شعبان، الغندور، **المرجع السابق**، ص ص 271-272.

[4]م.ش.ع71-72 و27.

[5]بحيري، **المرجع السابق**، ص 26.

التاريخ مخطوبته وكريمته (الزوجة) البكر البالغ في حجر والدتها...على صداق مبارك قيمه قدره (ذكر محتويات الصداق) الأب الواجب شرعا أنكحها لديه...وقبل للزوج الخاطب...النكاح المسطور وإرتضاء له ولوجب على نفسه...فتم النكاح بينهما على واجب الكتاب والسنة والخير الشامل من الله والسنة ألف الله بينهما باليمن والبركة وقاد لهما في حالتي السكون والحركة شهد عليهما بذلك (الشهود) وهما بالحالة الجايزة شرعا وعرفهما بتاريخ به...»[1].

-العقود التي تتضمن الطلاق، تمدنا بمعلومات مهمة منها الطرف الذي طلب الطلاق، وسبب فعله لذلك، إذ تذكر إحدى الوثائق أن الوليه فاطمه بنت بن زهرا بنت محمد بن وعيل قد طلبت الطلاق من زوجها عبدي يولداش وحصلت عليه، لما لحقها من ضرر بعد سفره خارج البلاد منذ سبع سنوات ماضية وتركها دون نفقة أو وكيل[2].

من المعلومات المهمة التي يمكن إستنطاقها بالنسبة لعقود الزواج والطلاق هي معرفة فئة العائلات التي صاهرتها الشخصيات الأمنية والعسكرية، إذ أن المصادر الغربية والمحلية سكتت عن ذكر طبيعة تلك المصاهرات[3]، لذلك فكان الإعتماد في هذا الصدد على المعطيات التي تضمنتها وثائق المحاكم الشرعية، خاصة التي تشمل الزواج أو الطلاق رغم تميزها بالقلة، إذ لم نرصد ضمن العينة سوى عقد زواج واحد وطلاق واحد.

تم أيضا الإعتماد على عقود أخرى تتعلق بالأحوال الشخصية، منها العتق[4]، الوصية[5] والهبة[6]، وكل منها تكتسي أهمية في الدراسة لما تضمنته من أسماء لشخصيات أمنية كانت أطرافا في تلك المعاملات وذكر رتبها العسكرية آنذاك.

---

(1)م.ش.ع17 و89.

(2)م.ش.ع17 و69.

(3)عمريوي، **المرجع السابق**، ص 137.

(4)م.ش.ع65-66-67 و59، م.ش.ع1/14 و39.

(5)م.ش.ع1 و26.

(6)م.ش.ع71-72 و48.

بالنسبة للجانب القضائي فقد إعتمدنا على عقود الأحكام، والتي تفيد في معرفة الأحكام التي كان يصدرها القاضي آنذاك ومدى إتفاقها مع الشريعة الإسلامية، وفيما يخص بنيتها فإن المتفحص لوثائق المحاكم الشرعية يلاحظ أنها أطول العقود، والسبب في ذلك قد يعود إلى توخي الحذر في ذكر عدد العقود التي لا تشكل في الأصل سوى عقدا واحدا[1]، كأن يقول: «**الحمد لله هذه نسخة رسمين إثنين أحدهما رسم تحبيس والآخر رسم حكم...**»[2]، فالعقد الأول في هذه القضية هو عقد تحبيس والثاني هو عقد المطالبة بالحبس.

تم الإستناد على أنواع مختلفة من العقود المالية –إلى جانب ما تم التطرق إليه من عقود البيع والشراء–، التي تمثل جانبا من المعاملات التي أقامها الموظفون الأمنيون مع أطراف مختلفة، منها المعاوضة أو المقايضة[3]، حيث تعاملت الشخصيات الأمنية عن طريق ذلك بإستبدال عقارات بأخرى، فتذكر إحدى الوثائق أنه بعد تحبيس دار من طرف عثمان كاخيه وإنحصارها في أبنائه المحبس عليهم، تعاوضوا مع الداي حسن باشا وإستبدلوها بدارين أخريتين، بسبب أن دارهم كانت قديمة البناء وواهية للسقوط، وأما الداي فقد قبل ذلك بسبب أنه أرادها لأجل أوجاق* الجزائر [4].

---

[1]حمصي، **المرجع السابق**، ص 23.

[2]م.ش.ع1/28 و9.

[3]عمريوي، **المرجع السابق**، ص 30.

*أوجاق: مفردة عثمانية تعني "موقد"، وتدعى بالمنطوق الجزائري "الوجاق"، تطور معناها ليدل على الجماعة التي تلتقي في مكان واحد، عرفت في الجزائر عدة معاني، منها أنها وحدة عسكرية من وحدات الجيش الإنكشاري والتي كان عددها أربعمائة وحدة، ومعنى آخر: الجيش النظامي، أنظر:

–زغار محمد مختار، «**المصطلحات العسكرية في الجزائر خلال الفترة العثمانية من خلال مذكرات الشريف الزهار وكتاب الكلمات التركية والفارسية في اللسان الجزائري لابن شنب**»، مجلة الدراسات التاريخية العسكرية، م7، العدد 1، الجزائر، جانفي 2025، ص 70.

[4]م.ش.ع56 و3.

إلى جانب ذلك فقد إعتمدنا على نوع آخر من العقود ذات الطابع المالي وهي عقود الإيجار (الكراء)، والتي تتميز عن بقية العقود بالإختصار إلى جانب الدقة، وبتضمنها لشروط يضعها المؤجر ويلتزم بها المستأجر، منها الشرط الخاص بثمن الإيجار ومواعيد دفعه، وشرط إصلاح الأضرار التي بالإمكان أن تصيب العقار خلال مدة الإيجار[1].

آخر نوع من العقود التي رصدناها من خلال العينة هي محاضر جلسات هيئة المجلس العلمي بالجامع الأعظم بمدينة الجزائر الخاصة بإرسال الصدقات لفقراء الحرمين الشريفين عن طريق بعثة الحج، فهذا النوع من العقود مهم إلى حد كبير في دراسة موضوعنا، إذ يعرفنا بأسماء ورتب شخصيات عديدة تولت وظائف أمنية من خلال الدور الذي مارسته في تلك الجلسات المنعقدة بالجامع الأعظم ، مثالا عن ذلك نشير لهذا العقد الذي تضمن عدة شخصيات مارست وظائف أمنية وهي: «...**أحمد كيخيا...علي شاوش العسكر...محمد بن الحاج عاشير شيخ البلد... يوسف بن بير يلداش...**»[2].

من الأهمية التي يكتسيها هذا النوع من العقود أيضا هي أنها تحيل إلى فهم طبيعة العلاقات بين الإيالات العثمانية العربية[3].

خلاصة المبحث

تنوعت عقود المحاكم الشرعية التي تم رصدها من خلال العينة المنتقاة، إذ شملت معاملات إقتصادية، إجتماعية وإدارية، وقد عكس هذا قدرة المحكمة سواء المالكية أو الحنفية

---

[1] م.ش.ع44 و100.

[2] م.ش.ع138−139 و19.

[3] حمصي، **المرجع السابق**، ص 130.

على إستيعاب مختلف الجوانب التنظيمية، من خلال ممارسة توثيقية مرنة سدت حاجيات الحياة اليومية للأفراد من تعاملات في مدينة الجزائر ما بين القرن 12هـ/18م وأوائل القرن 13هـ/19م.

خلاصة الفصل

من خلال المباحث الثلاثة التي تطرقنا إليها في هذا الفصل، نستخلص أولا الأهمية المعتبرة لوثائق المحاكم الشرعية في دراسة تاريخ مدينة الجزائر في الفترة العثمانية –تحديدا خلال مرحلة الدايات–، بالتعرف على طبيعة المجتمع من رعية، علماء وشخصيات أمنية...، ونوعية الحياة التي مارسوها وجوانبها القضائية والإقتصادية والإجتماعية، ونستنتج أيضا أن هذا الرصيد قد مر بمراحل عسيرة بدء بالإتلاف الوحشي الذي تعرض له من طرف سلطات الإحتلال الفرنسي، إلى الوصول لأيدي الباحثين متأخرا خلال السنوات الأخيرة من القرن 14هـ/20م، ومن حسن الحظ أنه قد تم سن قوانين لحفظه وإنقاذه بغية حماية إرث وتاريخ الجزائر.

ثانيا، نستخلص أنه بالإمكان إسقاط محتوى العينة التي إنتقيناها من عقود المحاكم الشرعية على الفترة الممتدة من أوائل القرن 12هـ/18م إلى نهاية العهد العثماني، لأن عقود العينة غزيرة بمعطيات تصب في عدة جوانب تخص مدينة الجزائر، وتمكن من رسم الطريق بالمقارنة مع ما ذكرته المصادر الأخرى من أحداث ناقصة ومحدودة الجوانب كتلك المتضمنة في المصادر المحلية، أو تتخللها الثغرات التاريخية وعدم الموضوعية، كالكتابات الغربية.

ثالثا، نستنتج أنه لا يوجد نوع خاص بالعقود الأمنية في سلسلة وثائق المحاكم الشرعية، لكن من خلال المعطيات التي تمدها العقود الأخرى من أسماء لشخصيات مارست وظائف أمنية ومعاملاتها مع عناصر أخرى من نفس الطابع الوظيفي، يمكن إستنباط معطيات حول الجانب الأمني من خلال القيام بإستقراء لكل العقود والتدقيق في كل تفاصيلها، خاصة وأن هذا الجانب يتعلق بشكل كبير بالجانب القضائي الذي نلتمسه في كل عقود العينة.

الفصل الثاني: المسؤولون عن الأجهزة الأمنية

المبحث الأول: الداي

المبحث الثاني: المشرفون العامون

المبحث الثالث: الأجهزة الأمنية العامة

المبحث الرابع: الأجهزة الأمنية الأخرى

الفصل الثاني: المسؤولون عن الأجهزة الأمنية

تمهيد

تولى مسؤولية الأمن بمدينة الجزائر ما بين القرن 12هـ/18م وأوائل القرن 13هـ/19م عدد من الأجهزة التي عرفت تنوعا في مهامها وتعددا في مستوياتها التنظيمية، فقد إتخذت طابعا هرميا تموضع الداي في قمته، وتلته مستويات أخرى ضمت مجموعة من المشرفين والأعوان.

توزعت أدوار هذه الأجهزة بحسب الفترات الزمنية وطبيعة المهام ومناصب المكلفين بها، وهدف هذا التقسيم إلى تشكيل ركيزة أساسية تعمل على حفظ النظام العام وضبط المجال الحضري، وكان ذلك من خلال التكامل بين العناصر داخل نفس المستوى، وأحيانا عبر مستويات مختلفة.

من خلال هذا الفصل، سنتطرق إلى دراسة هذه المنظومة الأمنية عبر تحليل عقود المحاكم الشرعية، وذلك من خلال إسقاط محتواها على الواقع الأمني وإستقراء الأدوار المختلفة التي خصّت بها العناصر التي تم رصدها في العينة المنتقاة، ويراد من هذا المسعى الكشف عن هيكلة الجهاز الأمني في مدينة الجزائر خلال الفترة المدروسة، وتحديد وظائفه وفهم آليات عمله في ضوء المعطيات التي تدرها وثائق المحاكم الشرعية.

المبحث الأول: الداي

يعد الداي أعلى شخصية في هرم السلطة في الجزائر، ولم يقتصر نفوذه على الميادين الإدارية، السياسية والعسكرية، بل امتد ليشمل الجانب الأمني أيضا.

1-الداي الباشا

تم رصد معاملات مختلفة قام بها دايات الجزائر من خلال عينة وثائق المحاكم الشرعية، إلا أنه لم يتم ذكر مصطلح "داي" بهذه الصيغة، بل أشير له بعبارات تفخيم تخللها السجع، نذكر منها: «...**المعظم الهمام فخر ملوك العظام مولانا السيد**...»[1]، «...**المعظم الإمام الهمام الأمجد الأنجد**...»[2] و«...**المعظم الأرفع الهمام الأنفع**...»[3]، ليذكر إسمه بعدها مباشرة متبوعا بلقب "**باشا**" الذي حازه أغلب الدايات الذين تم رصدهم من خلال العينة، مثل: "**حسن باشا**" في عقد مؤرخ عام 1206هـ/1791م[4] و "**علي باشا**" في عقد آخر مؤرخ عام 1170هـ/1756م[5].

إن لقب "باشا" قد إمتلكه دايات الجزائر الذين استطاعوا الجمع بين منصب أمير الأمراء والداي ابتداء من علي شاوش عام 1123هـ/1711م، وكان يجب أن يؤكده السلطان[6]، وهو اللقب المتداول في الإيالة، أما لفظ "الداي" فحيِّزه الجغرافي ضيق، وفي الجزائر لا يكاد يستخدمه سوى الأجانب[7].

---

(1) م.ش.ع1/28 و9.

(2) م.ش.ع56 و3.

(3) م.ش.ع17 و69.

(4) م.ش.ع87 و6.

(5) م.ش.ع87 و9.

(6) إلتر، **المرجع السابق**، ص ص 463-464.

(7) Shaler, **Op.cit**, p 28.

2-تعيين الداي وصلاحياته

كان الدايات الباشاوات نظريا ينتخبون على مستوى الديوان*، ويعتبر هذا الأخير بمثابة مجلس أعلى، والعضوية فيه غير محدودة بعدد، ويختار منتسبوه من بين قدماء العسكريين الذين شغلوا مناصب قيادية أو لا يزالون يشغلونها(1)، إلاّ أن الواقع كان أكثر تعقيدا من ذلك(2)، فالداي قد خضع تعيينه للظروف المحيطة بوفاته، فإذا كانت نهايته على يد الجند فإنهم هم من يعينون من سيخلفه، أما إذا كانت وفاته طبيعية فغالبا سيتولى السلطة من رشحه بنفسه، سواء ضمن وزرائه أو ضمن المقربين منه(3).

*الديوان: باللغة التركية "Divan"، وهي كلمة تعني عند العثمانيين الإجتماع والمجلس، وتعني في نفس الوقت مكان الإجتماع، وقد إتسع المفهوم فيما بعد حتى أصبح يدل على الإدارة أو الدائرة الحكومية، وكانت الدولة العثمانية تضم دواوين مختلفة لإتخاذ القرارات، أنظر:

-صالح، **المرجع السابق**، م2، ص ص 624-625.

(1)Shaler, **Op.cit**, p 27.

(2)P. Boyer, **«Introduction à une histoire intérieure de la régence d'Alger»**, Revue Historique, T 235, Paris, 1966, p 306.

(3)غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 114.

في أواخر القرن 12هـ/18م كان يتم إختيار الداي من بين ثلاث وزراء وهم الخزناجي*، آغا المحلة* وخوجة الخيل*، أما وكيل الحرج*، فرغم كونه وزيرا للبحرية إلا أنه لا يمكنه أن يتولى

---

*الخزناجي: لقب وظيفي أطلق في إيالة الجزائر على المتصرف في خزينة الدولة، وهو يمثل الوزير الأول، كان يقوم بتسليم المداخيل، الإشراف على الإنفاق ومراقبة أمور السكة، ويساعده في المهام المالية أمين السكة وبعض الموظفين من الحضر واليهود. يوجد إلى جانب هذا المصطلح، آخر هو "الخزندار Hazinedar"، إذ يطلق على الشخص المكلف بإدارة وحفظ الأشياء القيمة، الأمتعة والأموال، أنظر:

-Devoulx, **Op.cit**, p 19.

-ناصر الدين سعيدوني، المهدي بوعبدلي، **الجزائر في التاريخ-العهد العثماني-**، ج4، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص 17.

-Pakalın, **a.g.e**, 1.cilt, s 785.

*آغا المحلة: لفظ يتكون من مصطلحين هما: "آغا": ويعني لغويا: سيد، عظيم أو كبير، ويطلق أيضا على كبير البيت من أخ أكبر، أب، العم أو الزوج. أما إصطلاحا فهو لقب إستخدم عند العثمانيين قديما للإشارة لأصحاب المناصب الرفيعة، أبرزهم أفراد الجيش الإنكشاري، كما أنه أطلق على رئيس الجماعة أو المنطقة، وزعيمها، على سبيل المثال: آغا الحسبة، آغا السوق، آغا الباب...، "المحلة": وهي مفردة مشتقة من الفعل "حل" أي نزل به، وإصطلاحا: هي لفظ عسكري يعبر عن فرقة عسكرية تتشكل مجموعتين: أولهما أفراد من الإنكشارية، والتي تعتبر النواة الأولى للمحلات، وثانيهما جند محلي يشكل فرسان قبائل المخزن. تخرج المحلة من دار السلطان مرتين كل سنة بإتجاه البيالك الثلاثة لجباية الضرائب، فرض الأمن في الطرق وإخضاع القبائل المتمردة، مساندة في ذلك لمحلات البايات، وبعد إنهاء مهامها تنفصل مجموعتيها، فترجع الإنكشارية لمدينة الجزائر لتلتحق بالثكنات، أما جند المخزن فيعودون لقبائلهم.

أما "آغا المحلة" فهو المسؤول الأول عنها، إذ يعين من طرف الداي ويتولى قيادة الفرقة التي تتكون من أربعمائة إلى ستمائة رجل أو أكثر حسب الحاجة، ويأتي البايات للخدمة تحت أوامره، يرافقه كاهية واثنين من الشواش من أجل إستتابة الأمن، أنظر:

-**a.g.e**, s 21.

-أحلام بلعباس، عبد القادر فكاير، **«المحلة ودورها في إخضاع التيجانيين 1784-1827م»**، مجلة المفكر، م6، العدد 1، الجزائر، جوان 2022، ص 225.

-Filippo Pananti, **Relation d'un séjour à Alger: contenant des observations sur l'état actuel de cette régence, les rapports des états barbaresques avec les puissances chrétiennes, et l'importance pour celles-ci de les subjugeurs**, traduit de l'anglais, Le Normant: imprimeur-libraire, Paris, 1820, p 469.

-Paradis, **Op.cit**, p 76.

-Haëdo, **Op.cit**, p 78.

-Shaw, **Op.cit**, p 191.

*خوجة الخيل: أو كاتب الخيل. هو موظف كانت له صلاحيات وزير المالية، هو المشرف العام على الإسطبلات الملكية ومدير عام للأملاك، كان تحت إمرته عدد من الجماعات والقبائل المتواجدة في المناطق التابعة للحكم المباشر من قبل البايات الثلاث في كل من بايلك التيطري، وهران وقسنطينة، له قائد يلقب بقائد العرب، وأتباع يركبون الخيول يدعون بـ السرارجة، أنظر:

منصب "داي" مباشرة، بل قد يعين لاحقا في أحد المراتب الأخرى المشار إليها سابقا ثم يتدرج ليصله[1]، غير أن في وقت الإضطرابات والفوضى حتى الجندي البسيط كان بإمكانه أن يصير داياً[2].

يعتبر الداي المسؤول الأول عن جهاز الحكم بالإيالة وممثل السلطان العثماني فيها، وتتعدد صلاحياته من توقيع المعاهدات وإستقبال السفراء إلى الإحتفاظ بمفاتيح خزينة البلاد

-Louis Rinn, **Le royaume d'Alger sous le dernier Dey**, Adolphe Jourdan: Imprimeur-libraire-éditeur, Alger, 1900, p 14.

-الزهار، **المصدر السابق**، ص 49.

*وكيل الحرج: هو المراقب للنشاط البحري، المشرف على أعمال الترسانة البحرية والناظر في توزيع الغنائم، كما أنه المكلف بالإتصال بقناصل ومبعوثي الدول الأوروبية، المشرف على الشؤون الخارجية والبحرية، يوضع تحت إمرته إثنا عشر بولكباشى Bölükbaşı يحملون مفاتيح المخازن لإستخراج المراسي وما يلزم للتجهيز، بالإضافة إلى الأميرال، قبطان الميناء، الحراس والرايس. لقد كانت وظيفته تكتسي أهمية كبيرة، ثم تضاءلت وتقلصت صلاحياته بعد ضعف نشاط البحرية وإشتداد الضغط الأوروبي على الجزائر، كذلك نتيجة لإزدياد نفوذ الخزناجي وآغا العرب، أنظر:

-سعيدوني، بوعبدلي، **المرجع السابق**، ص 17.

-Paradis, p 118.

(1)**Ibid**, p 105.

(2)أرزقي شويتام، **المجتمع الجزائري وفعالياته في العهد العثماني 1519-1830م**، (رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص 30.

ومراقبة إيراداتها، بالإضافة إلى تطبيق القوانين المدنية والعسكرية[1] والتصرف في جميع البيالك* من خلال موظفيه من بايات*، آغا العرب* وغيرهم[2].

---

(1)مصطفى بن عمار، «**حياة دايات الجزائر العثمانية (1671-1830) -دراسة وصفية-**»، مجلة أنسنة للبحوث والدراسات، م7، العدد 13، الجلفة، ديسمبر 2015، ص ص 180-181.

*بيالك: جمع "بايلك"، وهو مصطلح تركي قديم مشتق من تسمية "باي"، أخذه العثمانيون عن المغول والسلاجقة وإعتمدوه لقبا لحاكم الإيالة أو المقاطعة، وأول من تولى إدارة البايلك لديهم هو عثمان بن أرطغرل عام 679هـ/ 1280م، وبالنسبة للجزائر خلال العهد العثماني فهذا المصطلح قد عبر عن حكومة الباي وإدارته، فكان على رأس كل بايلك باياً، أنظر:

-فارس كعوان، «**المصطلحات الإدارية العثمانية في الجزائر-مصطلحات: الباشا، الدنوش، البايلك كنماذج-**»، مجلة مدارات تاريخية، م1، عدد خاص، الجزائر، أفريل 2019، ص 132-133.

*بايات: جمع "باي"، وهو لقب يعتقد أنه جاء من اللفظ الصيني القديم "بك Pek" أو من "باغا Bağa" التي كانت تمنح لملوك الساسانيين، وحسب محمد فؤاد كوبريلي Mehmet Fuat Köprülü فإن هذا اللقب قد إستخدم أولا من قبل الأتراك ثم أخذته عنهم القبائل الأخرى من شعوب الألتاي، أطلق هذا اللفظ على صاحب الأمر في أي موقع كان، وإستخدمه المغول بالمعنى نفسه، ولم يقتصر هذا اللقب على الرجال فقط بل أطلق على من يراد تعظيمهن من النسوة، وكذلك كان يقال لهن "باية". يأتي هذا اللقب في الدرجة بعد "الخان" أو "الخاقان"، ويستخدم كذلك على زعماء القبائل، النبلاء وأصحاب النفوذ ممن يتولون مناصب إدارية رفيعة. إستمر الأتراك بعد الإسلام في إستخدامه، ثم إنتقل للعثمانيين فكان في البداية يطلق على حاكم الإقليم أو أميره، ومنه إشتق لقب "بايلرباي"، أي أمير الأمراء، كما إستخدم على أبناء كبار رجال الدولة، وفي العهود الأخيرة على من يقومون بخدمة أمراء الأسرة الحاكمة، وكل شخص يحتل موقعا مهما، ثم على أصحاب الرتب العسكرية العالية. إصطلح لقب "باي" ليخص حكام تونس خلال العهد العثماني، وفي إيالة الجزائر وجد ثلاثة بايات هم، باي الشرق، باي الغرب وباي التيطري، أنظر:

-Pakalın, **a.g.e**, 1.cilt, s 213.

-صابان، **المرجع السابق**، ص ص 63-64.

-R. Dozy, **Supplément aux dictionnaires arabes**, T1, 2ème édition, Librairie et imprimerie Ci-devant E.-J. Brill-Librairie orientale et américaine Maisonneuve Frères, Leide-Paris, 1927, p 49.

-صالح، **المرجع السابق**، م1، ص 282.

-حسان حلاق، عباس صباغ، **المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية والعثمانية ذات الأصول العربية والفارسية والتركية-المصطلحات الإدارية والعسكرية والسياسية والإقتصادية والإجتماعية والعائلية-**، ط1، دار العلم للملايين، بيروت، سبتمبر 1999، ص 37.

-الزهار، **المصدر السابق**، ص 35.

*آغا العرب: أو آغا الصبايحية، وهو المكلف بإدارة شؤون العرب وقائد جماعة فرسان المخزن "الصبايحية"، كان يتلقى أوامره من الداي مباشرة، وقد تزايد نفوذه أواخر العهد العثماني بعد أن كلف بإقرار الهدوء والمحافظة على الأمن بفحص مدينة الجزائر، أنظر:

-Devoulx, **Op.cit**, pp 20-22.

3-الوظيفة الأمنية للداي

كان الحاكم في الجزائر، مثل باقي العالم الإسلامي هو نفسه من يتولى مهمة الأمن[1]، وذلك لعدة أسباب، منها تواجد أجانب كثر وافدين للمدينة، إذ كانوا محميين بموجب إتفاقيات موقعة بين حكومة الإيالة مع بعض الدول الأوروبية، فكان عليه أن يكون المسؤول الأول على حفظ سلامتهم طوال فترة إقامتهم هناك، فإذا تعرض أحدهم لتجاوزات مهما كان نوعها فهناك إجراءات قانونية تتخذ في سبيل حمايته تمر تدريجيا عبر مسؤولين حكوميين من الطرف الممثل للجزائر والآخر الأجنبي[2].

يحضر قنصل بلد ذلك الأجنبي أمام الداي ويقدم شكوى رسمية، فيأمر هذا الأخير الخوجة* المكلف بتسجيل المعاهدات بقراءة بنود الاتفاقية، ليقرر الداي إن كان سيقبل الشكوى أم لا بناء على الحيثيات المذكورة[3].

أي أنه كان يجري هناك إنصاف وتسويات عادلة من طرف الداي. عكس ما أشارت له المصادر الأجنبية ككتاب لوجييه دو تاسي Laugier de Tassy، والتي ما فتئت تحاول إعطاء

-نجوى طوبال، «**واقع السلطة وإشكالية الحكم خلال فترة الدايات (1710-1830) -مقاربة تحليلية إحصائية-**»، دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، م13، العدد 2، الجلفة، أفريل 2021، ص 20.

[2]بلبروات بن عتو، **المدينة والريف بالجزائر في أواخر العهد العثماني**، (رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2007-2008، ص 162.

[1]Miriam Hoexter, «**La Shurta où la répression des crimes à Alger à l'époque turque** », Studia Islamica, N56, Jérusalem, 1982, p 119.

[2]Tassy, **Op.cit**, pp 140-142.

*الخوجة: معرف لـ "خواجه Hoca"، وتنطق على ألسنة العامة على شكل "خوجة" ومعناها "الأستاذ"، المعلم أو المدرس، جمعها "خواجهگان Hacegan" بمعنى "الأساتذة" وأصله فارسي، يقصد بها كذلك الأفندي، الأغا، الصاحب والسيد. أطلقت على رؤساء الأقلام في الديوان الهيمايوني، ثم على نظرائهم في الدوائر والمكاتب الأخرى في المركز وخارجه، أنظر:

-Pakalın, **a.g.e**, 1.cilt, s 845.

-صالح، **المرجع السابق**، م2، ص 557.

[3]محمد بوشنافي، «**النظام والأمن في مدينة الجزائر أثناء العهد العثماني من خلال المصادر الأجنبية**»، مجلة الحوار المتوسطي، العدد 2، سيدي بلعباس، 2010، ص 95.

فكرة أنه كان يعاقب من يريد وكيفما يريد[1]، كقصته مع الشخص الذي سرق البرقوق والخوخ[2]، وينحاز للقناصل في الحكم على ما يقع بين رعاياهم والجزائريين، كحادثة القنصل توماس تومسون Thomas Thompson مع الشاب المخمور[3].

يأتي الداي على رأس الأجهزة الأمنية، فهو المشرف العام عليها والمسؤول الأول على أمن الأشخاص والممتلكات[4]، يتولى ووزرائه إدارة العدالة الجنائية، بحيث أن كل من القتل، السرقة المصحوبة بالكسر (الإقتحام)، إفتعال الحرائق عمدا، الخيانة والزنا، يعاقب عليها بالإعدام، أما الجرائم السياسية، فإن حكمها الخنق بالنسبة لرجل الدولة، وتطبق سرا؛ في حين يشنق إبن البلد أو يقطع رأسه، وربما يشوه، وأحيانا يلقى من أعلى سور مرتفع مزود بمسامير حديدية ضخمة

---

(1)Tassy, **Op.cit**, p 212.

(2)في ربيع الثاني 1122هـ/ماي 1710م، كان الداي ابراهيم يتنزه في المرفأ، فصادف رجلا فقيرا يحمل كيسا ويأكل الخوخ والبرقوق، إشتبه في أمره وإتهمه بالسرقة بسبب فقره الواضح من خلال ثيابه الرثة، فأمر بحبسه حتى يتأكد من الحقيقة. لاحقا، تبين أن الغلة قد سرقت بالفعل من سفينة كان على متنها ربان أتى للتو من مرسيليا، فأمر الداي بإعادة الخوخ والبرقوق لصاحبه، وعاقب السارق بخمسمائة جلدة بسبب كذبه عليه، بالإضافة إلى إعدامه شنقا، أنظر:

-**Ibid**, pp 122-124.

(3)في عام 1122هـ/1710م، وأثناء توجه القنصل البريطاني في الجزائر توماس تومسون Thomas Thompson إلى مقر إجتماع قادة السفن، صادف على الرصيف البحري شابا كان في حالة سكر على ما يبدو، وبسبب ضيق الممر ووعورته بعد هطول الأمطار حصلت مشادة بين الاثنين، رفض خلالها الشاب التنحي، بل قام بدفع القنصل وطرحه أرضا ثم ركع على صدره. شاهد قائد الميناء الحادثة من بعيد، فإقترب مهددا، مما دفع الشاب إلى الفرار. أخذ القنصل إلى إجتماع الضباط، حيث عبر الأميرال عن أسفه وأكد أنه سيرفع الأمر إلى الداي. كان الأميرال يعرف والد الشاب، تاجرا محترما، فطلب من الداي التخفيف عن الجاني رغم إستحقاقه الشنق، موضحا أن ما حدث نتيجة السكر وليس نية عدوان. وافق هذا الأخير على إستبدال حكم الإعدام بالجلد، مراعاة لطلب الأميرال، لكنه أصر على معاقبة الشاب علنا لإرضاء القنصل ومنع تكرار مثل هذه الإهانات. إستدعي الشاب، وعندما واجهه الداي بغضب، أبدى وقاحة أمامه قائلا: "لقد ضربت نصرانيا أهانني، فما المشكلة؟" فزاد ذلك من غضب الداي، فأصدر حكما بجلده 2200 جلدة. بدأ تنفيذ الحكم فورا أمام القنصل: 1000 جلدة على باطن القدمين سببت له أضرارا بالغة، حتى أن جلد قدميه تمزق وتم قطعه يدويا. نقل إلى السجن مؤقتا بسبب حالته، وفي اليوم التالي، أُكمل تنفيذ العقوبة بـ 1200 جلدة على الأرداف. بعد ذلك، فقد وعيه وصوته لكنه لم يمت، فأمر الداي بإعادته إلى السجن، وتركه هناك دون طعام أو ماء أو رعاية، حتى مات متأثرا بجراحه والألم والجوع والعطش، أنظر:

-**Ibid**, pp 104-106.

(4)بوشنافي، **المرجع السابق**، ص 97.

توقف سقوطه لجعله يتعذب قبل هلاكه، وإذا كان المذنب يهوديا، فإنه يشنق، يقطع رأسه أو يحرق حيا[1].

أما الأخطاء الخفيفة والسرقات الصغيرة فيعاقب عليها بغرامات مالية كبيرة، الضرب بالعصا، أو بالأشغال الشاقة؛ وهذه الأخيرة هي العقوبة الأكثر شيوعا منذ إلغاء إسترقاق المسيحيين[2]، حيث أصبح للحكومة بدل من العبيد عمال يستخدمون في الأشغال العامة[3].

يجلس الداي في مكانه المخصص في القصر، منذ شروق الشمس، ويكون متاحا للجميع؛ إذ يستقبل العامة ويسمع شكاويهم ثم يصدر الأحكام، وتستمر هذه الجلسة العلنية لحوالي ثلاث ساعات، تمارس فيها العدالة بشكل مباشر وشفاف أمام أنظار الجميع، ثم ينسحب إلى جناحه الخاص للتفرغ لمهامه التنفيذية كقائد أعلى للدولة[4].

رغم أن ما دونه الأوروبيون في حق حاكم الجزائر كان سلبيا بصورة كبيرة، فقد اِتهموه بالظلم وعدم اللجوء للعدل في المحاكمات والأحكام، إلا أن تناقض كتاباتهم قد أظهرت حرص الداي على توفير الأمن للسكان وكل المتواجدين في مدينة الجزائر، لدرجة أنه في إحدى المرات قد تنكر بزي عبد وتوجه إلى دكان كان يشتبه في أن صاحبه ليس أمينا، فقط ليكشف بالدليل أنه كان يبيع سلعته بسعر يفوق السعر المحدد والرسمي[5].

---

[1]Shaler, **Op.cit**, p 33.

[2]بعد حملة اللورد إكسموث Lord Exmouth التي جرت يوم 21 شوال 1231هـ/27 أوت 1816م، تم توقيع إتفاق بين الجزائر وبريطانيا، تضمن شرطا أساسيا هو إطلاق سراح جميع الأسرى المسيحيين المتواجدين في إيالة الجزائر، وتتفاوت التقديرات حول عدد الأسرى الذين أطلق سراحهم ما بين 1038 إلى 1600 أسير. إن قصف الجزائر عام 1231هـ/1816م قد شكل نقطة تحول في إنهاء نشاط الجهاد البحري، غير أن ذلك لا يعني إنتهاء وجود الأسرى، بل إن التسمية تغيرت فقط، فأصبح يشار إليهم من حينها بـ "أسرى حرب". وقد جرى تحرير هؤلاء لاحقا على يد الاحتلال الفرنسي عام 1245هـ/1830م، أنظر:

-Gheziel, **Op.cit**, pp 9-10.

[3]Shaler, **Op.cit**, p 33.

[4]C.-Ph. Vallière, **L'Algérie en 1781: Mémoire du consul C.-Ph. Vallière**, Publié par: Lucien Chaillou, édition numérique, La société FeniXX, Toulon, 2012, p 19.

[5]Tassy, **Op.cit**, pp 122-123.

أما المصادر المحلية، فعلى الرغم من محدودية معلوماتها مقارنة بما دوَنه الأوروبيون، إلا أنها قدمت صورة منصفة نسبيا عن شخصية الحاكم وميزانه العدلي، وكان أبرزها وصف الزهار للداي محمد باشا* إذ يقول عنه: **«وكان رحمه الله مؤثرا للعدل والإنصاف، عارفا بقوانين الملك، ملتزما لأحكام الشريعة المطهرة»**(1).

صحيح أن حاكم الجزائر يمثل أعلى سلطة في الإيالة، إلا أنه محدود بسلطة الشريعة الإسلامية، ويظهر ذلك في أحد عقود العينة في عبارة **«...من حكم بالله أمر البلاد والعباد...»**(2).

هناك أسباب أخرى لتولي الداي أحيانا مهمة الأمن بنفسه، منها الحذر من أعمال الجوسسة التي بإمكان الأجانب القيام بها(3) أثناء تواجدهم بمدينة الجزائر(4)، إذ أن الذين كانوا يصلون منهم

---

*الداي محمد باشا: إسمه الكامل محمد بن عثمان باشا، وهو الداي رقم 50 للجزائر، تولى الحكم في شعبان 1179هـ/فيفري 1766م، وتوفي في ذي القعدة عام 1205هـ/جويلية 1791م بعد فترة حكم دامت تقريبا 26 سنة، أنظر:

-Baudicour, **Op.cit**, p 597-598.

-أحمد توفيق المدني، **محمد عثمان باشا داي الجزائر 1766-1791 -سيرته، حروبه، أعماله، نظام الدولة والحياة العامة في عهده-**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص ص 79-129.

-Devoulx, **Op.cit**, p 84.

(1)الزهار، **المصدر السابق**، ص 22.

(2)م.ش.ع17 و69.

(3)لأن في الفترات السابقة من الحكم العثماني في الجزائر حدثت مثل هذه الأمور، إذ خلال حكم علي باشا (976-979هـ/1569-1571م) على سبيل المثال، وجد رجل إسمه بن عودة كان معروفا بالتجسس، يرسله الإسبان من وهران إلى الجزائر للإستطلاع على أخبار أهل البلد، غير أن علي باشا كان له كذلك جواسيس عددهم يفوق اِثنى عشر، منتشرين في مختلف الجهات لرصد تحركات الأعداء، وفي إحدى المرات، إلتقى بعضهم ببن عودة، فتبادلوا معه الحديث مطولا، إستطاعوا من خلاله أن يكسبوه ثقتهم، فأفصح عن إسمه بنفسه وكذا المهام المخولة له، فقبضوا عليه وأرسلوه للحاكم علي باشا، فأمر هذا الأخير البنائين بإلقائه في تجويف في جدار بعد تقييده، ففعلوا ذلك، ثم أغلقوا ذلك الفراغ بالبناء عليه حتى مات مدفونا داخل ذلك الحائط، أنظر:

-إبن المفتي حسين بن رجب شاوش، **تقييدات إبن المفتي في تاريخ باشوات الجزائر وعلمائها**، جمع وتحقيق: فارس كعوان، ط1، بيت الحكمة للنشر والتوزيع، العلمة، 2009، ص ص 41-42.

-مولاي بالحميسي، **«نظام الشرطة في الإسلام»**، مجلة الأمن الوطني -الشرطة-، العدد 19، الجزائر، ديسمبر 1982، ص 6.

(4)شوقي عبد الكريم، **الإستخبارات الجزائرية (من 1492م إلى 1830م)**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر 2، 2015-2016، ص ص 217-218.

إليها، يقتادون فور نزولهم للداي من قبل قبطان الميناء أو أحد ضباطه، فيقوم بإعطائهم يده ليقبلونها ثم يسألهم بلغة الفرنكا Langua Franca * من أين جاؤوا، ولماذا جاؤوا، وما هي أخبار المكان الذي غادروه والطريق التي سيسلكونها، وعادة ما يكون برفقتهم ترجمان دولهم كدليل[1].

إن العبء الكبير الذي يقع على عاتق الداي من وجوب الحفاظ على أرواح كل الفئات المتواجدة في مدينة الجزائر وحماية حقوقهم جعله المسؤول الأول عن الأجهزة الأمنية، لتجنب الفوضى التي قد تحدث في المدينة لو تدهور الوضع الأمني[2]، وهذا ما جعله يتدخل أحيانا في القضايا التي تَمُسُّ شؤون الأسرة والأحوال الشخصية[3]، والتي لا تقع ضمن نطاق اختصاصه[4]، مثل ما حدث في قضية الولية فاطمة بنت بن زهرا وتدخل الداي فيها[5] عن طريق شاوشه*، وهو أيضا يعكس وجود جهاز إداري أمني تابع للداي، يقوم بتنفيذ أو نقل أوامره.

---

*لغة الفرنكا Langua Franca: مزيج من الإسبانية، الفرنسية، الإيطالية والعربية، تسربت إليها بعض الكلمات البرتغالية، تستخدم عادة كوسيلة للتواصل بين السكان المحليين والأجانب، أنظر:

-Shaler, **Op.cit**, p 24.
-Haëdo, **Op.cit**, p 126.

(1)Tassy, **Op.cit**, p 103.

(2)**Ibidem**.

(3)م.ش.ع17 و69.

(4)Shaler, **Op.cit**, p 33.

(5)يشير هذا العقد من العينة أنه بعد أن تقدمت الولية فاطمة بنت بن زهرا بشكوى للقاضي، عام 1193هـ/1779م، تطلب فيها حلا شرعيا نتيجة لغياب زوجها عنها لسبع سنوات وتركها دون نفقة أو تواصل، طلب منها القاضي أن تأتي بإذن من الداي قبل إتخاذ أي إجراءات شرعية تخص أمرها، وصدر الإذن على لسان شاوشه عبد الرحمن، أنظر:

-م.ش.ع17 و69.

*شاوش: في الأصل چاوش، ومعناه صاحب البريد، الحاجب، الدليل في الحروب وجامع الأخبار، والمقصود في العبارة "على لسان شاوشه..." هو أحد المنتمين لأوجاق القبوقولية Kapıkulu Ocağı [بالتحديد الجيش الإنكشاري]، إذ كانت توجد فيها مجموعة من الجاوشية المتشكلة من بعض قدامى الإنكشارية والأكثرهم خبرة، وعددهم 330 شاوش، كانوا يقومون في وقت السلم بالتخابر ونقل الرسائل والأوامر، إلى جانب مهام أخرى، أنظر:

-صابان، **المرجع السابق**، ص 80.

-صالح، **المرجع السابق**، م2، ص 463.

خلاصة المبحث

حافظت عقود المحاكم الشرعية على ذكر صفة "باشا" لحكام الجزائر الذين إستطاعوا الجمع بين منصبي داي وأمير الأمراء في آن واحد، ابتداء من 1123هـ/1711م.

بالرغم من تعدد صلاحيات الداي واتساع سلطته، لم يكن يصل إلى الحكم بمفرده، بل يتم إنتخابه على مستوى الديوان، أو يعينه الجند في بعض الحالات، وقد يرشحه الداي السابق له.

قبع الداي على رأس الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر، وقد تولى المهام المتعلقة بهذا الجانب بنفسه من جهة، ومن جهة أخرى من خلال عناصر تابعة له وتعمل تحت سلطته.

المبحث الثاني: المشرفون العامون

في قمة الجهاز الأمني وتحت سلطة الداي، برز عدد من المسؤولين الذين تولوا الإشراف المباشر على مختلف الوحدات المكلفة بحفظ النظام في مدينة الجزائر، وكانوا همزة الوصل بينهم وبين الحاكم، تمثلوا في كل من الكاهية، الكولجي باشى والمزوار، حيث أسند لكل واحد منهم دور محدد في توجيه وتنظيم العمل الأمني.

1-الكاهية*

أظهرت الدراسات السابقة لموضوعنا محدودية في إيضاح طبيعة بعض الشخصيات الأمنية كـ "**الكاهية**"[1]، ويرجع ذلك إلى إعتمادها بشكل كلي على المصادر الأجنبية، في ظل إنعدام وجود رصيد أرشيفي إختص بالجانب الأمني لمدينة الجزائر خلال العهد العثماني؛ ذلك أن أعضاء حكومة الداي الذين كلفوا بمهام "الشرطة"* والقضاء العقابي لم يكونوا يحتفظون بسجلات كدفاتر أحكام أو محاضر تحقيق مفصلة.

---

*كاهية: كِهيا أو كَتْهُدا، وباللغة التركية Kâhya. كلمة أصلها فارسي، منحت كلقب لمن تولوا إدارة المنازل في القصور الكبرى خلال العهد العثماني، وأيضا لمن وكلتهم الحكومة للنظر في شؤون أصحاب الحرف والتجارة، والأصل في هذا المصطلح هو كتهدا Kethüdâ، ومعناه "صاحب البيت". إصطلح إستخدامه على من يعمل نائبا، كما عني به "الأمين" أو الوكيل المعتمد في دائرة من الدوائر. لقد وجدت الكثير من الوظائف في التاريخ العثماني التي حملت هذا الإسم، مثلا في إدارة الأعمال الخاصة برجال الدولة، في القصر وفي الجيش، أنظر:

-Pakalın, **a.g.e**, 2.cilt, s 140.

-صابان، **المرجع السابق**، ص 188.

-صالح، **المرجع السابق**، م3، ص 1151.

[1]جاء في عينة وثائق المحاكم الشرعية بصيغتي "**كاخيه**" و"**كيخيا**"، أنظر:

-م.ش.ع56 و3.

-م.ش.ع138-139 و19.

*الشرطة: مفردة عربية إستخدمت بعد ظهور الإسلام، يرجع أصلها إلى "الشُّرَط"، أي العلامات التي تميز زي رجال الشرطة أو تدل على مواقعهم كالأعلام والرايات التي كانوا ينصبونها على مراكزهم لكي يتعرف عليهم الرعية، والشرطة في الإسلام وظيفة دينية من الوظائف الشرعية، وهي مسؤولية الحاكم المسلم بشكل أولي، أما جهاز الشرطة فهو المكلف بحفظ الأمن للناس، أنظر:

-فاروق عبد السلام، **الشرطة ومهامها في الدولة الإسلامية**، ط1، دار الصحوة للنشر، القاهرة، 1987، ص ص 12-13.

يصف القنصل الأمريكي شالر Shaler "**الكاهية**" بأنه: «**قائد الميليشيا الحضرية**»[1]، وقد رجح بعض الباحثين المعاصرين كعائشة غطاس إحتمال أنه قصد "**كاهية الخزناجي**" الذي جاء في دفتر التشريفات[2]؛ والذي نقلت منه الباحثة المعلومة، حيث ذكرت أنه كان بمثابة المحافظ العام للشرطة[3].

لكن بالرجوع لدفتر التشريفات، نلاحظ أن إستعمال مصطلح "كاهية"، –أو "كيخيا" Kikhià– جاء في أغلب الأحيان بمعناه العام الذي يعبر عن "المساعد" أو "النائب"، فحتى "كاهية الخزناجي" قد عني به نائب أو مساعد الخزناجي إلى جانب وظيفته الأمنية المقصودة[4]، وإستخدم مصطلح "كاهية" أيضا في نفس المصدر للدلالة على كاهية آغا الانكشارية[5] الذي نجد وصفا له عند هايدو Haëdo ، إذ يقول عنه بأنه يقوم مقام الآغا في حالة مرضه، توقيفه عن العمل أو وفاته، فإن حدث شيء من هذا القبيل يتولى المهام بالوكالة إلى حين إنتخاب خليفة آخر للآغا، ويضيف بأنه حظي بإحترام كبير بين أفراد الجيش الإنكشاري[6].

كاهية الآغا حسب هايدو Haëdo يختلف عن الباش بلكباشى Baş Bölükbaşı، إذ أنهما منصبان متمايزان داخل مؤسسة الجيش، والباش بلكباشى Baş Bölükbaşı هو الأقدم بين البلكباشية Bölükbaşı [7]، والمترشح الثاني لنيل منصب آغا؛ وكمنصب أو لقب، لا يمكن أن

---

(1)Shaler, **Op.cit**, p 72.
(2)Devoulx, **Op.cit**, p 20.

(3)عائشة غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 105.

(4)Devoulx, **Op.cit**, pp 19-56.
(5)**Ibid**, pp 22-62.
(6)Haëdo, **Op.cit**, p 77.

(7)بلكباشى: بالتركية Bölükbaşı، ويعني "قائد الفصيلة"، وهو أحد رتب الجيش الإنكشاري، يتموضع متقلدوه مباشرة أعلى من الأوداباشى Odabaşı، وأسفل اليايباشى Yayabaşı، ويرقون لهذه الأخيرة بحسب الأقدمية. كان البلكباشيون يقومون بمهام مختلفة أبرزها قيادة النوبات، ويمنحون أثناء ذلك لقب "آغا" مؤقتا، وبعد الإنتهاء منها يعودون إلى صفوفهم العادية. بلغ عدد البلكباشية ضعف الأوداباشية خلال القرن 12هـ/18م، إذ سجل ما بين 1111–1113هـ/1699–1701م 28 بلكباشى مقابل 12 أوداباشى، وما بين 1200–1218هـ/1786–1803م 64 بلكباشى مقابل 30 أوداباشى، ومنه قد شكلوا نسبة معتبرة داخل

يحمله سوى شخص واحد، يحظى بالاحترام والمكانة الأهم بين رفقائه، وهو قريب من كاهية الآغا[(1)]، لكن أولفرت دابر Olfert Dapper له رأي آخر، إذ يرى أن الكاهية هو نفسه الباش بلكباشي Baş Bölükbaşı[(2)].

إستخدم مصطلح "كاخية" في وثائق المحاكم الشرعية ضمن أحد العقود مرتين، إحداهما كدلالة على المنصب العسكري، في ذكر: « ...**عثمان كاخيه...** »[(3)]، وثانيا بمعنى "نائب" أو "مساعد"، وتجلى ذلك فيما يلي:

« ...مولود البناء أمين البناين...ومحمد البناء كاخية الأمين المذكور... »[(4)].

لم تكن المناصب العسكرية في مدينة الجزائر تنتقل بين أجيال الأسرة الواحدة بشكل وراثي أو شبه وراثي، فالمجندون في الجيش الإنكشاري قد قدموا من مختلف المناطق الواقعة تحت الحكم العثماني في آسيا وأوروبا[(5)] ثم تعثمنوا[(6)]، إلا أن أحد العقود التي رصدناها، والذي تضمن شخصية

الجيش، ولا سيما بين صفوف الضباط، وقد قدرت بحوالي 8%. لأن نظام الترقية في الأوجاق بعد رتبة البلكباشي لم يكن يمس سوى ستة ضباط سنويا، وهو ما يفسر ارتفاع عددهم ضعف الأوداباشية، أنظر:

-Tal Shuval, **La ville d'Alger vers la fin du XVIII^{e} siècle: population et cadre urbain**, CNRS Editions, Paris, 1998, p 70.
-Shaw, **Op.cit**, p 161.

-عمريوي، **المرجع السابق**، ص 44.

(1)Haëdo, **Op.cit**, p 77.
(2)O. Dapper, **Description de l'Afrique: contenant les noms, la situation et les confins de toutes ses parties, leurs rivieres, leurs villes et leurs habitations, leurs plantes et leurs animaux; les mœurs, les coutumes, la langue, les richesses, la religion et le gouvernement de ses peuples: avec des cartes des etats, des provinces et des villes, et des figures en taille-douce, qui representent les habits et les principales ceremonies des habitans, les plantes et les animaux les moins connus**, traduit du Flamand, Wolfgang-Waesberge-Boom et van Someren, Amsterdam, 1686, p 178.

(3)م.ش.ع56 و3.

(4)**نفسه**.

(5)عمريوي، **المرجع السابق**، ص 49.

(6)Shuval, **Op.cit**, p 59.

"الكاهية"، قد شد إنتباهنا ودفعنا إلى الإتيان بمدى إحتمال أن هذه المناصب قد إستمرت داخل بعض العائلات بفعل النفوذ أو المكانة الاجتماعية. لعل ذلك إستثناء، وهو ليس حكما مطلقا.

إذ بعد توقيف عثمان كاخيه لداره الواقعة بسوق الجمعة داخل مدينة الجزائر، وإنتقالها للجيل الأول من الأولاد ثم الثاني، إستقر حبسها على بعض الذرية ومنهم "**حسن الإنجشاري**" عام 1206هـ/1791م[1]، أي أن كل من الجد عثمان والحفيد حسن كانوا منتمين للسلك الإنكشاري، فلعل بعض الإستثناءات قد حدثت على المستوى المحلي –أي في مدينة الجزائر–، أدت إلى الحفاظ على المكانة داخل المؤسسة العسكرية عند بعض العائلات، وجعلت البنية المركزية في المدينة تخضع لتأقلم فرضه الواقع الإجتماعي والسياسي.

تضمن العقد السابق كذلك أن أفراد الأسرة الذين إستقر عليهم حبس الدار المذكورة، أرادوا في نفس السنة معاوضتها بدارين ملكين للداي حسن باشا، فقدم منهم للمحكمة الحنفية في نفس السنة إلى جانب حسن المذكور ولالاهم بنت محمد...، "**خليل الإنجشاري الجاقماقجي**" في حق إبنته الصغيرة روزه، والتي هي إبنة شقيقة حسن المذكور[2]. يمكن من خلال هذا، كذلك إستخلاص أن إجتماع صهرين في مناصب عسكرية، أحدهما إنكشاري والآخر إنكشاري جاقماقجي[3]، ومعاوضة دارهما بدارين تعودان إلى أملاك الداي نفسه إن دل على شيء فإنه يبين حجم النفوذ الذي تمتعت به هذه الأسرة، ومستوى قربها من السلطة السياسية والعسكرية في مدينة الجزائر.

---

[1]م.ش.ع56 و3.

[2]**نفسه**.

[3]جاقماقجي: أو جقماقجي. هو صانع الخشب الموجه للعتاد الحربي، أنظر:

–عمريوي، **المرجع السابق**، ص 195.

بالعودة لـ هايدو Haëdo حول كاهية الآغا –كاهية الإنكشارية أو ببساطة الكاهية–، نجده يضيف أن هذا الأخير قد حظي بنفوذ واسع وسط بقية الإنكشاريين ذوي الرتب العالية[1]، أي أن من المرجح أن تكون له صلاحيات أخرى تمتد للجانب الأمني.

نجد شخصية أخرى حملت لقب "كاهية" أيضا، تضمنها دفتر التشريفات، وهي "كاهية الخزناجي"، فهذا الأخير قد كلف بالرقابة العليا على جهاز الشرطة في مدينة الجزائر[2]، وإختلف عن "الكاهية" –أو كاهية الآغا بالنسبة لهايدو Haëdo–، حيث ورد في الدفتر ذكر للمنصبين في فقرة واحدة على هذا النحو:

«تنفذ عقوبة الضرب بالعصا إما في القصر على يد شاوش، أو في مقر الكيخيا على يد أحد أعوان المزوار، وذلك حسب ما إذا كانت العقوبة قد أمرت من طرف الخزناجي أو كيخياه»[3].

الدليل من هذه الفقرة أن "الكاهية" و"كاهية الخزناجي" لا يمثلان شخصا واحدا هو عبارة "**مقر الكيخيا**" التي تخص "كاهية الآغا" فحسب، إذ عرف عنه في مصادر أخرى إمتلاك مقر خاص[4] لقب بـ "**حانوت الكاهية**"[5] *.

ذكر إبن المفتي في تقييداته "كاهية" آخر، هو "**كاهية دار الإمارة**"، لقد خولت له بعض الصلاحيات الأمنية المتمثلة في حضور جلسات القضاء وإعلان الأحكام على مرتكبي الجرائم،

---

(1)Haëdo, **Op.cit**, p 77.
(2)Devoulx, **Op.cit**, p 20.
(3)**Ibid**, p 22.
(4)Paradis, **Op.cit**, p 11.
(5)Walsin Esterhazy, **De la domination turque dans l'ancienne régence d'Alger**, Librairie de Charles Gosselin, Paris, 1840, p 236.

*حانوت الكاهية: أحد سلسلة الحوانيت (الدكاكين) التي كان يمكث فيها جميع أفراد الحكومة والأوجاق حين لا يكون ديوان الباشا (الداي) مجتمعا، يلتقون فيه يوميا ويشكلون هيئة تضم أربعة وعشرين فردا من اليايا باشية الذين ترقوا للتو من منصب البلكباشي، يترأس الهيئة "كاهية الإنكشارية"، أنظر:

-Paradis, **Op.cit**, p 11.

–أمين محرز، «**"القاضي" والإنكشاري. واقع القضاء في علاقته بالطبقة العسكرية العثمانية في الجزائر خلال حكم الدايات (1671–1830م)**»، مجلة الدراسات التاريخية العسكرية، م6، العدد 1، الجزائر، جانفي 2024، ص ص 53–54.

مراقبة تصرفات المدعيين ورفع تقارير عنها، وإستلام المذنبين لتطبيق العقوبة المناسبة لما إرتكبوه من أخطاء[1]. وتجدر الإشارة إلى أن "**كاهية دار الإمارة**" خلال جلسات الحكم، كان مكلفا بمراقبة تصرفات المدعين وينبه "**الكاهية**" الآخر عنها –والذي هو كاهية آغا الإنكشارية–[2].

يذكر دابر Dapper في كتابه أنه لم يكن لأحد سلطة على أفراد الجيش الإنكشاري سوى أعضاء الحكومة الأسمى منهم، ولم يكن هؤلاء الجنود يخضعون سوى للآغا وكاهيته[3].

من خلال عينة المحاكم الشرعية وما تطرقنا له من مصادر مختلفة، تبين لنا أن الكاهية المقصود في هذا المبحث، والذي كان من بين المشرفين العامين على الأجهزة الأمنية، هو "**كاهية آغا الإنكشارية**"، وذلك راجع إلى الصلاحيات الأمنية والعسكرية الهامة التي أوكلت إليه، إلى جانب الإحترام الكبير الذي كان يكتسبه سواء بين أهل السيف أو العامة.

2–المزوار*

على خلاف معظم المصادر الأجنبية التي كتبت عن مدينة الجزائر في الفترة الحديثة، أنكر هايدو Haëdo في طوبوغرافيته وجود إدارة مدنية أو شرطة بالمعنى الأوروبي الحديث، أو أي جهاز إداري منظم، ولا هيئة منتخبة لأجل المصلحة العامة في المدينة، بل ذكر أن مهمة

---

[1]شاوش، **المرجع السابق**، ص 82.

[2]**نفسه**.

[3]Dapper, **Op.cit**, 179.

*المزوار: أو مِزْوَار. كلمة أمازيغية أصلها أَمَزْوَار ⵔⴰⵡⵣⵎⴰ التي تعني "الأول"، إنتقلت من دلالتها اللغوية إلى الإستعمال في السياقات الإجتماعية والسياسية بمعنى "الرئيس" و"الزعيم"، وإستخدم في الوظائف الرسمية للإشارة إلى من يتولى القيادة، ظهر المصطلح كذلك في الترجمات الفرنسية بصيغ مختلفة منها Damezouar، أنظر:

-Dozy, **Op.cit**, p 613.

الشأن المحلي برمته قد وقعت على موظفين إثنين، أحدهما هو "**المزوار**" والآخر "المحتسب"، ويعمل تحت إمرة الأول[1] *.

وصف هايدو Haëdo "المزوار" الذي شهده النصف الثاني من القرن 10هـ/16م، وكان هذا الأخير يمثل منصبا أمنيا حساسا وأساسيا، سواء بسبب المهام العديدة التي أنيطت له من قبض على المجرمين، لصوص وزناة، وحبسهم، أو بسبب إمكانية إستغلال هذا المنصب لمطامع شخصية متمثلة في جني أرباح كبيرة غير شرعية من الغرامات المفروضة من طرفه، ومن الرشاوي والتسويات اليومية؛ إلى جانب صلاحياته التي تشمل أخذ عناصر من الشواش أثناء قيامه بجولات ليلية في المدينة[2].

بقيت أهمية المنصب معتبرة خلال القرن 11هـ/17م، إذ يذكر أراندا Aranda أن المزوار قد إستمر في القيام بجولاته الليلية في الشوارع رفقة خمسة وعشرين رجلا؛ من المحتمل أنهم شواش بالمقارنة مع ما ذكره هايدو Haëdo، كما يضيف أن هذا العنصر قد تولى المسؤولية الكاملة لهذه المهمة الأمنية الليلية، فالجنود قلما كانوا يؤمنون الحراسة في المدينة، وأحيانا لم يفعلوا ذلك إطلاقا[3].

كما ذكر دابر Dapper أن المزوار خلال نفس الفترة قد شغل وظيفتين: رئيس أعوان، وسجان مكلف بنوع من السجون التي يحبس فيها مختلف أنواع المجرمين، إعتبر هذا السجن مقره

---

(1)Haëdo, **Op.cit**, pp 230-231.

*المحتسب: هو مفتش الأسواق وجابي مداخيلها، ومراقب لمهنة الخبازين، يتقاضى حقوقا عينية على الفواكه والخضر، الحليب وكل المواد الغذائية التي تجلب للسوق، وبعد أن تباع، يخصص جزء من عائدها كمقابل مالي للمحتسب، أما الفائض فيحول لخزينة الدولة. يشرف هذا المفتش كذلك على تنفيذ التسعيرة الرسمية في السوق، ويراقب بدقة وزن الخبز وجودته، ومن يجده مخالفا لأي من القوانين التي تخص ذلك، يعاقبه، وقد يصل ذلك إلى الضرب بالعصا مباشرة، أنظر:

-Devoulx, **Op.cit**, pp 22-23.

(2)Haëdo, **Op.cit**, pp 230-231.

(3)Aranda, **Op.cit**, p 129.

الرسمي، ورغم أن منصبه قد بقي يدر أرباحا كبيرة خلال تلك المدة، إلا أنه كان يضطر إلى دفع جزء معتبر منها للداي[1].

خلال القرن 12هـ/18م، إستمرت أهمية شغل المزوار، حيث بقي أحد المناصب التي تخضع لتعيين من طرف الداي مباشرة، إلى جانب بعض المناصب الأخرى كالخزناجي والخوجات[2]، لكن لم تكن تلك الأهمية مماثلة لأول عهده؛ أين كانت مهمة الأمن الحضري بأسرها تقع على عاتقه هو ثم المحتسب، إذ لم يعد أي عنصر يتولى بمفرده الإشراف على جهاز الأمن، بل يسهر عليه عدد من الضباط، وكان المزوار أحدهم[3].

إلا أن دفتر التشريفات يدلنا خلافا لذلك نسبيا، إذ يذكر أن المزوار بقي هو المسؤول عن الأمن بالمدينة، وبالأخص في الليل، بحيث نال بشكل رسمي أو من طرف العامة لقب **"قائد الليل"**[4]، وبما أن الإشراف الأمني الليلي كان من صلاحيات المزوار، فهذا يعني أن خلال النهار أعطيت المسؤولية الأولى لضابط أو ضباط أمنيين آخرين.

لكن شاو Shaw يذكر أن المزوار كان يجوب المدينة نهارا ويتفقدها ليلا، ثم يقدم تقريرا إلى الحاكم كل صباح عما حدث خلال الأربع والعشرين ساعة الماضية، أي أنه حقيقة القائد العام للأمن، بعد الداي مباشرة[5]، لكن كل هذه النتائج تبقى نسبية نظرا إلى تباين المعلومات بين المصادر، حتى تلك التي تعود تقريبا لنفس الفترات.

بقي منصب المزوار يدرّ أرباحا كبيرة، ويظهر ذلك في الثراء الذي عاش فيه، إذ أن خلال 1203هـ/1789م إمتلك حمدان المزوار دارا معروفة داخل محروسة الجزائر، في موقع مركزي

---

(1)Dapper, **Op.cit**, p 182.
(2)Jean-André Peyssonnel, Desfontaines, **Voyages dans les régences de Tunis et d'Alger: Relation d'un voyage sur les côtes de barbarie, fait par ordre du roi, en 1724 et 1725**, T1, Librairie de Gide: éditeur des annales des voyages, Paris, 1838, p 414.
(3)Vallière, **Op.cit**, p 30.
(4)Devoulx, **Op.cit**, p 22.
(5)Shaw, **Op.cit**, p 175.

قرب سوق السمن[1]، وقد تمكن من إحداث بناء جديد بها بعد هدمها، وبماله الخاص، وهو عبارة عن حانوت لبيع الخضر، ثم باعه عام 1204هـ/1789م بسبعين دينار ذهبية من فئة السلطاني[2]، كما أتاح له منصبه أن يتعامل مع موظفين إداريين رفيعين بدار الإمارة أمثال السيد محمد خوجة مقاطعجي*، الذي إبتاع منه الحانوت[3].

أما السعدي مزوار فقد امتلك عددا من العبيد[4]، ما يشير لسعة ثروته، وكان قبل وفاته قد أوصى بعتقهم جميعا، وهي وصية جائزة شرعا ضمن حدود الثلث المسموح بالتصرف فيه من التركة[5]، فبعد أن توفي، أشرف الناظر على الموارث المخزنية على تنفيذ الوصية، فجمعت التركة وبيعت بعض أملاك المرحوم، وبعد أن قدر الثلث الشرعي، إتضح أن قيمته تزيد على أثمان العبيد، ما يدل على أن ممتلكاته كانت واسعة بحيث أتاحت تنفيذ الوصية كاملة[6].

دائما ما كان المزوار عنصرا محليا، وقد إقتصرت صلاحياته الأمنية على أهل البلد[7]، ومن الذين تولوا هذه الوظيفة في مدينة الجزائر ما بين 1112-1245هـ/1700-1830م، نذكر

---

[1] م.ش.ع88-89 و53.

[2] **نفسه.**

* مقاطعجي: أو مقطعجي، ويقال له كذلك "مكتوبجي". هو رئيس الكتبة والمشرف على سجل محاسبات الدولة والآخر الخاص بالقوانين العسكرية الذي يحوي الأسماء والألقاب والدرجات المختلفة لكل فرد من رجال الدولة. يوجد تحت تصرف هذا الرئيس ثلاثة موظفين مكلفين بالسجلات، أحدهم يسهر على المحاسبات المتعلقة بالعسكريين وما إرتبط بهم من أمور أخرى، والثاني مكلف بالمحاسبات العامة للدولة، أما الثالث فمسؤول عن سجلات الجمارك، أنظر:

-خوجة، **المصدر السابق**، ص 91.

[3] م.ش.ع88-89 و53.

[4] م.ش.ع1/14 و39.

[5] في حالات العتق غير المشروط، يحرر العبد مباشرة بعد وفاة مالكه، بشرط ألا تتجاوز قيمته ثلث مجمل تركة المالك، إذ يجب أن يذهب ثلثي التركة إلى الورثة الشرعيين، أنظر:

-Veruschka Wagner, «**Modes of Manumission: what terms used for Emancipation tell us about dependencies in Ottoman society**», in: **Slavery and other forms of strong Asymmetrical dependencies: Semantics and lexical Fields**, De Gruyter, Berlin, 2022, p 209.

[6] م.ش.ع1/14 و39.

[7] Hoexter, **Op.cit**, p 121.

الحاج إبراهيم المزوار عام 1194هـ/1780م[1]، حمدان المزوار خلال 1203هـ/1789م[2]، الحاج محمد العباسي المزوار سنة 1216هـ/1801م، حمدان الجربي المزوار في 1218هـ/1804م[3] والسعدي المزوار حتى 1245هـ/1830م[4].

أشرنا سابقا من خلال ما دونه هايدو Haëdo أن المزوار قد سمح له بأخذ عناصر من الشواش للقيام بجولات ليلية في مدينة الجزائر، وبعد أكثر من قرنين من الزمن، نقل دوفو Devoulx في تشريفاته بخصوص هؤلاء الأعوان، وذكرهم تحت مسمى "**حرس**"، كما أشار لرئيسهم الملقب "**باش ساقجي**"[5]، أو "**باش جاساقجي**" حسب ما ذكره بارادي Paradis [6]، ولعله الباش سركاجي[7]، كما كان يعاضد المزوار عنصر أمني آخر عرف بـ "**قائد زواوة**"[8].

لكن خلال نهايات القرن 12هـ/18م، بدأ شغل المزوار ينحدر تدريجيا من القيام بمهام رفيعة وركائزية في المدينة[9] إلى تفويضه صلاحيات يعتبرها المجتمع الجزائري المسلم دنيئة إلى حد بعيد[10]، حيث يذكر فالليير Vallière نائب قنصل فرنسا في الجزائر ما بين عامي (1193-1195هـ/1779-1781م)[11]، أن المزوار أصبح يتولى القسم الخاص بالنساء سيئات السمعة

---

[1]غطاس، **الحرف والحرفيون...، المرجع السابق**، ص 111.

[2]م.ش.ع88-89 و53.

[3]غطاس، **الحرف والحرفيون...، المرجع السابق**، ص 111.

[4]م.ش.ع1/14 و39.

[5]Devoulx, **Op.cit**, p 22.

[6]Paradis, **Op.cit**, p 159.

[7]محمد ميلودي، **الموظفون في الجزائر خلال العهد العثماني**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث (ل.م.د) في التاريخ والحضارة تخصص المغرب الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة قسنطينة 2 – عبد الحميد مهري، 2018-2019، ص 83.

[8]غطاس، **الحرف والحرفيون...، المرجع السابق**، ص 111.

[9]Devoulx, **Op.cit**, p 22.

[10]غطاس، **الحرف والحرفيون...، المرجع السابق**، ص 111.

[11]Vallière, **Op.cit**, p 12.

بمعية الأعوان الخاضعين تحت إمرته[1] –لعلهم الحرس والباش ساقجي الذين ذكرهم دوفو Devoulx–، وغدا مكلفا بمراقبتهن وتسجيل أسمائهن في سجل خاص، جمع الضريبة المفروضة عليهن، ثم إيداع حصيلتها كل شهرين في الخزينة، مع الاحتفاظ بنسبة منها "تشكل راتبه"[2]، وقدرت تلك الضريبة بحوالي أربعة وعشرين ألف فرنك[3].

إمتدت صلاحيات المزوار إلى مراقبة الحمامات العامة إلى جانب بيوت المجون[4]، فالحمامات لم تخلوا هي الأخرى من تلك الممارسات[5]، وكل فتاة كانت تريد إمتهان "البغاء"، بعد تسجيل نفسها في ذلك السجل، لا يعود لوالديها أي حق عليها[6].

يضيف شاو Shaw أن هؤلاء النسوة كن يحتجزن في بيت المزوار ثم يتم تصنيفهن حسب طبقات، بعضهن كن نساء والأخريات فتيات، وكان هذا الأخير "يؤجرهن" لمن يرغب فيهن من رجال الدولة أو من الرعية[7]، وفي حالة تسببهن في الفوضى، يقوم باحتوائها وتهدئتها، ويعاقبهن بمختلف الطرق، سواء من خلال دفع غرامة، بالعصا، أو بالموت، حسب طبيعة "جرمهن"[8].

كان المزوار يشرف على سجن مخصص لهؤلاء النساء، إلى جانب سجن آخر يدعى بـ "المالكي"، ويشرف على تنفيذ العقوبات البدنية التي يصدرها ذوو الإختصاص[9].

ينفذ الضرب بالعصا –أي الفلقة–، إما في القصر من قبل "شاوش"، أو في مقر "الكاهية" من طرف أحد أعوان المزوار، حسبما كانت العقوبة صادرة عن "الخزناجي" أو "كاهية الخزناجي"،

---

[1] **Ibid**, p 30.
[2] Devoulx, **Op.cit**, p 22.
[3] Shaw, **Op.cit**, p 176.
[4] Shaler, **Op.cit**, p 72.
[5] عبد الرؤوف بن قاصير، **سياسة تجنيد المتطوعين في الجيش الجزائري خلال العهد العثماني 1519–1830م**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في التاريخ تخصص المغرب العربي الحديث)، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2023–2024، ص 273.
[6] Paradis, **Op.cit**, p 128.
[7] Shaw, **Op.cit**, p 176.
[8] Vallière, **Op.cit**, p 30.
[9] Devoulx, **Op.cit**, p 22.

أما الإعدامات التي تتم بقطع الرأس، فكانت تنفذ خارج "باب عزون"، والأخرى التي تتم شنقا، فكانت تطبق على أسوار هذا الباب، حيث يقاد المجرم إلى مكان الإعدام بصحبة مساعدي المزوار، يتقدمهم منادي عام يدعى **"براح"**، يقول بصوت عال إسم المجرم وفعله[1]، وينفذ الإعدام أحد المساعدين، يدعى "البورو"[2]، -يدعى كذلك السيار Le Siar-[3]، وبعد الإنتهاء من الأمر، يذهب المزوار عند الداي ويبلغه بموت المحكوم عليه[4].

على حد ما ذكره بعض الأجانب الذين شهدوا أواخر العهد العثماني في الجزائر، أمثال شاو Shaw، فإن منصب المزوار قد أعطي للعنصر المحلي في المدينة، لأنه محتقر بشدة بالرغم من أنه مربح[5].

3-كولجي باشى Kolcu Başı *

ذكره شالر Shaler تحت تسمية كول آغا Koul-agha [6]، لأنه منذ النصف الثاني من القرن 11هـ/17م، أخذ لقب "آغا" صيغة تشريفية ولم يعد يدل على صفة لكبار المسؤولين في حكومة الإيالة[7].

---

(1)**Ibidem**.

(2)بوشنافي، **المرجع السابق**، ص 100.

(3)Devoulx, **Op.cit**, p 23.
(4)**Ibid**, p 22.
(5)Shaw, **Op.cit**, p 176.

*كولجي باشى Kolcu Başı: لقب مركب من كلمتين: باش Baş: وتعني رئيس؛ وكولجي Kolcu: وهو مصطلح إستخدم بدلا من المأمور الحارس Muhafaza Memuru في المؤسسات والأماكن التي تدر دخلا، مثل الجمارك والغابات، وقد أطلق هذا الإسم على هؤلاء الموظفين لأنهم كانوا يخرجون في دوريات لملاحقة المهربين. قبل فترة التنظيمات -أي قبل القرن 13هـ/19م-، كان يطلق على موظفي الحراسة الجمركية اسم "ديدبان Dideban"، بمعنى "الحارس" أو "الرقيب"، أما إستخدام لقب "الموظف الحارس" أو "المأمور الحارس" فجاء لاحقا، أنظر:

-صابان، **المرجع السابق**، ص 53.

-Pakalın, **a.g.e**, 2.cilt, s 288.
(6)Shaler, **Op.cit**, p 72.

(7)ميلودي، **المرجع السابق**، ص 125.

يعتبر هذا الموظف الأمني أحد الضباط المكلفين بالقيام بدوريات ليلية في مدينة الجزائر، ولم يكن من العنصر المحلي، يعتبر منصبه من مناصب الثقة في الدولة، إذ إلى جانب القبض على العصاة من رجال الدولة، أعطي له الحق في ضرب كل من رعايا أهل البلد واليهود* بالعصا، ويكون ذلك وسط الشارع، بواسطة حبل مغطى بالأسفلت الطبيعي في أغلب الأحيان(1).

كان يقود دورية ليلية خاصة مكلفة بالبحث عن المجرمين وتوقيفهم، تتكون من خمسة عشر إنكشاريا، وكانت هذه آخر وظيفة لهم قبل التقاعد من الخدمة في صفوف الدولة(2).

توقف الدورية كل من تجده خارجا بعد صلاة العشاء، حتى وإن كان يحمل معه فانوسا، وإن علم الكولجي باشى Kolcu Başı بوجود تجمع لمجموعة من الرعايا المحليين في بيت واحد –بإستثناء حفلات الزواج أو الجنائز–، فإنه يأمر بإيقافهم وضربهم، أما العصاة من رجال الدولة فيرسلهم عند الداي، الذي يأمر بدوره بنقلهم إلى بيت آغا الإنكشارية إن إستدعى الأمر العقاب بالضرب(3).

إلى غاية الإحتلال الفرنسي، كانت دورية "الكولجي باشى Kolcu Başı" توازي دورية "المزوار"، وكلاهما قد خول لهما ملاحقة وإعتقال المخالفين من المحليين، وفضلا عن ذلك، كان لكل واحد من هذين الموظفين صلاحية متميزة، فالكولجي باشى Kolcu Başı كان له الحق في إعتقال رجال الدولة، بينما المزوار قد إختص بمجال النساء سيئات السمعة –حسب ما ذكرته الكتابات الأجنبية–(4).

---

*يجدر الإشارة إلى أن اليهود في مدينة الجزائر ما بين 1112–1245هـ/1700–1830م قد أسسوا جهاز أمني خاص بهم، يخضع لسلطة "**المقدم**"، –الذي يعد رئيس جماعتهم–، عرف بـ "**شرطة الطائفة اليهودية**"، بحجة الحفاظ على الأمن والإنضباط بين اليهود، بحيث تقوم بمراقبة اليهود مراقبة شديدة، وتعاقب المخالفين لتعاليم التوراة والتلموذ، أو للنظام الداخلي للطائفة، أنظر:
–طوبال، **طائفة اليهود...**، **المرجع السابق**، ص ص 135–152.

(1)Paradis, **Op.cit**, p 161.
(2)Hoexter, **Op.cit**, p 121.
(3)Paradis, **Op.cit**, p 161.
(4)Hoexter, **Op.cit**, p 122.

وصف شالر Shaler الكولجي باشى Kolcu Başı –أو الكول آغا Koul-agha على حد تعبيره–، بأنه "**رئيس الشرطة**" –الأصح رئيس الأجهزة الأمنية–، وذكره إلى جانب "الكاهية" و"المزوار"، وفي الأخير كل من هؤلاء قد نسبوا إلى إدارة الجهاز الحكومي المحلي لمدينة الجزائر [1].

يقول الباحث خير الدين سعيدي أن من المحتمل أن يكون الكول آغا هو نفسه قول أوغلى باش چاوشى Kul Oğlu Başçavuşu الذي تواجد في إسطنبول[2]؛ ولعله الباش چاوش Baş Çavuş من أب إنكشاري*، وقد كان مسؤولا عن النظارة الخاصة بتأديب الجند الإنكشاريين المخالفين للأوامر، يتشكل لباسه من قبعة رأس على شكل كتلة حمراء مطوقة بقماش أبيض، يتدلى من خلفها شيء مزين شبيه بالذيل، وعلى الجزء العلوي من جسمه عباءة بسيطة من دون زخرفة، يلف حوله حزاما مزين بالمرجان وينتعل بقدميه حذاء أحمر يمنيا[3].

---

(1)Shaler, **Op.cit**, p 72.

(2)خير الدين سعيدي، «**الجهاز الأمني في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني**»، مجلة كان التاريخية، العدد 19، دورية إلكترونية محكمة ربع سنوية، مارس 2013، ص 137.

*لأن مصطلح قول أوغلى باش چاوشى Kul Oğlu Başçavuşu مركب من: قول أوغلى Kul Oğlu: وتعني ولد العبد؛ وهو إسم يطلق على أبناء الإنكشارية من الذكور في حالة وفاة والدهم، وكان الواحد منهم يعطى كل ثلاثة أشهر كيلتين ونصف من الدقيق، أو يأخذ ثمنها نقدا، زائد ثلاث عشرة أقجة (إسم العملة المتداولة)، ويستمر ذلك إلى أن يكبر فيتم تسجيله في أوجاق العجمية ثم ينخرط بعدها في صفوف الإنكشارية. و Başçavuş: وهو الباش چاوش، أنظر:

–صالح، **المرجع السابق**، م3، ص 1132.

(3)مصطفى عبد الكريم الخطيب، **معجم المصطلحات والألقاب التاريخية**، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1996، ص ص 356–357.

خلاصة المبحث

شكل كل من الكاهية، المزوار والكولجي باشى النواة القيادية للأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر، وأُعْتُبِروا المشرفين العامين الذين جمعوا بين الاضطلاع بالواجبات الأمنية ميدانيا والتنسيق مع بعضهم البعض.

لم تكن أدوارهم شكلية أو مكتبية، بل كانوا ينزلون لشوارع المدينة، يشرفون على النظام، يتابعون تنفيذ التعليمات، يباشرون عمليات التوقيف ويعاقبون المذنبين.

المبحث الثالث: الأجهزة الأمنية العامة

مثلت الأجهزة الأمنية العامة اليد التنفيذية للدولة في الشارع، وقد ألزمت بتطبيق الأوامر العليا بغية حماية الحقوق والأرواح في مدينة الجزائر، كما أنها عكست حضور السلطة العثمانية في تفاصيل الحياة اليومية للسكان. تميز تنظيمها بتقسيم وظيفي زمني، إذ إضطلعت بعض الوحدات بالعمل الأمني في وضح النهار، بينما أنيط آخرون بالحراسة والدوريات الليلية.

1-الأمن النهاري

1-1-الشواش*

كانت مختلف السلطات الأمنية تحيل المجرمين إلى عدالة الداي عبر جهاز خاص من "الشواش" تولى مهمة إستدعاءهم عند تسجيل شكاوى ضدهم، وإنقسم هؤلاء إلى فرقتين[1]:

---

*الشواش: أو شواش، وهو جمع شاوش، ونجده بهذه الصيغة في وثائق المحاكم الشرعية، يكتب بالعثمانية "چاوش"، أما بالتركية فـ "Çavuş". يمثل كلقب نوعا من الموظفين في الدولة العلية العثمانية، وينقسمون لعدة أصناف منها: أ-چاووش الديوان الهيمايوني Divân-ı Hümâyun Çavuşu: مكلفون بخدمة الديوان الهيمايوني أثناء إنعقاده ويطلق على رئيسهم "چاوش باشى Çavuşbaşı". ب-چاووش القول Çavuş Kolu: كانوا مسؤولين عن نقل الأخبار بين القادة والعساكر خصوصا في زمن الحرب، ويطلق على رئيسهم لقب "باش چاوش Başçavuş"؛ وهو في نفس الوقت من أكبر آغوات الأوجاق، يأتي دوره بعد آغا الإنكشارية وكتخدا القول Kol Kethüdası، يعرف أيضا بإسم سر چاوش Ser Çavuş أو چاوش بزرك Çavuş-ı Büzürg، ويساعده مع من ذكرا سابقا موظفان؛ يدعى أولهما أورطه چاوش Orta Çavuş أو چاوش ميانه Miyâne Çavuşu ، والثاني كوچوك چاوشKüçük Çavuş. ج-الآمر الذي يأتي في الدرجة الأولى بعد الكتخدا في أوجاق العجمية Acemi Oğlan: له وكيل يلقب بـ عاريت چاوش Çavuş-ı Ârîyet. د-چاووش ديوانخانة الترسانة Çavuşlar-ı Dîvânhâne-i Tersâne: كانوا يستخدمون في الوظائف العالية في الترسانة، إلى جانب وجود فئة أخرى تصاحب أمراء البحار وتعمل في الغليونات (السفن الحربية الكبيرة)، أما رئيسهم "باش چاوش الترسانة Tersâne Baş Çavuşu" فكلف بالحرص على الإنضباط داخل الترسانة. هـ-چاووش الآغوات: في القسم الداخلي من القصر [الأندرون]، أنظر:

-م.ش.ع65-66-67 و59.

-صالح، **المرجع السابق**، م2، ص 462.

-صابان، **المرجع السابق**، ص 80.

-Pakalın, **a.g.e**, 2.cilt, s 153.

[1]Hoexter, **Op.cit**, p 129.

الأولى تتشكل من إثني عشر شاوشا "تركيا" -أي من رجال الدولة-[1]، يتم إنتقاؤهم من بين الإنكشاريين[2]، وقد خول لهم إعتقال المخالفين للقانون من رجال الدولة أمثالهم[3].

أما الثانية فتضم العدد نفسه، لكنهم من العنصر المحلي، ويمتلكون صلاحيات مماثلة نحو المحليين أمثالهم من السكان، كما أنهم مخولون للقبض على المخالفين للنظام من المسيحيين واليهود، غير أن سلطتهم لا تمتد إلى أفراد الحكومة أو عناصر الأوجاق[4].

يترأس كل فرقة قائد يدعى "باش شاوش"*، أو "شاوش باشي"*، بحيث أنه في المجموعة الأولى يكون من رجال الدولة، أما في الثانية فيكون محليا[5].

ذكر الشاوش في عقود العينة التي رصدناها بصيغ مختلفة تمثلت في كل من "**شاوش**"[6] أو "**الشاوش**"[7] و "**شاوش العسكر**"[8]، ومعظم من تولى هذا المنصب، تمت ترقيته إلى رتبة أعلى في الدولة[9]، فمثلا الحاج سليمان كان شاوش ثم ترقى إلى رتبة بلكباشي[10]، وكذلك الحاج حسن منزول آغا[11]، بل هناك منهم من وصل إلى منصب داي[12]، كـ "علي شاوش (1122-1130هـ/1710-1718م)" [13].

---

[1]Tassy, **Op.cit**, p 239.
[2]Hoexter, **Op.cit**, p 129.
[3]Vallière, **Op.cit**, pp 31-32.
[4]Tassy, **Op.cit**, pp 239-240.

*الأصح لغويا هو: باش چاوش Başçavuş.

*الأصح لغويا هو: چاوش باشی Çavuşbaşı.

[5]**Ibid**, p 239.

[6]م.ش.ع32 و11.

[7]م.ش.ع140 و82.

[8]م.ش.ع57 و21.

[9]Vallière, **Op.cit**, p 31.

[10]م.ش.ع140 و82.

[11]م.ش.ع32 و11.

[12]Vallière, **Op.cit**, p 31.
[13]Baudicour, **Op.cit**, p 597; Plantet, **Op.cit**, p 62.

كما دَرَّ هذا المنصب الذي يشغل عادة لعشر سنوات، على أصحابه أرباحا طائلة[1]، ويتضح ذلك من خلال عقد زواج إبراهيم شاوش العسكر إبن إبراهيم مخطوبته الزهرا بنت حسن عام 1234هـ/1818م، حيث بلغ مقدار الصداق* الذي قدمه لعروسه ألف دينار جزائرية خمسينية العدد، بالإضافة إلى قفطان قيمته خمسة عشر دينار ذهبا سلطانية، حزام ذا قيمة مقدرة باثنا عشر دينار وخمسة قناطير صوف...[2]، ويمثل هذا الصداق نموذجا مرتفع القيمة مقارنة بما رصدته الباحثة عمريوي، حيث ذكرت أن المهور التي قدمها أفراد الجيش الإنكشاري لزوجاتهم تتراوح ما بين 250 إلى 400 دينار جزائرية خمسينية العدد إلى جانب القفطان[3]...

من الذين تولوا منصب الشاوش خلال فترة الدراسة نجد علي شاوش العسكر بن أحمد عام 1117هـ/1705م[4]، إبراهيم شاوش العسكر في 1234هـ/1818م[5]، علي الشاوش إبن الساسي سنة 1238هـ/1822م[6] ومحمد شاوش العسكر عام 1244هـ/1829م[7].

---

(1)Vallière, **Op.cit**, p 31.

*الصداق: أو المهر. يعد أحد البنود الأساسية لقيام الزواج، ويعرف بأنه المال الذي تستحقه الزوجة على الزوج للعقد بها أو الدخول بها دخولا شرعيا. كان يقدم في مدينة الجزائر بطريقتين: الأولى تقضي بدفعه على جزئين: نقد محضر: ويمثل الجزء الأول من الصداق، يقدم فيه عادة نصف المبلغ، وكالي مؤخر: وهو النصف المتبقي إضافة إلى المكونات الأخرى للصداق، التي تؤخر إلى فترة معلومة. أما الطريقة الثانية فتقضي بدفعه على ثلاثة أقساط تتمثل في: نقد محضر، حلا منظر وكالي مؤخر، أنظر:

-عمريوي، **المرجع السابق**، ص 143.

-م.ش.ع17 و89.

(2)**نفسه.**

(3)عمريوي، **المرجع السابق**، ص 143.

(4)م.ش.ع138-139 و19.

(5)م.ش.ع17 و89.

(6)م.ش.ع44 و100.

(7)م.ش.ع65-66-67 و59.

إرتدى الشواش زيًّا مميزا تشكل من رداء أخضر، وشاح أحمر وقلنسوة بيضاء مدببة الرأس[1]، ونتيجة للباسهم، أطلق عليهم بشكل غير رسمي تسمية "**الشواش الخضر**"[2]، وإنتعل هؤلاء حذاء حديديا يصدر صوتا قويا عند السير به، ويعلم عن قدومهم من بعيد، لكنه ثقيل وليس مناسبا لطبيعة عملهم التي تتطلب السرعة[3].

إن هذا الزّي الذي ميّزهم وأعطاهم سمة خاصة[4]، إلى جانب بنيتهم القوية وطول قامتهم، قد تركا في أوساط مجتمع مدينة الجزائر هيبة وخوفا منهم فاق اللّزوم –حسب ما ذكرته المصادر الأجنبية– [5]، مع أنه لم يكن يسمح لهم بحمل أي نوع من الأسلحة، ولا حتى سكينا أو عصا[6].

ينفذ الشواش أوامر الداي المتعلقة بتوقيف المشتبه فيهم، ويزجون بالمذنبين في السجن[7]، أما بخصوص الفئة المختصة منهم في الجرائم المتسبب فيها من رجال الدولة، فكانوا يقتادونهم إلى مقر آغا الإنكشارية لينفذ فيهم العقاب، إما ضربا بالعصا أو خنقا، تبعا لما كان الآغا قد تلقاه مسبقا من أوامر[8].

من أجل توقيف أي كان، أوجب على الشواش حمل أمر إعتقال مُوَقَّع من الداي، وحين يتعذر العثور على المشتبه به[9]، كان البراح [المنادي العام][10] يفرض على السكان إبلاغ أية معلومة عن مكان تواجده[11].

---

[1]Tassy, **Op.cit**, p 239.
[2]Vallière, **Op.cit**, p 31.
[3]**Ibidem**.
[4]Hoexter, **Op.cit**, p 130.
[5]Vallière, **Op.cit**, p 31.
[6]Boutin, **Op.cit**, p 156.
[7]Vallière, **Op.cit**, p 31.
[8]Tassy, **Op.cit**, p 239.
[9]Hoexter, **Op.cit**, p 130.
[10]Devoulx, **Op.cit**, p 23.
[11]Hoexter, **Op.cit**, p 130.

2-الأمن الليلي

2-1-قائد زواوة

ذكر فونتور دو بارادي Venture de Paradis أن المزوار كان يعاضده في الحراسة الليلية عنصر أمني يدعى **"قائد زواوة"**، يشترك معه في الإشراف على السجن الذي يتم فيه إيداع من يقبض عليه مرتكبا مخالفة كأن يسير بعد العشاء دون مصباح، وكل من يلقى به هناك يلزم بدفع غرامة بحسب ما قام به، غير أنه إذا كانت القضية خطيرة، ترفع إلى الداي للنظر فيها[1].

أضاف الباحث سعيدي أن قائد زواوة كان يصاحبه خمسة عشر جنديا إنكشاريا، وقد أوكلت له مهمة القبض على العصاة من رجال الدولة، لهذا أُشْتُرِطَ فيه أن يكون من أهل السيف -أي عضوا حكوميا-، لكن ذلك قد قيل فقط حتى تبقى هيبة الجيش الإنكشاري في أوساط المجتمع[2]، حيث أنه يبدو بشكل كبير؛ من خلال لقبه، أن هذا المساعد الأمني ينتمي للعنصر الزواوي*، خاصة وأن أهالي منطقة الزواوة قد جندوا في الجيش الإنكشاري منذ القرن 10هـ/16م، وأُستُخدِموا في الحروب وكذلك في الحاميات المتواجدة في مختلف أنحاء الإيالة ومن بينها مدينة الجزائر[3]، وإستمر ذلك حتى 1245هـ/1830م[4]، وكانوا يشكلون فرق من المشاة تقوم بالحراسة

---

[1]Paradis, **Op.cit**, p 159.

[2]سعيدي، **المرجع السابق**، ص ص 137-138.

*العنصر الزواوي: أو جماعة القبايل. هم مجموعة من الأفراد الذين قدموا من قرى جرجرة وبجاية إلى مدينة الجزائر، فمارسوا أنشطة متنوعة من تجارة وبناء...، بعضهم اشتغل في القنصليات الأوروبية وعند الأسر الثرية، وفئة منهم إنضمت إلى صفوف الإنكشارية وشكلت داخلها فرقا غدت تعرف بفرق الزواوة، أنظر:

-شويتام، **المرجع السابق**، ص 101.

[3]Haëdo, **Op.cit**, p 58.

[4]بن قاصير، **المرجع السابق**، ص ص 217-218.

في مدينة الجزائر، بالأخص في الأبراج المجاورة[1]، وأظهروا دورا بارزا في توفير الأمن والحفاظ على الإستقرار [2].

هؤلاء الزواوة "**المساعدون**"، لهم ضباطهم ورؤساء فرقهم، ويعملون تحت إمرة قائد أعلى يلقب "آغا"، تماما كما هو الحال بالنسبة للإنكشاريين، إلا أنه هو نفسه يخضع لسلطة آغا الإنكشارية[3].

تجدر الإشارة إلى أنه وجد حاكم مقاطعة إداري إمتدت سلطته إلى العديد من القرى أو الدواوير في بلاد الزواوة، لقب بـ "**القايد**"، وهذا المنصب كان يناله رجال الدولة لكن ليس في أغلب الأحيان، كان هذا الأخير أيضا يعمل تحت إشراف "آغا"، يتم تعيينه من طرف الباي، ويتولى مهاما كثيرة بعضها أمنية كمراقبة شيوخ القبائل، تنظيم سير الأسواق وحفظ الأمن[4]. لكنه لا يمكن أن يكون "قائد زواوة" الذي نحن بصدد دراسته، نظرا للمكان الجغرافي الذي يقبع فيه وهو بلاد الزواوة وليس مدينة الجزائر، إلى جانب أن إنشغالاته العديدة وحساسية منصبه تمنعه من مغادرة مقاطعته الإدارية والتوجه للقيام بوظائف أخرى.

---

[1]عائشة التمالي، **التشكيلات العسكرية الأهلية في الجزائر خلال العهد العثماني (1518م–1830م)**، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ تخصص التاريخ الإجتماعي والثقافي المغاربي عبر العصور)، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2015–2016، ص 107.

[2]تركي عباس، «**الأدوار العسكرية والأمنية لفرقة زواوة خلال العهد العثماني 1519–1830**»، مجلة الدراسات التاريخية العسكرية، م4، العدد 1، الجزائر، جانفي 2022، ص 28.

[3]Haëdo, **Op.cit**, p 58.

[4]فاهيمة مبارك، **بلاد زواوة في ظل الحكم العثماني 1511م–1830م**، (مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر 2 – أبو القاسم سعد الله، 2015–2016، ص ص 66–67.

2-2-يولداش Yoldaş *

هو الجندي البسيط في الجيش الإنكشاري[1]، وفي اللغة العثمانية يتركب لفظ "يولداش Yoldaş" من كلمتين هما: "يول Yol" ومعناها "الطريق"، و "داش daş" لاحقة تفيد "المشاركة"، ومنه "يولداش Yoldaş" تعني "رفيق الطريق"[2]، وقد ورد هذا المصطلح في العينة بصيغتين هما: **"يولداش"**[3] و**"يلداش"**[4].

هذا الإسم، أو بالتحديد يكي* يولداش Yeni Yoldaş[5]، يمثل أول رتبة للجندي الإنكشاري والمنطلق لبلوغ الدرجات الأخرى[6]، فَتَمُرُّ عليه ثلاث سنوات ليصير أسكي* يولداشEski Yoldaş[7]، إذ أن السنة الثانية يقضيها متنقلا بين المحلات أو الفرق التي تجمع الخراج، وفي التي تليها يعود للجزائر ليأخذ وقتا من الراحة، أو يشتغل في أماكن بسيطة كالحقول

---

*يولداش Yoldaş: مصطلح إستخدم في أوساط الجواري المتدربات تحت إشراف إحدى "الكالفات" (وهي المشرفة أو المعلمة ذات المرتبة الأعلى في تنظيم الحريم السلطاني)، للإشارة إلى بعضهن البعض، إذ أن هؤلاء المبتدئات لا يتخاطبن بأسمائهن الشخصية، بل يستعملن لفظي "يولداش Yoldaş" بمعنى "الرفيقة"، أو "يولداشم Yoldaşım" بمدلول "رفيقتي"، كما أن جنود فرقة الإنكشارية العثمانية أيضا إستخدموا لفظ "يولداش Yoldaş"، وذلك للإشارة إلى رفقائهم في الخدمة العسكرية، أنظر:

-Pakalın, **a.g.e**, 3.cilt, s 638.

(1)Grammont, **Op.cit**, p 46.

(2)حلاق، صباغ، **المرجع السابق**، ص 22.

(3)م.ش.ع140 و84.

(4)م.ش.ع138-139 و7.

*يكي [تنطق الكاف نونا خيشومية] Yeni: تعني "جديد"، أنظر:

-صالح، **المرجع السابق**، م3، ص 1404.

(5)Ernest Mercier, **Histoire de l'Afrique septentrionale (Berbérie) depuis les temps les plus reculés jusqu'à la conquête française (1830)**, T3, Ernest Leroux éditeur, Paris, 1868, p 131.

(6)عمريوي، **المرجع السابق**، ص 42.

*أسكي Eski: تعني "قديم"، أنظر:

-Serdar Mutçalı, **Arapça–Türkçe Sözlük**, Dağarcık Yayınları, s 693.

(7)Mercier, **Op.cit**, p 131.

أو الدكاكين[1]، ويظهر ذلك في سليمان يلداش الذي إشترى عام 1197هـ/1782م جلسة مخزن معدة لبيع القهوة، تقع قرب الجامع بناحية باب الجزيرة، للعمل فيها[2].

أما السنة الأولى من خدمة اليولداش فهي التي تهمنا أكثر، لأن خلالها يكلف بمهام أمنية، بحيث يقضي مدته متنقلا بين الحاميات والنوبات[3]، لكن قبل أن ينطلق في ذلك، تكون أيامه الأولى وهو جديد، مقتصرة على تقديم الطعام والشراب للجنود القدامى[4] وتنظيف الثكنة التي يقبع فيها، وذلك بعد قيامه بواجبه الأول وهو تزويد نفسه ببعض الأسلحة، منها بندقية وسيف...، وإن لم يكن له مال كاف لشرائهم، تتكفل له الحكومة بذلك[5]، ولليولداش حصانة عسكرية، فلا يمكن لأحد إعتراضه في شوارع الجزائر ما عدا شواش الداي اللذين كانوا يرتدون قفطانا أخضرا، ويماثلون إلى حد ما فئة الحرس الجمهوري في فترتنا الحالية[6] *، أما اليولداش فكان يرتدي عمامة، معطف عسكري قصير، سروال واسع، خفين وحزام عريض ذو مشبك فضي يثبت فيه سلاحه[7].

تتمثل المهام الأمنية لعناصر اليولداش في قيامهم بدورات ليلية في مدينة الجزائر[8]، إذ يشكلون فرقة تتكون من خمسة عشر فردا[9] بقيادة بلكباشي Bölükbaşı –وربما أوده باشي Oda Başı–، وصفها بارادي Paradis تحت مسمى "**الكولوك التابع للأتراك Le Coullouk des Turcs**"،

---

[1]ميمن داود، **الجيش الجزائري خلال الفترة العثمانية "تنظيمه وعدته" (1518م–1830م)**، (رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه العلوم في الآثار الإسلامية)، معهد الآثار، جامعة الجزائر 2، 2015–2016، ص ص 32–33.

[2]م.ش.ع61 و38.

[3]داود، **المرجع السابق**، ص ص 32–33.

[4]عمريوي، **المرجع السابق**، ص 42.

[5]Renaudot, **Op.cit**, pp 109-110.

[6]ابن قاصير، **المرجع السابق**، ص ص 166–167.

*أما خارج مدينة الجزائر فيمكن للباش آغا مع ثلاثة من شواشه أن يلقوا القبض على اليولداش، أنظر:

-Paradis, **Op.cit**, p 90.

[7]Spencer, **Op.cit**, p 44.

[8]Paradis, **Op.cit**, p 73.

[9]علي خلاصي، **الجيش الجزائري في العصر الحديث**، ط1، دار الحضارة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 188.

حيث توجب على كل واحد منهم، بالتناوب، أن يقوم بدورية ليلية لأسبوع كامل، وبعضهم كان يدفع لأحد زملائه ليقوم بها مكانه[1]، تراقب الدورية حضر التجوال في أزقة المدينة بعد غلق أبواب الأحياء[2]، كما خولت لعناصرها صلاحيات القبض على رجال الدولة[3].

حظي اليولداش بهيبة كبيرة في أوساط المجتمع بالمدينة، فكانوا بمجرد ظهورهم يقابلون بالتحية والاحترام[4]، وكان لهم الحرية في إختيار الإقامة في الثكنات أو خارجها[5]، وقد تطرقت الباحثة عمريوي إلى دراسة أماكن إقامة العناصر الإنكشارية خارج الثكنات، ووضحت أنهم سكنوا مناطق مختلفة في الجزئين العلوي والسفلي من مدينة الجزائر[6]، أي أنهم أحاطوا بها، ومنه إكتسبوا دراية بأبرز ما يجري فيها.

أما الإقامة في الثكنات فقد تميزت ببعض السلبيات، بسبب أنها كانت تغلق نهائيا أثناء موعد صلاة المغرب، عندها تأتي دوريات ليلية تضم عناصر يولداش آخرين، تجوب شوارع المدينة لتوقيف كل من يتجول دون حمل فانوس[7]، والغريب أن أحد هؤلاء اليولداش نفسه كان معرضا لإلقاء القبض عليه من طرف زملائه[8].

---

(1)Paradis, **Op.cit**, p 86.

(2)سعيدي، **المرجع السابق**، ص 137.

(3)Paradis, **Op.cit**, p 73.
(4)Spencer, **Op.cit**, p 44.
(5)Paradis, **Op.cit**, p 85.

(6)عمريوي، **المرجع السابق**، ص 74.

(7)Paradis, **Op.cit**, p 85.
(8)**Ibid**, p 86.

2-3-جماعة البساكرة*

تعود بداية قدوم البساكرة إلى مدينة الجزائر حسب ما ذكرته الباحثة غطاس، إلى أواخر القرن 10هـ/16م، وقد شكلوا جماعة كباقي العناصر الوافدة الأخرى[1]، خضعت لإدارة "**أمين**"[2] يعينه الداي بناء على إقتراح من الخزناجي[3]، لكن بعض المصادر الأجنبية ذكرته تحت مسمى "**أمير**"[4]، ربما لسماعهم أو نطقهم الغير الصحيح للكلمة.

منح لهؤلاء البساكرة[5]؛ إلى جانب العناصر الأخرى المتطرق لها سابقا، أدوار أمنية تمثلت في الحراسة الليلية بمدينة الجزائر، فكانوا ينتشرون داخل الأحياء التجارية وعند أبواب المدينة، وكذلك أمام الأسياج التي تفصل بين الأحياء[6]، قدر عددهم بنحو مائة وخمسون بسكريا[7].

---

*جماعة البساكرة: هي إحدى الجماعات التي وفدت إلى مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، وإندرجت ضمن فئة البرانية، وتسمية البرانية قد إرتبطت بمن قدموا من المناطق الجبلية والصحراوية، أما الوافدين من المدن الحضرية فلم يعتبروا من العنصر البراني، وبالنسبة للعناصر المشكلة لجماعة البساكرة فهي متنوعة ولا تعكس حقيقة تسميتها، إذ أنها تكونت من الذين قطنوا مناطق الزيبان، وادي ريغ، سوف، وتوغرت، وكلهم قدموا إلى مدينة الجزائر باحثين عن حياة أفضل، فعملوا في بعض المهن المتواضعة والأشغال الشاقة، كإحضار المياه إلى المنازل، تنظيف القنوات والمجاري من القاذورات، حمل مختلف السلع والبضائع من حطب وحبوب...، الإشتغال في ورشات المرسى والحراسة الليلية.

تولى شؤون هذه الجماعة كغيرهم من الجماعات البرانية، أمين، إنتظم البساكرة تحت مراقبته وتأطيره، أنظر:

-سعدون بخاخ، سعاد يمينة شبوط، **«جماعة البساكرة في مدينة الجزائر خلال القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر»**، دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والإجتماعية، م14، العدد 1، الجلفة، جانفي 2022، ص ص 704-706.

-غطاس، **الحرف والحرفيون...، المرجع السابق**، ص ص 20-25.

-سعيدوني، بوعبدلي، **المرجع السابق**، ص 100.

(1)غطاس، **الحرف والحرفيون...، المرجع السابق**، ص 24.

(2)Shaler, **Op.cit**, p 113.

(3)غطاس، **الحرف والحرفيون...، المرجع السابق**، ص 24.

(4)Peyssonnel, Desfontaines, **Op.cit**, p 459; Tassy, **Op.cit**, p 249.

(5)أي، فئة منتقاة من البساكرة، انظر:

-Boutin, **Op.cit**, p 159.

(6)Hoexter, **Op.cit**, p 122.

(7)بوشنافي، **المرجع السابق**، ص 101.

كل مساء، يقوم الأمين بتوزيعهم على شوارع المدينة[1]، فيتناوبون على الحراسة، ومن لا يكون دوره في ذلك، يفترش حصرا بسيطة أو يتمدد مباشرة على الرصيف[2]؛ على حسب قدراته المادية، وينام هو ورفاقه أمام مخازن التجار ومحلاتهم[3].

في حال تعرض أحد المخازن أو المحلات إلى السرقة، يحمل الحراس المسؤولية، فيلزمون بتعويض الخسائر الناتجة عن ذلك؛ ورغم ندرة هذه الحالات بسبب الفعالية الكبيرة التي أظهرها عناصر البساكرة في مهمتهم، إلا أنه إن حدث ذلك، يتقدم الضحية صاحب الدكان بشكوى إلى السلطة الأعلى في البلاد والمدينة، يصف فيها الأضرار التي لحقت به، فيجيب الداي أمره ويستدعي من كانوا في نوبة الحراسة أثناء حدوث السرقة ويستجوبهم[4]، وإذا ثبت تواطؤهم مع السارقين، يرسلون إلى باب عزون[5] ليعدموا شنقا[6].

في نفس الوقت، يلزم الأمين بتسديد التعويض فورا من ماله الخاص، ثم يسترجع ذلك لاحقا من خلال إقتطاع حصص عادلة من مال كل فرد من عناصره[7].

تطرق شالر Shaler إلى نقطة غريبة تتعلق بالحراس البساكرة، وهي أن العمى كان من الأمراض الشائعة بين جماعتهم، وإفترض أن يكون ذلك ناتج عن إقامتهم الطويلة في الصحراء، ورغم ذلك فقد كلفوا؛ وكان عددهم كبيرا –حوالي 150 فردا–، بمراقبة الشوارع والمداخل **ليلا**[8].

لقد تعرض الباحث سعدون بخاخ في أطروحته للدكتوراه المعنية بجماعة البساكرة في مدينة الجزائر ما بين 1112–1266هـ/1700–1850م، لهذا الأمر، حيث عثر في سجل بيت المال

(1)Peyssonnel, Desfontaines, **Op.cit**, p 459.
(2)Shaw, **Op.cit**, p 181.
(3)Tassy, **Op.cit**, p 249.
(4)**Ibidem**.
(5)Peyssonnel, Desfontaines, **Op.cit**, p 459.
(6)Boutin, **Op.cit**, p 159.
(7)Tassy, **Op.cit**, p 249.
(8)Shaler, **Op.cit**, p 114.

على تركة بسكري وصف بأنه أعمى، لكن هذا الأخير توفي عام 1256هـ/1840م[1]، أي بعد عقد كامل من الإحتلال الفرنسي، وهذا السجل لا يكف للإجابة عن التساؤل، لأنه من الممكن أن هذا البسكري لم يصب بالعمى خلال العهد العثماني.

رغم إعتماد الباحث في دراسته كذلك على وثائق المحاكم الشرعية، ورصده عقدا تناول تنصيب محمد بن الزناقي الزابي أمينا على جماعة العساسين في السوق الكبير، وكان مسؤولا عن عشرين حارس منتشرون في أزقة مدينة الجزائر[2]، إلا أن كل من الرصيدين لم يفضيا بعد إلى الإجابة عن ذلك الإشكال.

خلاصة المبحث

إنقسمت الأجهزة الأمنية العامة ما بين نهارية وليلية، غير أن التركيز الأكبر قد وجه نحو الأمن الليلي، سواء من حيث عدد الأعوان أو طبيعة المهام وتباين الصلاحيات، إذ إِضْطَلَعَ الشواش بالفترة الأولى، بينما تولى قائد زواوة، عناصر اليولداش وجماعة البساكرة تأمين المدينة خلال ساعات الليل؛ كل حسب دوره.

يفسر التركيز المتزايد على الفترة الليلية بزيادة إحتمال تصاعد المخاطر بعد حلول الظلام، مما يتطلب يقظة أكبر وإستعدادا دائما للتدخل من أجل الحفاظ على النظام العام.

---

[1]سعدون بخاخ، **البرانية في مدينة الجزائر ما بين 1700-1850 "جماعة البساكرة نموذجا"**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه (ل.م.د) تخصص التاريخ الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2022-2023، ص 207.

[2]هذا العقد موجود ضمن م.ش.ع**58** و**35**، أنظر:

-**نفسه**، ص 163.

المبحث الرابع: الأجهزة الأمنية الأخرى

وجدت في مدينة الجزائر وظائف أمنية ذات طابع خاص، لم تندرج ضمن التقسيم السابق، نظرا لطبيعة إختصاصاتها ومجال تدخلها الذي لم تتحكم فيه أوقات النهار والليل أو تلزمه التقيد بها، تمثلت في كل من الجراح باشى وقاد الزوبية.

1-جراح باشى Cerrahbaşı *

أو **باش جراح Başcerrah** [1]، وهو منصب يترقى له الجراحون الذين كانوا يتواجدون في القصر السلطاني العثماني وأيضا في الجيش الإنكشاري، حين يكتسبون خبرة في عملهم أو يظهرون نجاحا معينا في مجالهم[2].

كان الجراح باشى يشارك ضمن صفوف الجيش في زمن الحرب في القيام بمعالجة الجرحى، وقد برز هذا المنصب خاصة في فترة التنظيمات العثمانية[3].

أما في مدينة الجزائر، فيذكر بارادي Paradis أن الباش جراح عرف أيضا بـ "**الجراح الأول**"، وقد إكتسب صفة ضابط يتولى الحكم في النزاعات التي تقع بين "الأتراك" -أي رجال الدولة-، المغاربة، اليهود والمسيحيين، إذا كان فيها جروح -أي سفك دماء وحتى الخدوش-، ومن يتولى هذا المنصب أو الوظيفة، كان يجب أن يكون إما من رجال الدولة أو من الكراغلة[4].

---

*جراح باشى Cerrahbaşı: تعبير إستخدم في الدولة العثمانية للإشارة إلى رؤساء الجراحين، الذين خولوا لإجراء العمليات الجراحية، مثلما هو الحال اليوم، وأطلق عليهم كذلك تسمية "**سرجراح Sercerrah**"، أنظر:

-Pakalın, **a.g.e**, 1.cilt, s 282.

(1)Hoexter, **Op.cit**, p 129.

(2)Pakalın, **a.g.e**, 1.cilt, s 282.

(3)**a.g.e**, s 282.

(4)Paradis, **Op.cit**, pp 160-161.

في حالة وقوع جريمة، كانت تفرض غرامة على المعتدي، يدفع جزء منها إلى الحكومة، أما الجزء الآخر، ويعرف بـ "**دية الدم**"، فكان من نصيب الباش جراح كأتعاب له مقابل نفقات علاج المعتدى عليه[1].

ذكر هذا المنصب في أحد عقود العينة المدروسة، والذي يعود لعام 1207هـ/1792م، وجاء فيه أن يوسف صانع باش جراح إبن إبراهيم قد منح زوجته الزهرا بنت الصادق المقايسي، في حالة وفاته، حق الوصاية الكاملة على إبنهما إبراهيم[2]، فمن خلال هذا العقد الشرعي نلاحظ ورود لقب "**باش جراح**" مقترنا بإسم صاحبه، مما يشير إلى أن اللقب لم يكن مجرد مهنة طبية، بل صفة وظيفية رسمية تلحق بالإسم في السياقات القضائية.

لم تسلم وظيفة الجراح باشى النبيلة كمثيلاتها من الوظائف ذات الطابع الأمني من الإنتقادات اللاذعة الموجهة نحوها دون دليل، من الكتابات الأجنبية المعاصرة لها، إذ قيل أنها كانت تدر على صاحبها بأموال طائلة نتيجة للرشاوي التي يتلقاها من أولئك الذين يسعون إلى تسوية قضاياهم بطرق ملتوية ويتجنبوا العقاب[3].

2-قائد الزوبية

أو **قائد الزبل**[4]، وهو ضابط الأمن المسؤول عن نظافة الشوارع، لا يتولى هذا المنصب سوى رجل الدولة[5]، ويوازي في ماهيته مفتش شرطة المدينة؛ أو شرطة العمران في عصرنا

---

(1)Hoexter, **Op.cit**, p 129.

(2)م.ش.ع1 و26.

(3)Paradis, **Op.cit**, p 161.
(4)Devoulx, **Op.cit**, p 22.
(5)Paradis, **Op.cit**, p 161.

الحالي، المتخصص في شؤون النظافة[1]، يعمل مباشرة تحت سلطة الداي، يرافقه عدد من الموظفين المساعدين له، وعددهم ثلاثون[2].

تعود بداية تشكل فرقة قائد الزبل وأعوانه في مدينة الجزائر إلى عام 1005هـ/1597م[3]، ومنذ ذلك الحين وهو يتولى الإشراف على نظافة الشوارع، ويتفانى في ذلك بحيث أنه لا يكف عن التجول فيها، إذ يذكر فاليير Vallière أن هذا القائد كثير السير في الطرق بحيث يبدو للمارة وكأنه حاضر في كل مكان، بل كأنه يتكاثر[4]، وهذا يظهر للناس بشكل غير مباشر وجود نوع من السلطة المفروضة عليهم، خصوصا وأن هذا القائد مسلح بعصا تلازمه طول الوقت[5].

توضع النفايات المنزلية في حيز مخصص عند كل باب بيت، وتجمع كل صباح بواسطة "**الكناسين**"[6] –أعوان قائد الزوبية–، وهم من العنصر المحلي على عكسه[7]، إذ يمرون بالبغال أو الحمير لحمل تلك القمامات، ثم ينقلونها خارج المدينة، أين يتم تفريغها في مكان مخصص يعرف بـ "**برج الزوبية**" أو البرج الجديد، ويقع شمال مدينة الجزائر[8].

إتسم هذا النظام بصرامة عالية، حيث ألزم السكان بإحترام قواعد معينة والتقيد بضوابط محددة في التخلص من نفاياتهم، كرميها في أكوام مخصصة أمام المنازل[9]، هذه الأكوام؛ –أو

---

(1) بوشنافي، **المرجع السابق**، ص 101.

(2) غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 113.

(3) **نفسه**.

(4) Vallière, **Op.cit**, p 32.

(5) **Ibidem**.

(6) Devoulx, **Op.cit**, p 22.

(7) Rozet, **Op.cit**, p 112.

(8) غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 113.

(9) صدام رزيم، «**النظافة كممارسة حضارية بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني**»، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية، م3، العدد 2، الجزائر، سبتمبر 2020، ص ص 257–258.

كما يسميها الباحث خليفة حماش؛ نقلا عن أحد عقود وثائق المحاكم الشرعية*، **"مرمى الزبل"**، تكون أشبه بالحوض، وتصمم قرب الباب الخارجي للمنزل(1)، على شكل فتحات محفورة داخل سمك الجدران(2)، ومن يتهاون عن ذلك يواجه عقوبات تختلف درجاتها حسب طبيعتها، تبدأ من غرامة مالية وتصل حتى عقوبة الجلد(3).

كما أن كل ساكن كان ملزما بأن يكنس أمام منزله، ويضع النفايات في "مرمى الزبل"، وإن أهمل ذلك سيلقى عقابا أشبه قليلا بما سبق ذكره، إذ كان عليه أن يدفع غرامة مالية معتبرة إن أتيحت له تلك الفرصة، أما إن إضطر لمواجهة العقاب الجسدي، فكان عوض أن يجلد، يتلقى عددا من الضربات بالعصا(4).

إن هذه السياسة الردعية إلى جانب تفاني كل العناصر السابقة الذكر المكلفة بالحفاظ على نظافة مدينة الجزائر جعلها محل إعجاب وإنبهار، فاِعْتُبِرَت إحدى أنظف مدن بلاد المغرب في نظر من زارها آنذاك(5)، لكن فاليير Vallière كان له رأي مخالف، إذ رأى أن مع كل الجهود التي بذلها قائد الزوبية، فإن شوارع الجزائر كانت لا تزال شديدة الإتساخ وفي حالة مثيرة للإشمئزاز(6)، ويرجع بارادي Paradis سبب ذلك إلى "مرمى الزبل" نفسه، إذ من خلاله يبرز

---

*هو العقد الوحيد الذي صادف فيه الباحث خليفة حماش مصطلح "**مرمى الزبل**"، وهو مؤرخ عام 1072هـ/1662م، ويتعلق بدويرة بحومة سيدي رمضان أعلى الجبل بمدينة الجزائر، ذكر الباحث أن هذا العقد موجود ضمن م.**ش.ع23 و32**، أنظر:

-خليفة حماش، **الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني**، (رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005-2006، ص 491.

(1)**نفسه**، ص ص 490-491.

(2)Rozet, **Op.cit**, p 112.

(3)غطاس، **الحرف والحرفيون...، المرجع السابق**، ص 113.

(4)Rozet, **Op.cit**, pp 111-112.

(5)**نفسه**، ص 114.

(6)Vallière, **Op.cit**, p 32.

منظر النفايات عند كل منزل، ويستمر إنبعاث رائحة القمامة الملقاة في "المرمى" طوال مدة إنتظار وصول العمال المكلفين بأخذه(1).

لكن الباحث حماش يعتقد أن السبب الحقيقي في إنتشار الأوساخ والرائحة الكريهة في شوارع المدينة يعود إلى خلل بنظام جمع النفايات ورميها في مكان بعيد عن المدينة، وهو العمل الذي تقوم به الإدارة المختصة التي يرأسها قائد الزوبية/الزبل(2).

منح قائد الزوبية/الزبل صلاحيات أخرى إلى جانب ماهو مخول له في الأصل، تصب في كلا الجانبين الأمني والتشريفي، تمثلت في مرافقة الشخصيات التي تغادر دار الداي الباشا حتى وصولهم وجهتهم، وكانت هذه المهمة الجانبية تدر عليه بعض الهدايا والإكراميات(3).

كما كلف هذا القائد وأعوانه بمراقبة جميع أبواب الشوارع والمنازل ليلا إن كانت مغلقة بإحكام، إلى جانب إعطائهم صلاحية القبض على كل من يحدث ضجيجا(4). مما يظهر أن قائد الزبل ومساعديه كانوا يشكلون عنصرا مساندا للقوى الأمنية الأخرى التي كانت تقوم بدوريات ليلية في المدينة، لكن فرقتهم لم تكن عبارة عن دورية، كما أنها لم تجبر على البقاء والحراسة ليلا، بل إقتصرت على تقديم بعض الدعم وزيادة عنصر المراقبة فحسب.

عثرت الباحثة غطاس وهي تتصفح وثائق المحاكم الشرعية على عقد أشار إلى موظف آخر تحت تسمية **قائد الشّْوارَع** [بالشدة والسكون على الشين، والفتحة على الراء]، وهو **"المكرم أحمد قايد الشوارع بن عبد الله"**(5)، ومن خلال مسماه، بدا لها أن من الممكن أن يكون ذا علاقة بـ **قائد الزبل،** لأن كلاهما يضم لقبا يلمح إلى أن صاحبه يعمل في الطرقات (الشَّوارِع)، أو في المدينة

---

(1)Paradis, **Op.cit**, p 10.

(2)حماش، **المرجع السابق**، ص 491.

(3)Devoulx, **Op.cit**, p 22.

(4)Vallière, **Op.cit**, p 32.

(5)غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 114.

بصفة عامة، فطرحت تساؤلا حول ما إذا وجدت علاقة زمالة، تكامل في المهام، أم تسلسل وظيفي يربط بين هذين الموظفين بحيث يكون أحدهما يعمل تحت سلطة الثاني[1].

بالعودة إلى ألبر دوفو Albert Devoulx، نجد أنه نقل في دفتر التشريفات وصفا بسيطا لشخصية قائد الشوارع وأبرز مهامه، فهذا الأخير كان مكلفا بصيانة المجاري وتبليط شوارع المدينة، ولم يذكر أنه إمتلك صلاحيات أمنية كقائد الزبل، لكن إشترك معه في أن كل منهما كان يتلقى هدايا من الشخصيات الرسمية التي تزور الداي الباشا في قصره، ومنهم البايات حسب ما ذكره دوفو Devoulx[2]، وبما أن هذه الإكراميات كانت تعطى لقائد الزبل نتيجة لمهمته المتمثلة في مرافقة تلك الشخصيات الرفيعة من باب دار الداي وصولا لوجهتها، وأهديت كذلك لقائد الشوارع، فنستنتج أن هذا الأخير قد نفذ نفس مهام الأول في هذا الصدد، وبالعلم أن هذه المهام قد صبت في الجانب الأمني، فمن المحتمل أن قائد الشوارع قد إعتبر كذلك عنصرا ذا صلاحيات أمنية.

إن لب العلاقة بين قائد الزوبية وقائد الشوارع يتمثل في طبيعة وظيفتيهما المتعلقتان بالنظافة، إذ يتولى الأول مسؤولية الإشراف على تنقية المساحات الظاهرة من مدينة الجزائر، بينما يعنى الثاني بصيانة ونظافة البنى التحتية الخفية، وعلى رأسها المجاري الصحية، ويدخل ذلك ضمن المصلحة الخاصة بالمياه[3]، ونحن نعلم أن هناك علاقة وثيقة بين الإدارة المختصة بالنظافة في المدينة والتي يرأسها قائد الزوبية، وبين الإدارة الخاصة بالمياه، لأن الماء أساس النظافة[4].

---

[1] **نفسه.**

[2] Devoulx, **Op.cit**, p 22.

[3] رزيم، **المرجع السابق**، ص 258.

[4] **نفسه.**

زد على ذلك فبما أن كل من قائد الزوبية/الزبل وقائد الشوارع قد تقلدا كلاهما لقب "**قائد**"، بالإضافة أنه خولت لهما صلاحيات أخرى متماثلة تتعلق بالجانب الأمني، فمن المرجح أنهما تواجدا في نفس درجة السلم الوظيفي والسلطوي، ومنه يبدو أن كل واحد منهما مكمل للآخر، بحيث أن قائد الزبل كان المشرف على المصلحة المديرة للنظافة التي تشمل البنية السطحية لمدينة الجزائر، أما قائد الشوارع فتولى الإشراف على المصلحة الخاصة بالمياه[1]؛ والتي كانت نفسها مناطة بنظافة المجاري الصحية، وقد بين الباحث صدام رزيم ذلك بقوله أن:

«...نظافة مسالك المجاري الصحية، وقد يشبه ما يعرف اليوم بقنوات الصرف الصحي؛ يدخل ضمن المصلحة الخاصة بالمياه التي كانت مسؤولة عن إنشاء شبكات مياه الشرب ومياه الغسيل... »[2].

خلاصة المبحث

شكّل كل من الجراح باشى Cerrahbaşı وقائد الزوبية/الزبل جزء من الأجهزة الأمنية العامة لمدينة الجزائر دون أن يخضعا إلى التقسيم الزمني الذي ساد باقي الوحدات، لأن مهام الباش جراح قد إرتبطت بجوانب جنائية وصحية، بينما صبت معظم مسؤوليات قائد الزوبية في مجال النظافة العامة بالمدينة.

---

[1] إختصت هذه المصلحة بإنشاء قنوات خاصة بالمياه القذرة وأخرى إختصت بالمياه الصالحة للشرب، وقد روعي في إنجازهما الحرص على عدم تداخلهما، لذلك فقد أنجزت هذه الأخيرة مرتفعة عن شبكة المياه المستعملة بتقدير متر واحد، أنظر:
-صليحة جدي، **المنشآت المائية بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني -دراسة أثرية تحليلية-**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في الآثار العثمانية)، معهد الآثار، جامعة الجزائر 2 - أبو القاسم سعد الله، 2017-2018، ص 141.

[2] رزيم، **المرجع السابق**، ص 258.

خلاصة الفصل

تصدّر الداي هرم مسؤولية حفظ الأمن في مدينة الجزائر ما بين القرن 12هـ/18م وأوائل القرن 13هـ/19م، وتفرعت تحته فئة من المشرفين العامين تمثلت في كل من الكاهية، المزوار والكولجي باشى؛ الذين إضطلعوا بأدوار مركبة جمعت بين التنسيق، توجيه الوحدات والمشاركة الفعلية الميدانية في تنفيذ المهام.

تفرعت تحت هؤلاء مجموعة من الأجهزة الأمنية العامة، ولم تكن سوى إمتداد ميداني لسلطتهم، تمارس العمل اليومي في الشوارع وتنفذ التعليمات غالبا ضمن فرق ودوريات يشرف عليها الضباط المذكورون؛ والذين هم في المستوى الأمني الثاني. توزعت الوحدات الأمنية العامة بحسب توقيت اليوم بين نهار وليل، مع تركيز الإهتمام على الفترة الليلية لزيادة المخاطر خلاله، كما أسندت مهام خاصة ونوعية إلى شخصيات أخرى ذات طبيعة وظيفية دائمة لم تخضع لعنصر الزمن في أدائها لواجباتها الأمنية، تخللها الباش جراح وقائد الزوبية.

لعبت العينة المدروسة من وثائق المحاكم الشرعية دورا مهما وإضافيا في إزالة القليل من الغموض عن المنظومة الأمنية في مدينة الجزائر خلال الفترة المدروسة، إذ لم تكتف فقط بتسجيل أسماء الشخصيات التي أنيطت بحفظ النظام، بل وفرت معطيات حول طبيعة التدخلات وملامح السلطة الممارسة داخل المدينة، مما سمح بتجاوز السرد المؤسساتي النظري، نحو فهم واقعي للوظائف الأمنية، ومسارات العلاقة بين المستويات القيادية والتنفيذية، وقد وفرت من خلال توظيفها المنتظم معطيات جديدة مكنت من رصد أنماط تدخل الشخصيات الأمنية وتفاعلهم مع بعضهم ومع السكان، وأسهمت من خلال تحليلها في إعادة تركيب المشهد الأمني وتوضيحه أكثر.

الفصل الثالث: الموظفون المكلفون بمهام أمنية

المبحث الأول: الخزناجي

المبحث الثاني: المحتسب

المبحث الثالث: شيخ البلد

الفصل الثالث: الموظفون المكلفون بمهام أمنية

تمهيد

لم تقتصر الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر خلال الفترة الممتدة ما بين 1112-1245هـ/1700-1830م على المناصب العسكرية والأمنية الصرفة، بل شاركت فيها فئة من الموظفين الذين لم تكن مهامهم في الأصل ذات طابع أمني، فقد خولت لهم، إلى جانب صلاحياتهم الأساسية، مهام تهدف لحفظ النظام العام وحماية مصالح الدولة والمجتمع.

يأتي هذا التداخل ليعكس إتساع مفهوم الأمن في مدينة الجزائر إبان فترة متقدمة من الوجود العثماني، إذ لم يكن هذا الجانب حكرا على فئة واحدة، بل إنخرط فيه موظفون ماليون، إقتصاديون ومدنيون، من بين هؤلاء نذكر الخزناجي، المحتسب وشيخ البلد، حيث أنهم مارسوا مهاما إدارية وإقتصادية في الأساس، غير أن طبيعة ظروف عملهم اليومية وموقعهم ضمن هرم السلطة جعلوهم في الوقت ذاته عناصر فاعلة في المنظومة الأمنية للمدينة.

من ثم، فإن دراسة هذه المناصب تكشف عن طبيعة الدور المزدوج أو المتعدد الذي إضطلع به هؤلاء الموظفين بين متطلبات الإدارة والميادين الأخرى من جهة، ومتطلبات الأمن من جهة أخرى.

المبحث الأول: الخزناجي*

إعتبر الخزناجي* من أهم موظفي الدولة في الجزائر خلال العهد العثماني، وقد إرتبط إسمه بجوانب إدارية مالية، غير أن طبيعة عمله وموقعه جعلاه يضطلع بمهام ذات طابع أمني، فكان يتمتع بصلاحيات تمكنه من التأثير في ضبط النظام وحماية ممتلكات الدولة.

1-تعيين الخزناجي وصلاحياته

أشرنا سابقا أن في أواخر القرن 12هـ/18م كان يتم إختيار الداي من بين ثلاث وزراء، تمثل أحدهم في "الخزناجي"[1]، إلاّ أن الأمر قد بدأ قبل تلك الفترة، وتحديدا منذ إلغاء الحكم المزدوج عام 1123هـ/1711م ورفض إستقبال الباشا من طرف الداي علي شاوش، إذ أتاح ذلك الإستقلال المراد عن السلطة العثمانية طريقا مباشرا للخزناجي للوصول إلى سدة الحكم[2]، ويظهر ذلك عند محمد (1130-1136هـ/1718-1724م)[3] الذي خلف علي شاوش مباشرة، وكان قد سبق له تولي منصب الخزناجي[4]، ونجد كذلك الداي إبراهيم (1145-1158هـ/1732-

---

*الخزناجي: أو خزناجي. لفظ عثماني ينطق "خازن جي" مثلما ورد في سجلات البايلك، وهو مركب من "خزينه" أو "خزانة" وتدل على الصندوق المالي، و"جي" فيقصد بها لقب صنعة الموظف باللغة العثمانية، و"الخزناجي" هو أمين الخزانة العامة للدولة، أنظر:

-فطيمة ملوكي، إسمى مهيبل، «**منصب الخزناجي في عهد الدايات بالجزائر (1671م-1830م): المهام والأدوار**»، مجلة البحوث التاريخية، م9، العدد 1، المسيلة، جوان 2025، ص 171.

-صالح، **المرجع السابق**، م2، ص 542.

* تجدر الإشارة إلى أننا قمنا بدراسة "الخزناجي" في هذا الفصل وليس في الذي سبقه -والذي تناول المسؤولين عن الأجهزة الأمنية-، لأن وظيفته ليست أمنية بحتة، حيث أن أصلها إداري مالي، وأما الصلاحيات الأمنية المخولة فيها فلا تمثل سوى جزء منها، أنظر:

-Rozet, **Op.cit**, p 346.
-Hoexter, **Op.cit**, p 127.

(1)للمزيد من التفاصيل حول تعيين الداي وصلاحياته، أنظر:

-العنصر الثاني من المبحث الأول من الفصل الثاني.

(2)ملوكي، مهيبل، **المرجع السابق**، ص 170.

(3)Baudicour, **Op.cit**, p 597.
(4)Plantet, **Op.cit**, p 97.

1745م)[1] الذي تقلد أيضا ذلك المنصب[2]، كما لازم هذا اللقب بعض الحكام الذين تولوا السلطة خلال نفس القرن، مثل إبراهيم الخزناجي (1158-1161هـ/1745-1748م)[3].

كما هو الحال بالنسبة للداي، فمنصب الخزناجي أيضا كان حاصلا للتدرج في الترقية للرتب الإدارية والعسكرية[4]، لكن هذا الأخير لم يكن دائما أهم منصب إداري بعد الحاكم مباشرة؛ مثلما أشار له دوفو Devoulx [5]، ففي أوائل العهد العثماني كان مجرد موظف يشرف على الخزينة[6]، وإستمر ذلك جزئيا حتى عهد متأخر، حيث ذكر الأسير كاثكارت Cathcart في مذكراته التي تعود إلى الربع الأخير من القرن 12هـ/18م[7] أن في أحد الأيام:

«...جاء كبار الموظفين والأعيان إلى قاعة الإستقبال حيث كان الداي جالسا على العرش لتقبيل يده، بينما كان الخزنجي وخوجة بيت المال ووزير البحرية واقفين على يساره وبقية موظفي القصر من ذوي الرتب الأقل يقفون وراءهم»[8].

أي أن الخزناجي خلال هذه الفترة، رغم كون رتبته مرموقة وتوازي الرتب العالية إلا أنه لم يكن بعد الرجل الثاني في الدولة.

يشارك الباحث محمد ميلودي نفس الرأي، إذ يرى أن الخزناجي لم يكن سوى مجرد خوجة بسيط يشرف على الصندوق المالي ويؤدي مهامه تحت أمر الكتاب الكبار*، ثم توسعت سلطته

---

[1]Baudicour, **Op.cit**, pp 597-598.
[2]Plantet, **Op.cit**, p 169.
[3]Baudicour, **Op.cit**, p 598.

[4]ملوكي، مهيبل، **المرجع السابق**، ص 170.

[5]Devoulx, **Op.cit**, p 19.

[6]غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 116.

[7]جيمس ليندر كاثكارت، **مذكرات أسير الداي كاثكارت قنصل أمريكا في المغرب**، ترجمة وتعليق وتقديم: إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982، ص 6.

[8]**نفسه**، ص 32.

*الكتاب الكبار: يمثلون هيئة أو مجموعة تتشكل من أربع كتاب يختارون من قبل الداي، يدعى أولهم: باش دفتر، أما الثلاثة الباقون فهم: باش مقطاعجي، المقطاعجي والرقمجي، أنظر:

حتى أخذ مهام كاهية الباشا –وهو آغا العرب–، لكن تطور تلك الصلاحيات حسب الباحث، قد إنطلق تحديدا بعد جمادى الثانية من عام 1168هـ/1754م؛ وذلك لإعتماده على وثيقة من رصيد المكتبة الوطنية الجزائرية بالحامة*، والتي دلت على أنه إلى غاية التاريخ المذكور، كان لا يزال آغا العرب يمثل كاهية الباشا نفسه[1].

أما بداية القرن 13هـ/19م فكانت الفترة التي أجمعت عليها المصادر أن خلالها غدا الخزناجي الشخصية الثانية في الدولة بعد الداي[2].

كان دخول هيئة الخوجات أحد الوسائل الميسرة للوصول إلى منصب خزناجي، بدليل أن العديد من الدايات الذين كانوا خزناجية، مثل إبراهيم باشا (1145–1158هـ/1732–1745م) ومحمد بن عثمان باشا (1179–1205/1766–1791م)، سبق لهم أن إشتغلوا ضمن سلك الخوجات[3].

يتم تعيين الخزناجي من طرف الداي بعد موافقة أعضاء الديوان[4]، ومن بين شروط تقلد هذا المنصب: الأمانة[5]، حسن السيرة الشخصية لصاحبه وكفاءته في التسيير المالي والإداري[6]،

–غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 120.

*موجودة ضمن المراسلات، وترقيمها هو: **الوثيقة 3**، **المجموعة 3190**، أنظر:

–ميلودي، **المرجع السابق**، ص 119.

[1]**نفسه**، ص ص 118–119.

[2]**نفسه**، ص 119.

[3]ياسين بودريعة، «**آلية التدرج في المناصب الإدارية السامية بالجزائر خلال فترة الدايات (1671–1830م)**»، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، م17، العدد 1، معسكر، جويلية 2021، ص 862.

[4]ملوكي، مهيبل، **المرجع السابق**، ص 172.

[5]Paradis, **Op.cit**, p 111.

[6]ملوكي، مهيبل، **المرجع السابق**، ص 172.

كونه من أهل السيف [رجال الدولة][1] وإمتلاكه لمستوى ثقافي وعلمي محترم يتلاءم مع طبيعة المهام التي ستسند إليه مستقبلا، إلا أن هذا الشرط قد أهمل في نهاية العهد العثماني[2].

تعددت صلاحيات الخزناجي والمهام الموكلة له[3]، من إدارية إقتصادية[4] لأمنية[5]، بحكم قرب منصبه من منصب الداي على وجه الخصوص، ورغم ذلك فلم يتردد الحاكم في تغييره أو إعدامه إن خالف القوانين، كحسين الخزناجي الذي شنق ما بين شهري جمادى الثانية ورجب 1202هـ/ماي 1788م[6]، بعد مخالفته أمر محمد بن عثمان باشا[7] في قضية القمح والشعير، وبيعهما دون إذن، رغم أن الداي كان قد نهى عن القيام بذلك[8]، ثم عين مكانه حسن وكيل الحرج، الذي عوض منصبه علي برغل خزندار*، وكل من هذان صهران للمقتول نفسه[9].

---

(1)علي آجقو، شهرزاد شلبي، «**مؤسسة الخزينة في الجزائر أواخر العهد العثماني ودورها الاقتصادي والعسكري 1798م 1830م**»، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، العدد 21، بسكرة، ديسمبر 2016، ص 343.

(2)ملوكي، مهيبل، **المرجع السابق**، ص 172.

(3)بلبروات بن عتو، مختار مخفي، «**السلطات المركزية بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني**»، المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية المتوسطية، م8، العدد 3، سيدي بلعباس، ديسمبر 2022، ص 63.

(4)ملوكي، مهيبل، **المرجع السابق**، ص 173.

(5)Hoexter, **Op.cit**, p 127.

(6)Paradis, **Op.cit**, 87.

(7)بودريعة، **المرجع السابق**، ص 863.

(8)الزهار، **المصدر السابق**، ص 49.

*خزندار: أو الخزندار. بالحروف اللاتينية Kheznadar. هو أمين خزينة الباشا (الداي) الخاص، ويتولى إلى جانب ذلك حفظ أسلحته، العناية بملابسه وأثاث غرفه الخاصة؛ ويسند إليه مساعد ثان في أداء هذه المهام. لكن بعض المصادر التي دونها الأجانب كـ لوجيي دو تاسي Laugier de Tassy تصف "**الخزناجي**" تحت مسمى "**خزندار**"، وأحيانا يقع إلتباس في التفرقة بين هذين الأخيرين بالإضافة إلى موظف آخر يدعى كذلك "**الخزناجي**" أو "**باش خزناجي**"، وهو المشرف على تصريف أموال البايلك من نفقات محلية، أنظر:

-Devoulx, **Op.cit**, p 19.

-Tassy, **Op.cit**, p 235.

-ناصر الدين سعيدوني، **النظام المالي للجزائر أواخر العهد العثماني (1792-1830م)**، ط3، دار البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 160.

(9)الزهار، **المصدر السابق**، ص 50.

2-المهام الإدارية والإقتصادية للخزناجي

يتبوأ الخزناجي المكانة الأولى على مستوى هيئة الوزراء، نتيجة لإشرافه على جانب حساس وحيوي في الدولة وهو الخزينة[1]، مما جعل القناصل كـ فاليير Vallière وفونتور دو بارادي Venture de Paradis يصفونه بـ الوزير الأول[2]، وهو أيضا بمثابة وزير المالية[3]، أو المدير العام للشؤون المالية على حد قول فاليير Vallière، وقد أضاف أن الخزناجي يحتفظ بمفاتيح الخزينة لديه[4]، لكن الباحثة غطاس ذكرت أنه لا يسمح له بذلك، بل إن المفاتيح تبقى في حوزة الداي[5].

يتدخل الخزناجي -بعد الداي-، في جميع الشؤون التي تخص مدينة الجزائر والإيالة معا[6]، يعد مستشارا في الديوان، ولا ينعقد مجلسه إلا بوجوده[7]، يتسلم بنفسه الأموال الآتية من مداخيل الدولة، ويودعها، في حضرة الداي والكتاب الأربع داخل الخزينة؛ والتي تعتبر غرفة تقع في قاعة الديوان، ثم يغلق عليها[8]، ويسحب منها المبالغ المستحقة لسد النفقات المختلفة[9]، فهو يعد المشرف على خزينة الدولة[10]، والموظف الوحيد المسموح له بالولوج إليها[11]، من خلالها يتولى دفع رواتب الأوجاق[12]، وعند إجراء العمليات المالية المتعلقة بالخزانة، يعلن عن المبالغ التي يتسلمها أو يدفعها بصوت عال في حضور الداي وأعضاء الديوان[13].

---

(1)غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 115.

(2)Vallière, **Op.cit**, p 21; Paradis, **Op.cit**, p 105.

(3)بن عتو، مخفي، «**السلطات المركزية...** »، **المرجع السابق**، ص 63.

(4)Vallière, **Op.cit**, p 21.

(5)غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 116.

(6)Paradis, **Op.cit**, p 117.

(7)ملوكي، مهيبل، **المرجع السابق**، ص 173.

(8)Tassy, **Op.cit**, p 235.

(9)Shaw, **Op.cit**, p 167.

(10)Vallière, **Op.cit**, p 21.

(11)Paradis, **Op.cit**, p 107.

(12)Devoulx, **Op.cit**, p 20.

(13)سعيدوني، **النظام المالي...**، **المرجع السابق**، ص 160.

يستقبل القناصل أحيانا عوضا عن الداي[1]، يحصّل الرسوم الجمركية التي تأتي بها السفن التجارية من الموانئ الأوروبية إلى مدينة الجزائر وتنقل فيما بعد لدار الإمارة، ويودعها في الخزينة، ويشرف على عملية جمع الضرائب[2].

يتولى شؤون الرسوم الجمركية التي تلزم عند تصدير كميات صغيرة من الصبغة الحمراء النفيسة (Le vermillon) التي تأتي من مدينة معسكر* وتصدر فيما بعد إلى تونس، وكذلك الرسوم التي تفرض على الأقمشة الصوفية التقليدية[3]، كما أنه يشرف على المداخيل الجمركية البحرية الخاصة بالسلع القادمة من الدول الأجنبية، وكذا الغنائم والأسرى التي تجلب مباشرة إلى دار الإمارة[4].

---

[1]**Ibid**, p 143.

[2]شهرزاد شلبي، **المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني –المؤسسات المالية أنموذجا– (1798–1830م)**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة باتنة 1 – الحاج لخضر، 2018–2019، ص 138.

*مدينة معسكر: تقع في الإقليم الشمالي الغربي للجزائر على السفوح الجنوبية المطلة على سهل غريس، بالقسم الغربي لجبال بني شقران، تحتل كلا من هضبة المامونية وسهل غريس، حتى المناطق المحاذية لجبال سعيدة جنوبا، والتي تشكل جزء من الأطلس التلي، ترتفع عن سطح البحر بحوالي 585 متر، يتخللها وديان هامة، منها وادي تودمان ووادي عين السلطان، الذي يعتبر الممون الرئيسي للمدينة بالمياه الصالحة للشرب، أنظر:

–علي بن العيفاوي، **مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني**، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، 2008–2009، ص 20.

[3]Paradis, **Op.cit**, pp 149-150.

[4]ملوكي، مهيبل، **المرجع السابق**، ص 174.

يمتد الإطار المكاني لوظيفة الخزناجي ليشمل الأسواق، ونتيجة لذلك فإنه إمتلك صلاحيات تتعلق بتقويم القدرة الشرائية وتقدير تداول العملات، ويأمر أمين السكة*؛ الذي يعد أحد مساعديه، بتجهيز كمية معتبرة من الذهب والفضة وصكها في حالة ندرتها[1].

تجدر الإشارة إلى أن الخزناجي كان له معاضدين آخرين في أعماله، منهم المكتباجي* – أو كاتب الدولة الأول–[2]، وهو الذي يحمل سجل حسابات الدولة الرئيسي، المشتمل على ما تضمه بقية السجلات التي يشرف عليها كتاب آخرون، والتي تخص المبالغ المالية، القوانين العسكرية وأسماء، رتب وأجور الفرق الإنكشارية المختلفة، ويعتبر هذا الكاتب أهم مساعد للخزناجي[3]، ويحضى بلقب "**أفندي**"[4] *.

---

*أمين السكة: موظف يقع تحت إشرافه وبموجب مسؤوليته صك جميع العملات الذهبية، الفضية والنحاسية، يشرف كذلك على طائفة الصياغ وصناع الحلي والمجوهرات، وهي طائفة تتكون بالكامل من اليهود. يقوم بفحص وتقدير قيمة المواد المصنوعة من الذهب والفضة، ويختمها بختم الإعتماد، كما يزن ويقدر اللآلئ الثمينة وسائر الحلي، إلى جانب أنه يشرف على تحضير العطور والزيوت العطرية، أنظر:

–سعيدوني، **النظام المالي...**، **المرجع السابق**، ص 161.

-Devoulx, **Op.cit**, pp 20-21.

(1)ملوكي، مهيبل، **المرجع السابق**، ص 174.

*المكتباجي: هو نفسه المقطاعجي، أنظر:

–شلبي، **المؤسسات في الجزائر...**، **المرجع السابق**، ص 141.

(2)Tassy, **Op.cit**, p 235.

(3)سعيدوني، **النظام المالي...**، **المرجع السابق**، ص 160.

(4)خوجة، **المصدر السابق**، ص 91.

*أفندي Efendi: كلمة أصلها روماني–بيزنطي، إنتقلت إلى اللغة التركية منذ عهد السلاجقة، وفي العقد الثاني من القرن 9هـ/15م بدأت تستخدم لدى العثمانيين للدلالة على الإنسان المتعلم والمثقف، وقد حلت محل كلمة "**چلبي Çelebi**" المماثلة لها بالتركية، وغدت لقبا محازا من طرف العلماء، ثم الأمراء بعد منتصف القرن 13هـ/19م، كما أضيفت لأسماء زوجات السلاطين. في نفس الفترة المذكورة إمتد إستخدام الكلمة إلى رجال الدين النصرانيين، موظفو الدولة من أصحاب الرتب العالية، ضباط الجيش وطلاب الكليات العسكرية، منحت كذلك لرئيس الكتاب [ناظر الخارجية] قبل عهد التنظيمات 1255هـ/1839م. في النهاية ألغيت من دائرة الألقاب الرسمية في تركيا بالقانون رقم 2590 المؤرخ بـ 18 شعبان 1353هـ/26 نوفمبر 1934م، أنظر:

–صابان، **المرجع السابق**، ص 34.

–صالح، **المرجع السابق**، م1، ص 151.

هناك مساعدين آخرين للخزناجي يتمثلان في وكيل الحرج الكبير، وهو المكلف بتسجيل مصادر الدخل المختلفة، ومراقبة مخازن الدولة، ووكيل الحرج الصغير[1]، المكلف بسجلات الجمارك وغنائم البحر، غير أنه، ومع التطور الذي عرفه نظام الحكم بالجزائر، وتحديدا منذ عام 1202هـ/1788م، أصبح دورهما ثانويا، وإنتقل موقع الصدارة في الإشراف على السجلات المالية إلى المكتباجي[2].

أتاح منصب الخزناجي متقلده التمتع بوضع مادي جيد[3]، ويظهر ذلك في تمكن عثمان الخزناجي في أواخر ربيع الثاني من عام 1222هـ/1807م من شراء جلسة قهوة بكل ما إحتوت عليه، بثمن قدره ثلاثة آلاف ريال فضية كلها دراهم صغارا، وتحبيسها على حفيده في نفس التاريخ[4]، وبما أن عوائدها المالية ستصب في فائدة الحفيد، فهذا يعني على أن الجد يمتلك مصادر رزق أخرى ينتفع بها، وكل هذا راجع للإمتيازات التي وفرها منصب الخزناجي له من الإكراميات المتعلقة بالمناسبات الدينية والتنظيمية، إلى الهدايا القادمة من الدول الصديقة، والتي يرد إسمه في قوائمها بعد الداي[5].

3-المهام الأمنية للخزناجي

ذكرت الباحثة غطاس خلال وصفها للكولجي باشى Kolcu Başı [أو الكول آغا] الذي تطرقنا إليه كأحد المشرفين العامين على الأجهزة الأمنية بمدينة الجزائر خلال فترة دراستنا، والذي عدته بمثابة "مدير الشرطة"، أنه كان يعمل مباشرة تحت إمرة الخزناجي[6]، أي أن الخزناجي رغم أن لفظه يوحي إلى إرتباطه المحدود بالمجال الإقتصادي-المالي، -لأن مصطلح "**خزناجي**" يتعلق

---

(1)Paradis, **Op.cit**, p 117.

(2)سعيدوني، **النظام المالي...**، **المرجع السابق**، ص ص 160-161.

(3)Shaler, **Op.cit**, pp 46-47.

(4)م.ش.ع1/24 و1.

(5)ملوكي، مهيبل، **المرجع السابق**، ص ص 180-181.

(6)غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص ص 125-126.

بـ "**الخزانة**" أو الخزينة العامة للدولة-، وأما الإداري، فبحكم أنه منصب حاصل للترقية في الرتب الإدارية[1]، من الخوجة تحديدا[2]، إلا أنه قد عد كذلك منصبا ذا مهام وصلاحيات أمنية[3].

إنقسمت مهام الخزناجي في هذا المجال إلى نوعين: نوع أول يتعلق بقضاء الجنح والجنايات[4]، والثاني يرتبط بالأمن الإقتصادي[5].

3-1-المهام المتعلقة بقضاء الجنح والجنايات

يجلس الخزناجي في محكمة الداي إلى جانبه[6]، وبعد مغادرة هذا الأخير، يخلفه في الفصل في مختلف القضايا، ويتولى وحده البت في جميع الشؤون الجارية التي لا تعد من الدرجة الأولى في الأهمية[7]، وعادة بالنسبة للجنح المتمثلة في المخالفات الطفيفة والسرقات الصغيرة...، فتكون العقوبات متمثلة في غرامات مالية باهضة، وأحيانا الجلد، أو من خلال إلزام المحكوم عليه بأداء الأشغال الشاقة[8].

أما القضاء الجنائي فلا يدار من قبل الخزناجي أو الداي وحدهما، بل يشمل وزراء آخرين[9]، كخوجة الخيل[10]، وتتعلق الجنايات بكل من القتل، الزنا، الخيانة وإفتعال الحرائق المتعمدة...، وجميعها يعاقب عليها بالإعدام، كما أن هناك الجرائم السياسية، والتي تختلف عقوباتها بإختلاف طبيعة الشخص المدان بحيث هل هو من رجال الدولة أو من الرعايا[11].

---

(1)ملوكي، مهيبل، **المرجع السابق**، ص ص 170-171.

(2)بودريعة، **المرجع السابق**، ص 862.

(3)Hoexter, **Op.cit**, p 127.

(4)**Ibidem**.

(5)بالحميسي، «**نظام الشرطة... **»، **المرجع السابق**، ص 6.

(6)Devoulx, **Op.cit**, p 19.

(7)Vallière, **Op.cit**, p 21.

(8)Shaler, **Op.cit**, p 33.

(9)**Ibidem**.

(10)Hoexter, **Op.cit**, p 127.

(11)Shaler, **Op.cit**, p 33.

تمتد مهام الخزناجي الأمنية إلى خارج المحكمة عن طريق مساعده[1] "**كاهية الخزناجي**"، حيث أن هذا الأخير مسؤول على الرقابة العليا على الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر[2]، وهو المشرف على جهاز الأمن النهاري على حد قول الباحثين[3]، أما داخل المحكمة فله صلاحيات قضائية تخوله إصدار الأحكام العقابية إلى جانب رئيسه "**الخزناجي**"[4]، أما هذا الأخير فقد أشير سابقا إلى أن أحد المشرفين الأمنيين العامين –وهو الكولجي باشى Kolcu Başı– يعمل تحت إمرته، وقد تم معرفة أن هذا المشرف كان ضابطا أعلى مختصا بالأمن الليلي، وله دورية تفقدية في المدينة توازي دورية المزوار، والصلاحيات التي خولت له أتاحت له القبض على رجال الدولة، على عكس المزوار الذي حدد له فقط توقيف الرعايا[5]، أي أن الكولجي باشى Kolcu Başı أعلى منه درجة على مستوى الهرم السلطوي.

بما أن الخزناجي مسؤول على كاهيته –الذي يعد المكلف الأول بالأمن النهاري–، ورئيس للكولجي باشى Kolcu Başı الذي يعتبر المسؤول الأول على الأمن الليلي، إذن الخزناجي هو الذي يتصدر المرتبة الثانية في هرم الأمن، مباشرة بعد الداي، وبما أنه الكولجي باشى Kolcu Başı أحد المشرفين العامين، والخزناجي قائده المباشر[6]، فإن الخزناجي يتولى السلطة العامة والشاملة على كل الأجهزة الأمنية بما فيها المشرفين الآخرين، بواسطة كاهيته الذي يعد المسؤول عن المتابعة العليا بعده.

---

(1) Devoulx, **Op.cit**, pp 19-56.

(2) **Ibid**, p 20.

(3) سعيدي، «**الجهاز الأمني... »**، **المرجع السابق**، ص 136؛ غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 125.

(4) Devoulx, **Op.cit**, p 22.

(5) Hoexter, **Op.cit**, p 122.

(6) غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 126.

3-2-المهام المتعلقة بالأمن الإقتصادي

تَصُبُّ مهام الخزناجي الأساسية في هذا الجانب في مراقبة خزينة الدولة[1]، إذ يعتبر الحارس الأول لها[2]، وحتى لو أن الداي يعد كذلك متصرفا عمليا في شؤون الخزينة، وله إمكانية التصرف في الأموال متى شاء، بسبب أنه لا يمسك سجلا للحسابات، كما أنه مراقب للنشاط المالي الممتد من الحرص على دفع الأجور إلى تحديد أسعار السلع ومعاقبة من يرفعها أو يغش في المكاييل[3]، إلا أن إشرافه هذا يبقى معنويا، فالخزناجي هو المتصرف الفعلي في نشاطات الخزينة، والمسؤول الأول عن إيداع مصادر دخل الدولة من أموال ومقتنيات ثمينة، والإشراف على النفقات المختلفة من دفع للرواتب وغيرها[4].

للخزناجي مهام أمنية إقتصادية أخرى، من أهمها مراقبة أمور السكة، حيث أنه ملزم بالتحقق من صحة الذهب والفضة وعدّ النقود الواردة قبل وضعها في الخزينة، إلى جانب وزن القطع النقدية[5]، لتفادي النقود المزيفة، ويساعده في ذلك موظف يدعى "**الكونتادور Contador**"[6]، أي العداد، ويعرف كذلك بـ "**الصايجي**"[7]، وهو من رجال الدولة، يتولى بعد الخزناجي، كذلك، الإشراف على الأموال الواردة أو المصروفة، وهو بدوره يعمل مع مساعدين إثنين[8]، أحدهما

---

(1)**نفسه**، ص 115.

(2)سعيدوني، **النظام المالي...**، **المرجع السابق**، ص 159.

(3)Peyssonnel, Desfontaines, **Op.cit**, p 413.

(4)سعيدوني، **النظام المالي...**، **المرجع السابق**، ص ص 159-160.

(5)شلبي، **المؤسسات في الجزائر...**، **المرجع السابق**، ص 138.

(6)Tassy, **Op.cit**, p 235.

(7)غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 116.

(8)Tassy, **Op.cit**, p 235.

يدعى "**العيار**"[1]، مكلف بفحص النقود المشكوك في صحتها، ومن يظهر زيفها ترفض من طرفه[2]، والآخر يعرف بـ "**الوزان**"[3]، وهو الذي يتولى وزن القطع النقدية[4].

خلاصة المبحث

شغل الخزناجي في مدينة الجزائر ما بين 1112-1245هـ/1700-1830م مكانة مهمة في الإدارة العثمانية، وقد مر بتطور ملحوظ إبتداء من كونه موظفا بسيطا إلى تحوله لثاني منصب مهم في الدولة بعد الداي مباشرة، وكان الوصول له يمر عبر مسار تدريجي وإرتقاء في السلم الإداري، إذ أن دخول هيئة الخوجات عدّ المفتاح الرئيسي لذلك.

إمتدت مهام الخزناجي لتشمل جوانب أمنية مكملة لوظيفته الإدارية الإقتصادية-المالية، من بينها التدخل في قضايا الجنح والجنايات، والمساهمة في حماية الموارد والمصالح الإقتصادية للدولة، وقد بين ذلك مرونة الجهاز الإداري في مدينة الجزائر خلال تلك الفترة، وقدرته على تكليف موظفيه بمهام متعددة بغية حفظ النظام والإستقرار.

---

(1) ابن عتو، مخفي، «**السلطات المركزية... »**، **المرجع السابق**، ص 63.

(2) Tassy, **Op.cit**, p 235.

(3) ابن عتو، مخفي، «**السلطات المركزية... »**، **المرجع السابق**، ص 63.

(4) Tassy, **Op.cit**, p 235.

المبحث الثاني: المحتسب*

كما كان الخزناجي موظفا أصله إقتصادي لكن طبيعة نظام السلطة في الجزائر قد فرض عليه القيام بأدوار أمنية، فإن المحتسب قد مثل أيضا نموذجا لمنصب نشأ أساسا في المجال الإقتصادي، وخولت له مهام تعلقت بحفظ الأمن فيه.

1-أصله كوظيفة

إرتبط المحتسب بالحسبة* والتي هي في الأصل وظيفة دينية مصدرها الشريعة الإسلامية، الآمرة بالمعروف والناهية عن المنكر[1]، نسبة لقوله تعالى في القرآن الكريم:

﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[2].

---

*المحتسب: هو مراقب مدني، يعينه في الأصل الحاكم، الوزير أو القاضي، تضمنت مهامه مراقبة سير الحياة التجارية والصناعية، تفحص المعايير وأنواع الغش، إجبار المدينين على تسديد ديونهم وكشف المخالفات وإنزال العقوبة المناسبة للمخالفين، أنظر:

-موسى لقبال، **الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي (نشأتها وتطورها)**، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ديسمبر 1971، ص 27.

*الحسبة [بكسر الحاء]: لغة: تطلق بمعنى الإسم، ويراد بها العد والقصد، ويقال: فلان حسن الحسبة، بمعنى حسن التدبير. تطلق أيضا بمعنى المصدر: الإحتساب، كاِحتساب الأجر على الله، ومن ذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). رَوَاهُ البُخَارِيُّ**، فالحسبة تنصرف إما إلى طلب الثواب الأخروي أو إلى إنكار القبيح من الأفعال، وهو جزء من المدلول الشرعي لخطة الحسبة، لأنها من الخطط الدينية، والكلمات الجامعة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أما في عرف النظام الإداري، فالحسبة كانت تطلق على حسابات الدولة، دار المحاسبة والمواريث وعلى ديوان مراقبة الموازين، أي أنها بدأت كمصطلح في المجال الإداري العام، ثم خصصت لمعنى الشرطة، أنظر:

-**نفسه**، ص 20.

-ابن منظور، **لسان العرب**، تحقيق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، م2، دار المعارف، القاهرة، ص 866.

-محمد بن إسماعيل البخاري، **الصحيح**، ج3، كتاب الصوم، الباب 6، حديث رقم 1912، ص 74.

(1) غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 106.

(2) سورة آل عمران، الآية: 104.

شرح الماوردي ذلك بقوله: «**هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا أظهر فعله**»[1].

أما بن عبدون فقد ذكر الحسبة تحت مسمى الإحتساب* قائلا:

«الإحتساب أخو القضاء؛ فلذلك يجب أن يكون إلا من أمثال الناس، وهو لسان القاضي وحاجبه ووزيره وخليفته؛ وإن إعتذر القاضي، فهو يحكم مكانه فيما يليق به وبخطته»[2].

منه فإن المحتسب يعد الناطق الرسمي للقاضي، ويستمد سلطته من الشريعة الإسلامية[3]، ولا يمكن للقاضي تعيينه إلا بعد إعلام الحاكم بذلك، لتكون له حجة عليه إن أراد أن يعزله أو يبقيه[4]، كما أنه الحارس والمسؤول عن السير الحسن للمدينة على المستويين المادي والأخلاقي[5]، وقد إشترط فيه لأداء مهامه أن يكون رجلا عفيفا، خيرا، عالما، غنيا، نبيلا، فطنا ولا يميل ويرتشي فتسقط مكانته ويستخف به[6].

---

[1]أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي، ط1، مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، 1989، ص 315.

*الإحتساب: هو علم يبحث في الأمور الجارية بين أهل البلد ومعاملاتهم التي لا يتم التمدن بدونها، ومن حيث إجراؤها على قانون العدل حتى يتم التراضي بين المتعاملين. كما يعتبر تخصصا دقيقا وساميا، إدراكه يحتاج فهما ثاقبا وإدراكا واسعا، ولا يسند إلا لمن لا يميل ولا يخضع للهوى، بشرط الإيمان والتكليف على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والعلم بحكم الشرع، إلى جانب الإتصاف بحسن الخلق ولين الجانب، والمواظبة على السنة، مع الإذن من جهة الوالي وصاحب الأمر، أنظر:

-محمد بن محمد بن أحمد القرشي، **معالم القربة في أحكام الحسبة**، تحقيق: محمد محمود شعبان، صديق أحمد عيسى المطيعي، ط1، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1976، ص 4.

[2]محمد بن أحمد بن عبدون، **ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب**، تحقيق: إ. ليفي-بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، 1955، ص 20.

[3]غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 107.

[4]بن عبدون، **المصدر السابق**، ص 20.

[5]غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 126.

[6]بن عبدون، **المصدر السابق**، ص 20.

إرتبطت وظيفة المحتسب في الدولة الإسلامية في مختلف عصورها بوجود الأسواق[1]، إذ أنه يعد "**صاحب السوق**"، والمسؤول عن كل ما تضمنه من بضائع وأسعار ومعاملات، وعلى مستواه يقوم بمجموعة من المهام، أهمها مراقبة المكاييل والنشاط التجاري والحرفي، والذي يدخل فيه التأكد من جودة البضائع، الحرص على مطابقة المصنوعات للقواعد المرسومة وتقييد الأسعار لدحض أي محاولة تلاعب بها ورفع لها، فبالمجمل، يعد عمله ميدانيا، يقتضي منه جوب الشوارع أين تقام الأسواق والقيام بتنظيم هذه الأخيرة[2].

إن أول من مارس الحسبة في التاريخ الإسلامي هو الرسول عليه الصلاة والسلام، وعلى سنته جرى الخلفاء الراشدون، ثم تبعهم الخلفاء الأمويون فالعباسيون، فقد باشروا مهمة الحسبة بأنفسهم تارة، وتارة أخرى وكلوها إلى القضاة وممارسي الشرطة، فحدث تداخل في الإختصاصات الوظيفية بين القضاء وأفراد الشرطة، وبين المحتسبين، وإستمر ذلك حتى عهد الخليفة المهدي*، أين إستقلت مهمة الحسبة بصورة كلية[3].

يلاحظ من خلال توكيل هذه الصلاحية إلى ولاة الأمور والعناصر الأمنية والقضائية في العهود الإسلامية المذكورة سابقا، قبل ترسيخها في شخصية المحتسب، إلى جانب ارتباطها منذ البداية بالجانب الإقتصادي، إلى كونها وظيفة قضائية إقتصادية أمنية قبل الفترة التي نختصها

---

(1) القبال، **المرجع السابق**، ص 22.

(2) غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 107.

*المهدي: ثالث خليفة عباسي، تولى الحكم لحوالي 10 سنوات، من (158-169هـ/775-785م)، خلفا لأبي جعفر المنصور (136-158هـ/754-775م)، وبعده وفاته، تولى ابنه موسى الهادي الخلافة من (169-170هـ/785-786م)، أنظر:

-جلال الدين السيوطي، **تاريخ الخلفاء**، ط2، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-دار المنهاج للنشر والتوزيع، قطر-المملكة العربية السعودية، 2013، ص ص 849-850.

-نبيلة حسن محمد، **تاريخ الدولة العباسية**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1993، ص 148.

(3) القبال، **المرجع السابق**، ص ص 22-23.

بدراسة موضوعنا. إلا أنه منذ بروز العثمانيين، إستقلت خطة الاحتساب عن فرع القضاء، وغدت مهام المحتسب إقتصادية أمنية لا غير[1].

2-المهام الاقتصادية للمحتسب في مدينة الجزائر 1112-1245هـ/1700-1830م

يعتبر المحتسب المفتش الخاص بالأسواق[2]، والمدير لشؤونها، ولذلك من التسميات التي عرف بها هي "**وكيل السوق**"[3].

يكلف بجمع الرسوم من الأسواق والخبازين، يتقاضى حقوقا عينية على الخضر، الفواكه، الحليب، وجميع المواد الغذائية التي تجلب للسوق، وبعد أن تباع، يخصص جزء من حاصلها له، ويودع ما تبقى منه في خزينة الدولة[4].

كانت تحت إشرافه المباشر بعض من وظائف الخدمات كالحمالة والسقاية[5].

3-المهام الأمنية للمحتسب في مدينة الجزائر 1112-1245هـ/1700-1830م

يقلد منصب المحتسب للرجل ذي الخبرة في ميدان الأسواق[6]، فهذه الأخيرة مركز التجار، ومعروف فيها إنتشار الحيلة والخداع بين أوساطهم[7]، والله تعالى قد تحدث عن الباعة الغشاشين

---

(1) ميلودي، **المرجع السابق**، ص 84.

(2) Devoulx, **Op.cit**, p 22.

(3) مصطفى عبيد، «**القضاء بالجزائر خلال العهد العثماني**»، مجلة عصور الجديدة، العدد 11-12، وهران، خريف-شتاء فيفري 2013-2014، ص 226.

(4) Devoulx, **Op.cit**, pp 22-23.

(5) غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 108.

(6) ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 20.

(7) القرشي، **المصدر السابق**، ص 12.

في القرآن الكريم وخصص عنهم سورة المطففين، وقال في أحد آياتها: ﴿ كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلۡفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٖ ﴾[1]، حيث ذكر هذه الفئة من التجار تحت مسمى «الفجار»[2].

لذلك فالمحتسب يجب أن يكون عارفا بأمور السوق، محنكا وفطنا، ليعلم كيفية التعامل مع هذا الصنف من الباعة، كما يجب عليه أن يكون متخلقا حتى لا يميل عن الحق، وذا مستوى مادي عال حتى لا يغرى بالمال ويتلقى الرشاوي، فتسقط هيبته وهيبة وظيفته[3].

ذكر منصب المحتسب في فحو وثائق العينة المدروسة، إذ يشير أحد عقودها المؤرخ في 1219هـ/1804م أن الولية الزهرا بنت أحمد قد باعت الحاج محمد المحتسب إبن الحاج عمر جميع جلسة الحانوت الموجودة بسويقة باب الواد والمعدة لبيع الخضر[4].

من أهم المصادر التي تحدثت عن هذا الموظف كان هايدو Haëdo في طوبوغرافيته، فهو يصف المحتسب الذي شهده أوائل العهد العثماني بالجزائر، تحديدا خلال النصف الثاني من

---

[1]سورة المطففين، الآية: 7.

[2]المفسرون مثل الطبري وإبن كثير بينوا أن «الفجار» هم المطففين في الكيل والوزن، وأوسع من ذلك: أي كل من كثر فجوره وفساده، وإرتكابه للذنوب، أنظر:

-أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، **تفسير الطبري -جامع البيان عن تأويل آي القرآن-**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية، عبد السند حسن يمامة، ج24، ط1، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، 2001، ص 193.

-إسماعيل بن عمر بن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، ج8، ط2، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، 1999، ص 349.

وردت كلمة "**فجار**" نسبة إلى "**التجار**" في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، لأن من عادتهم التدليس في المعاملات والأيمان الكاذبة ونحوها، وإستثنى من وفى بيمينه وصدق في حديثه. جاء في الحديث: **عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن جده: أنَّه خرَجَ معَ رَسولِ اللهِ ﷺ إلى المُصلَّى، فرَأَى النَّاسَ يَتبايعونَ، فقال: (يا مَعشَرَ التُّجارِ!) فاسْتجابُوا لِرسولِ اللهِ ﷺ ورَفَعُوا أعناقَهمْ وأبْصارَهُمْ إليه فقال: (إنَّ التُّجارَ يُبعثُونَ يَومَ القِيامةِ فُجَّارًا إلا مَنِ اتَّقَى اللهَ وبَرَّ وصَدَقَ). رَواهُ التِّرمِذِيُّ**، أنظر:

-محمد ناصر الدين الألباني، **صحيح الترغيب والترهيب**، ج2، كتاب البيوع وغيرها، الباب 12، حديث رقم 1785، ص ص 342-343.

[3]ابن عبدون، **المصدر السابق**، ص 20.

[4]م.ش.ع45 و7.

القرن 10هـ/16م، حيث ذكر أنه كان يعمل تحت إمرة "**المزوار**"، وأن مهمة الشأن المحلي بأسره قد وقعت على كليهما[1]، ويعرف المحتسب بأنه المفتش المكلف بمراقبة الأوزان والمكاييل التي تستعمل في بيع السلع المعروضة في جميع دكاكين المدينة، وعمله هذا يدره بفوائد يقتسم حصيلتها مع قائده المزوار [2].

إن أهمية هذا المصدر تتجلى في أنه يخولنا إلى إدراك بدايات منصب المحتسب كموظف مسؤول عن الإستقرار المدني، وكذا الصلاحيات الأمنية التي أوكلت إليه آنذاك، للتمكن من تتبع تطوره خلال القرون التالية حتى أوائل القرن 13هـ/19م[3]، وإلى غاية بداية الإحتلال الفرنسي للجزائر سنة 1245هـ/1830م[4].

خلال القرن 11هـ/17م، إستمر وجود المحتسب في مدينة الجزائر كمنصب أمني- إقتصادي، إذ أشار له دابر Dapper قائلا بأنه المراقب للأوزان والمقاييس[5]، ورغم أنه لم يتطرق إلى مسألة إن كان لا يزال يعمل تحت إمرة المزوار أم لا، إلا أن التطرق لوصف المزوار مباشرة بعده[6]، يمكن أن يدل على أن العلاقة بينهما لم تتغير خلال هذا القرن، خاصة وأن مهام كليهما لم تتغير كذلك.

إختص دفتر التشريفات المحتسب بالذكر، ونقل أنه كان دائم التحقق من وزن وجودة الخبز [7]، وذكر الباحث مولاي بالحميسي أن هذا الموظف كان يمشي في الأسواق وفي يده ميزانه الذي يكتال به الخبز وكذا اللحم، وينظر في صلاحية إستهلاك الفواكه، الخضر، واللبن[8]، كما

---

[1]Haëdo, **Op.cit**, pp 230-231.
[2]**Ibid**, p 231.
[3]م.ش.ع45 و7.
[4]Baudicour, **Op.cit**, p 170.
[5]Dapper, **Op.cit**, p 182.
[6]**Ibidem**.
[7]Devoulx, **Op.cit**, p 23.
[8]بالحميسي، «**نظام الشرطة...**»، **المرجع السابق**، ص 6.

تولى تنفيذ التعريفات المحددة للأسعار في السوق(1) لمختلف البضائع كالزلابيا، الزيت والصابون(2).

بالنسبة للباعة المخالفين للتعليمات، فكان المحتسب يعاقبهم على الفور ضربا بالعصا(3)، لكن الباحث محمد بوشنافي بعد إعتماده على مصادر أجنبية أخرى، كشف وجود عقوبات مختلفة كانت تطبق في حق أولئك المخالفين، كقطع اليد اليسرى وتعليقها في عنق المذنب ثم إجلاسه على ظهر حمار بالمقلوب والسير به في شوارع مدينة الجزائر، ليكون عبرة لغيره من الباعة، أو نزع خصر كل جزار يغش في الكيل(4). ثم أنهى طرحه بالوصول إلى نتيجة مماثلة لما إستخلصناه في الفصول السابقة حول المعلومات التي تناولتها المصادر الأجنبية عن مدينة الجزائر في مختلف الجوانب، قائلا أنه لا يمكن الجزم بأن تلك العقوبات قد طبقت فعلا أم لا، لسكوت المصادر المحلية عن ذكرها(5).

أما خلال القرن 12هـ/18م؛ تحديدا في نهاياته، وحسب ما نصه كتاب فونتور دو بارادي Venture de Paradis، فإن المحتسب لم يعد المسؤول المباشر عن الإشراف على الأسواق، بل غدا يكلف وكيل الخرج* كنائب عنه، حيث أن هذا الأخير أصبح يقوم بجولة يوميا في مدينة الجزائر لوزن الخبز المعروض للبيع وتحديد أثمان السلع، فإذا صادف خبازا ينقص في

---

(1)Devoulx, **Op.cit**, p 23.

(2)غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 108.

(3)Devoulx, **Op.cit**, p 23.

(4)بوشنافي، **المرجع السابق**، ص 100.

(5)**نفسه.**

*وكيل الخرج [بفتح الخاء والراء، أو بفتح الخاء وإسكان الراء] Vekil-i Hâric: هو الموظف المكلف بالتأكد من دفع جميع النفقات اللازمة في القصور القديمة ومقرات الباشاوات، وتولي الصفقات المرتبطة بالمؤن، الأثاث، المواد الغذائية والتجهيزات...، كما كان في كل وحدة –فرقة– داخل أوجاق الإنكشارية كآمر، ورتبته أقل رتبة من الأوداباشى Odabaşı، حدد عمله بتوفير سبل الإعاشة للوحدة، إلى جانب تنظيم قائمة الطعام، أنظر:

–صالح، **المرجع السابق**، م3، ص 1381.

الخبز، يقوم بمصادرة جميعه ويوزعه على الفقراء، ثم يأمر بإنزال عقوبة الضرب بالعصي على البائع[1].

كما أضاف أن المحتسب هو موظف ينتمي للعنصر المحلي، أي أنه من الرعايا وليس صاحب سيف، مع إعطاء الإعتبار بأنه قد شكل أحد المناصب السامية في الدولة وَعُدَّ من المنضمين لهيئة أهل القانون[2].

أنيط للمحتسب أداء مهام أخرى يمكن إدراجها ضمن واجبات الأمن الحضري أو العمراني منها صيانة الشوارع والإنارة، ومنع كل ما يتسبب في عرقلة حركة المرور بالمدينة، كما أن له صلاحيات في نفس الصدد تسمح له بإعطاء الأمر بتدمير البنايات القديمة التي هي على وشك الإنهيار[3].

---

(1)Paradis, **Op.cit**, p 34.
(2)**Ibidem.**

(3)غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 126.

خلاصة المبحث

إرتبطت وظيفة الحسبة بالإسلام منذ العهود الأولى له، وقد تعلقت بالقضاء، الشرطة والجانب الإقتصادي في المدن، وبعد ظهور العثمانيين، إستحدثوها وفصلوا القضاء عنها، فاِنحصرت في الجانبين الآخرين، وقد أوكلت للمحتسب، والذي مارس الصلاحيات المخولة له على مستوى الأسواق.

عد المحتسب في مدينة الجزائر خلال 1112-1245هـ/1700-1830م منصبا إقتصاديا وفي نفس الوقت عنصرا مكلفا بحفظ الأمن، وكان أقرب إلى الخزناجي في جوانبه الوظيفية رغم أن هذا الأخير قد إمتلك صلاحيات تمس الجانب القضائي، لكن بالنظر إلى تعدد مهام المحتسب في الميدان الثاني مقارنة بالأول، نجده أقرب إلى "**موظف أمني مكلف بمهام إقتصادية**" أكثر مما هو العكس.

المبحث الثالث: شيخ البلد*

على غرار الخزناجي والمحتسب، فقد وجد موظف آخر عمل في الجانب الإقتصادي بمدينة الجزائر خلال أواخر العهد العثماني، ورغم أنه إشترك معهما في كونه موظفا ذا مهام مختلفة، جزء منها أمنية، إلا أنه تميز بخصائص لم تظهر في كل منهما، هذا الموظف هو شيخ البلد.

1-تعريف المنصب وخصائصه

تطرق دفتر التشريفات، وهو يتلو خصائص الموظفين الأساسيين في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، إلى ذكر شيخ البلد، معرفا بأنه المسؤول عن مراقبة الحرف والصنائع وجباية الضرائب المفروضة على أصحابها، إلى جانب إشرافه على سجن مخصص للنساء الغير ممارسات للبغاء(1).

يظهر ذلك أن شيخ البلد قد أنيط له ثلاث أصناف من الصلاحيات، إحداها أمنية-إقتصادية، وأخرى إقتصادية بحتة، والثالثة أمنية بحتة.

رغم أن هايدو Haëdo قد نفى وجود أي مؤسسة تخدم المصلحة العامة في مدينة الجزائر، كمنصب شيخ البلد، وإستثنى فقط المزوار والمحتسب(2)، إلا أن الباحثة غطاس قد دحضت ذلك الرأي تماما، مستدلة بورود هذا المنصب في مصادر القرن 11هـ/17م، كـ "قانون الأسواق"*،

*يقال: "**شيخ البلاد**" [بكسر الشين في مفردة "شيخ" وإسكان الباء في "البلاد"] في المنطوق الجزائري، أنظر:
-بالحميسي، «**نظام الشرطة...**»، **المرجع السابق**، ص 6.

-Devoulx, **Op.cit**, p 23.
(1)**Ibidem**.
(2)Haëdo, **Op.cit**, pp 230-231.

*قانون الأسواق: مخطوط دونه عبد الله محمد بن الحاج يوسف الشويحات ما بين أواخر القرن 11هـ/17م وبداية القرن 12هـ/18م، تحت إسم "**قانون أسواق مدينة الجزائر**"، إذ تناول تنظيم الأسواق فيها ومعلومات عن النشاط الإقتصادي بصفة عامة والتبادل التجاري بصفة خاصة. عرض مهام شيخ البلد، المحتسب، القاضي، أمين الأمناء، وأصحاب المهن، مع القوانين والأعراف التي تضبط أنشطة التجار والحرفيين، السلع المتداولة محليا وكذا المستوردة، بالإضافة إلى الرسوم والغرامات المرتبطة بها، أنظر:

سجلات المحاكم الشرعية، ودفاتر البايلك وبيت المال التي تعود لتلك الفترة، رغم قولها أن الأخبار قد إفتقرت لوجوده خلال القرن 10هـ/16م[1].

أما بالنسبة للفترة التي حددناها للدراسة، فمن الذين أعطوا خلالها نظرة محيطة بمنصب شيخ البلد كان شالر Shaler، ذاكرا أنه إلا جانب الإدارة العامة للإيالة، والتي يقع مقرها في مدينة الجزائر، وجدت إدارة محلية ضمت في قيادتها كل من "الكولجي باشى [الكول آغا]"، "الكاهية"، "المزوار" و"شيخ البلد"، وكل منهم أُعتُبِرَ موظفا أمنيا، غير أن الثلاثة الأوائل كانت طبيعة مناصبهم عسكرية، أما شيخ البلد فكان حاكما مدنيا[2].

2-إزدواجية تسييره

طرحت الباحثة غطاس فكرة وجود إزدواجية تسيير لمنصب شيخ البلد، أي أن شيخين قد تقلداه في آن واحد، وليس فقط لمدة محدودة، بل منذ الفترة التي سبقت وروده في "قانون الأسواق" عام 1106هـ/1695م حتى نهاية العهد العثماني سنة 1245هـ/1830م[3].

هذه الثنائية قد خولت لكل منهما صلاحيات محددة، إقتصادية لأحدهما*، وإدارية-إجتماعية للآخر؛ تمثلت في السهر على الخدمات العمومية وما يتصل بها[4] من جانب أمني[5] وغيره[6]، كما أنهما قد مارسا بعض المهام سويا، وعليه فإن مدينة الجزائر قد إنفردت عن المدن

-ناصر الدين سعيدوني، **«مخطوط قانون أسواق مدينة الجزائر لعبد الله محمد بن الحاج الشويحات»**، مجلة حوليات جامعة الجزائر 1، م5، العدد 1، الجزائر، 1990، ص ص 117-119.

(1)غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 95.

(2)Shaler, **Op.cit**, p 72.

(3)غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 96.

*أحد جوانبها إقتصادي بحت، والآخر يرتبط بالأمن الاقتصادي، أنظر:

-غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص ص 96-102.

(4)غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 124.

(5)Shaw, **Op.cit**, p 167.

(6)غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 100.

العربية الأخرى بتلك الإزدواجية في التسيير على مستوى هذه البنية الحضرية، طيلة العهد العثماني[1].

كما وجدت نفس الباحثة أن منذ عامي 1119-1120هـ/1708-1709م، أصبح منصب شيخ البلد يورث بين أفراد العائلة الواحدة، كالتي تنسب لإبراهيم التمام، والتي إحتكرت المشيخة لأزيد من إثنتين وسبعين سنة (1120-1192هـ/1709-1778م[2].

غير أن ذلك لم يقم في كل الأسر[3]، ففي عائلة بن الطبال التي رصدناها في أحد العقود لم ينتشر المنصب بسبب التوريث، حيث أن السيدة خدوجة بنت محمد بن الطبال وأم محمد شيخ البلد، زوجها المرحوم هو أحمد شيخ البلد[4].

كان متقلد هذا المنصب من العنصر المحلي[5]، وإختصاصات وظيفته الواسعة قد جعلته المسؤول عن كل ما يحدث في مدينة الجزائر والمشرف الأعلى على شؤونها[6]، وقد وصفته المصادر تحت مسميات مختلفة، فـ بارادي Paradis على سبيل المثال يعتبره "**عمدة المدينة**"[7]، وتاسي Tassy يراه بمثابة عضو في مجلس البلدية المكلف بالشؤون الإدارية والمدنية للمدينة (Echevin de la ville)[8]، والواقع أن معظم من كتب حوله يعتبره بشكل مباشر أو غير مباشر "**صاحب المدينة**"[9].

---

(1) غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 123.

(2) غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 100.

(3) **نفسه**، ص 101.

(4) م.ش.ع71-72 و48.

(5) Shaler, **Op.cit**, p 72.

(6) غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 100.

(7) Paradis, **Op.cit**, p 100.

(8) Tassy**, Op.cit**, p 235.

(9) غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...**، **المرجع السابق**، ص 124.

3-المهام الإقتصادية لشيخ البلد

يتولى شيخ البلد كل شهرين جباية الضرائب المفروضة على أصحاب الحرف والمهن، كالخياطين، النساجين، الإسكافيين وغيرهم، ثم يقتطع منها أجره الخاص، ويودع الباقي في بيت المال، ولأجل ذلك يعتمد على سجل خاص يكلف "خوجة" بتسجيل كل ما سبق ذكره فيه[1]، كما إمتدت صلاحياته أحيانا إلى المجال العقاري[2].

تذكر الباحثة غطاس في أطروحتها أن لشيخ البلد علاقة مباشرة مع الداي، لاسيما وأنه كان في بعض الأحيان يقوم مقام الناطق الرسمي للباشا[3]، وتجدر الإشارة إلى أن هذا الأخير هو الذي يعيّن شيخ البلد في منصبه ويحدد له صلاحياته[4].

4-المهام الأمنية لشيخ البلد

4-1-في مجال الأمن الإقتصادي

يعد شيخ البلد المسؤول عن مراقبة الحرف والصنائع[5]، كما أنه يفصل في النزاعات التي تقع بين الحرفيين، وفي القضايا العالقة لهؤلاء، كوفاتهم قبل تسديد الضرائب[6].

له مكتب خاص يمثل مقره، وهو عبارة عن حانوت بأحد الأسواق، يراقب من خلاله الأحداث التي تجري هناك بشكل دائم، ويراعي في إختياره لمكتبه القرب من أهل الحرف والمهن[7].

---

(1)Devoulx, **Op.cit**, p 23.

(2)غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 97.

(3)**نفسه**، ص 99.

(4)Tassy, **Op.cit**, p 236.

(5)Devoulx, **Op.cit**, p 23.

(6)غطاس، **الحرف والحرفيون...**، **المرجع السابق**، ص 98.

(7)**نفسه**، ص 99.

4-2-في مجال الأمن العقابي

تطرقت الباحثة هوكستر Hoexter إلى الإشكال العميق المتعلق حول إمكانية نسب بعض الموظفين أمثال شيخ البلد للجهاز الأمني لمدينة الجزائر خلال العهد العثماني، فالمصادر التي تناولته، لم تذكر أمثلة عن كيفية تنفيذ المهام "الشرطية" التي نسبت له، ولا عن إمتلاكه لعناصر أمنية تحت تصرفه[1]، مثلما هو الحال بالنسبة للمزوار[2] والكولجي باشى Kolcu Başı[3]...

لهذا فإن الباحثة قد إستخلصت أن إختصاص شيخ البلد في الممارسة الفعلية لمهمة الأمن لم يمتد إلى مجال "**الشرطة**" بالمعنى الدقيق للكلمة[4].

على غرار أن المصادر قد أوردت عنه بعض الصلاحيات التي مست الجانب الأمني المتعلق بالعقوبات، فعلى سبيل المثال نقل دفتر التشريفات أن شيخ البلد كان يشرف على سجن مخصص للنساء اللواتي لا يخضعن لسلطة المزوار[5]، وأضاف تاسي Tassy أنهن النساء ذوات السمعة الحسنة، لكن قمن بجريمة أو مخالفة ما[6]، وقد كن يعاقبن سرا، مثلما هو الأمر بالنسبة لرجال الدولة في دار آغا الإنكشارية[7].

كما أن في حالة إحضار الداي لإماء أو فتيات من طبقة مرموقة كأسيرات، ويكون ينتظر عليهن فدية، يرسلهن لبيت شيخ البلد ليضعهن تحت حراسته، وخلال مدة إقامتهن عنده يوفر لهن كل ما يحتجنه من مؤونة وعمل، إلى أن يتم تحريرهن[8].

---

(1)Hoexter, **Op.cit**, p 124.
(2)Devoulx, **Op.cit**, p 22.
(3)Hoexter, **Op.cit**, p 121.
(4)**Ibid**, p 124.
(5)Devoulx, **Op.cit**, p 23.
(6)Tassy, **Op.cit**, p 236.
(7)Shaw, **Op.cit**, p 168.
(8)Tassy, **Op.cit**, p 236.

4-3-في مجال الأمن الحضري/العمراني

يتولى شيخ البلد الإشراف على الأمن فيما يتعلق بصيانة المدينة وشوارعها[1]، إصلاح المنازل[2] والنظافة الحضرية[3]، وفي هذا الصدد، يجدر الذكر أن مختلف المصالح التي كلفت بطهارة المدينة وصيانة الطرقات، والتي قادها موظفون عرفوا عادة بـ "**القياد**"، كـ "قائد الزوبية/الزبل"، "قائد الشوارع" وغيرهم، كانوا جميعا تحت إشرافه[4].

يكشف هذا على وجود علاقة تربطه بين بعض الأجهزة الأمنية العامة، على غرار إتصاله بالمشرفين العامين على حفظ النظام[5]، وكذا الحاكم نفسه[6]، والذي مثل أعلى سلطة أمنية في مدينة الجزائر خلال 1112-1245هـ/1700-1830م[7].

خلاصة المبحث

عرف منصب شيخ البلد صلاحيات عديدة، بعضها إقتصادي والآخر عمراني، وبعضها أمني، وهذا الجانب الأخير قد تفرع إلى إختصاصات أخرى، حيث أن جزء منها إمتد إلى مجال الأمن الإقتصادي، وجزء آخر إلى العقابي والذي يرتبط بمفهومي العمل الشرطي والقضائي، وإختصاصات أخرى تضمنت الأمن الحضري أو العمراني.

مارس هذه الصلاحيات شيخان في نفس الوقت، في إطار ثنائية التسيير التي ميزت مؤسسة مشيخة البلد، والتي لم توجد سوى في مدينة الجزائر مقارنة بباقي مدن الإيالات العثمانية.

---

(1)**Ibidem.**

(2)Peyssonnel, Desfontaines, **Op.cit**, p 432.

(3)Hoexter, **Op.cit**, p 123.

(4)غطاس، **الحرف والحرفيون...، المرجع السابق**، ص 99.

(5)Shaler, **Op.cit**, p 72.

(6)م.ش.ع106-107 و13.

(7)غطاس وآخرون، **الدولة الجزائرية...، المرجع السابق**، ص 124.

خلاصة الفصل

أظهر هذا الفصل أن مدينة الجزائر ما بين أوائل القرن 12هـ/18م إلى غاية الإحتلال الفرنسي في بداية العقد الثالث من القرن 13هـ/19م، لم تعرف الأمن بوصفه إختصاصا عسكريا أو "شرطيا" محضا، بل إمتد ليشمل موظفين مدنيين، ماليين وإقتصاديين، أوكلت لهم مهام ذات طابع أمني.

إذ مثل الخزناجي ذلك من خلال موقعه المالي الذي أتاح له صلاحيات في قضايا الجنح والجنايات، وحماية الموارد الإقتصادية، وقد كان وصوله لمنصبه نتيجة لتدرج الإداري عبر هيئة الخوجات، وقد وفر له ثروة واسعة.

أما المحتسب فكان مسؤولا عن ضبط الأسواق والأنشطة التجارية والحرفية، فجمع بين الإقتصاد والأمن اليومي.

بينما مثل شيخ البلد حالة متميزة بإنفراده بصلاحيات متشعبة شملت كل من الأمن الإقتصادي، العقابي والحضري، في إطار ثنائية التسيير التي ميزته كمؤسسة في مدينة الجزائر إبان الفترة العثمانية دون سواها، وقد جمعته علاقة مباشرة بأعلى سلطة في البلاد وهي الداي [أو الباشا].

ما تمت ملاحظته بعد دراسة هذا الفصل هو أن جميع الشخصيات المتناولة فيه تمس بشكل مباشر الجانب الإقتصادي للمدينة والإيالة، وهو ما يبرز الأهمية المركزية للإقتصاد في الجزائر، إلى درجة جعلت موظفيه يتولون أدوارا أمنية أساسية، بما يعكس الإرتباط الوثيق بين الحفاظ على الأمن وضمان الإستقرار الإقتصادي.

الخاتمة

الخاتمة

تناولت هذه الدراسة موضوع **الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر ما بين 1112-1245هـ/1700-1830م من خلال وثائق المحاكم الشرعية**، وقد جاءت موزعة على مدخل تمهيدي وثلاثة فصول متكاملة، رسمت لنا صورة واضحة عن الهيكلة الأمنية للمدينة، كما أبرزت في الوقت نفسه الدور المحوري الذي أدته وثائق المحاكم الشرعية، ليس فقط كمصدر إعتمد عليه البحث، بل كجزء أساسي من الموضوع نفسه، حيث مكنت من فهم أعمق لطبيعة الأمن بالجزائر أواخر العهد العثماني. إستخلصنا من خلالها جملة من الإستنتاجات يمكن اعتبارها بمثابة الخلاصات التي توصلنا إليها في المباحث والفصول.

أظهر المدخل التمهيدي أن خصوصية مدينة الجزائر في بعدها الأمني لا يمكن فصلها عن موقعها الجغرافي وتضاريسها، فقد شكلت إطلالتها البحرية وتحصيناتها الطبيعية والمشيدة عاملا أساسيا في رسم معالم أمنها، حيث إنفتحت على البحر لأهداف إقتصادية، لكنه في الوقت ذاته كان مجالا للتهديدات الخارجية، مما فرض ضرورة تنظيم أمني محكم.

إلى جانب هذا البعد الجغرافي، برزت جملة من المعطيات التاريخية التي ميزت أوضاع المدينة خلال الفترة المدروسة. إذ دل الجانب الديموغرافي على تراجع واضح في عدد السكان، وأما الميدان الإقتصادي فأظهر تدهورا كبيرا، خصوصا خلال النصف الثاني من القرن 12هـ/18م، وهو ما إنعكس على البنية الإجتماعية والأمنية للمدينة. أما الوضع السياسي فتميز بحدث مفصلي تمثل في نجاح الإستقلال المراد للدايات عن الباب العالي، وما رافقه من فترة إستقرار نسبي أعقبتها مرحلة من الضعف والإضطراب في الحكم. بالنسبة للجانب العلمي، فقد برزت فيه مشكلة تمثلت في الكتابات الأجنبية المعاصرة للفترة المذكورة، والتي لم تنفك تصف مدينة الجزائر، بل البلاد بأكملها، بأنها تفتقر إلى الإهتمام بالعلم، في مقابل ما أظهرته المصادر

المحلية من إستمرار لهذا النشاط، وهذا التناقض في الروايات لم يقتصر على ميدان الفكر والثقافة، بل إمتد إلى الأجهزة الأمنية نفسها.

إن جميع هذه الأبعاد الجغرافية، الإجتماعية، السياسية، الإقتصادية والعلمية الثقافية، كانت محددا لطبيعة الأمن في مدينة الجزائر، وقد أسهمت وثائق المحاكم الشرعية –ولو بقدر محدود في هذا المدخل– في إضاءة العلاقة بين الواقع الحضري وأشكال الضبط والرقابة التي ميزت المدينة خلال الفترة المدروسة.

خصص الفصل الأول ليضع الأساس المنهجي للدراسة، وذلك من خلال التعريف بوثائق المحاكم الشرعية من خلال إعتماد عينة منها ودراستها، ثم تحليل طبيعة عقودها، وقد تم إثبات أن هذه العقود لم تكن مجرد سجلات قضائية، بل مثلت مرآة عاكسة للحياة اليومية لمجتمع مدينة الجزائر بما فيه الشخصيات الأمنية، حيث وردت فيها إشارات متكررة لمختلف هذه العناصر الأخيرة، سواء عبر أسمائهم، مناصبهم أو تعاملاتهم على مستوى المحكمة الشرعية.

كما أظهرت الجداول الإحصائية وقراءاتها التحليلية أن تلك الوثائق قد مكنت من إظهار حضورهم الفعلي في المجتمع، وهو ما جعلها مصدرا مهما لبناء المشهد الأمني، كما أن عقود المحاكم الشرعية كانت القاعدة التي قامت عليها هذه الدراسة، نتيجة لتمكينها من إستخراج تفاصيل دقيقة لم تتطرق إليها المصادر الأخرى سواء المحلية أو الأجنبية.

في الفصل الثاني تم التطرق إلى المسؤولين عن الأجهزة الأمنية، وتبين منه أن التنظيم الأمني في مدينة الجزائر قد إتخذ طابعا هرميا واضحا، إذ وضع الداي في قمته بصفته أعلى سلطة، تلاه المشرفون العامون: الكاهية، المزوار والكولجي باشى. أما على المستوى التنفيذي، فقد إنقسمت الأجهزة الأمنية العامة إلى قسم نهاري: مثله الشواش بقيادة الباش شاوش، وقسم ليلي: مثله قائد زواوة، عناصر اليولداش بقيادة بلكباشى أو أوداباشى، وجماعة البساكرة بقيادة أمينهم، كما وجدت أجهزة أخرى لم تخضع لتقسيم زمني، تمثلت في الباش جراح والقياد كقائد

الزبل، وذلك نتيجة لكونها تتعلق بالأمن الصحي، البيئي والعمراني، هذه الأجهزة كانت أدنى مرتبة من المشرفين العامين وأعلى من الوحدات الأمنية العامة. كما شارك آغا الإنكشارية في مهام أمنية تعلقت بمعاقبة العصاة من رجال الدولة سرا في داره، لكنه لم يكن مشرفا عاما، لذا فدرجته كانت في نفس رتبة الباش جراح والقياد. لقد وضح هذا الفصل كذلك أن المشرفين العامين لم يكونوا عناصر شكلية أو مكتبية لحفظ النظام، بل شاركوا في العمل الميداني إلى جانب وحداتهم الخاصة، وقاموا بالدوريات والإعتقالات وتنفيذ العقوبات. كما برز أن المنظومة الأمنية كانت قائمة على التنسيق بين أجهزتها، سواء بين العناصر من نفس المستوى الهرمي، كما في موازاة دورية المزوار الليلية مع دورية الكولجي باشى، أو من مستوى مختلف كما في نقل الكولجي باشى للعصاة من رجال الدولة عند الداي، الذي يأمر بدوره نقلهم لبيت آغا الإنكشارية لمعاقبتهم بالضرب.

فيما يخص عقود العينة في هذا المقام، فقد إستخلصنا منها بعض التفاصيل المتعلقة بعمل الفئات المذكورة، كما أبرزت حضورهم اليومي من خلال تعاملاتهم المختلفة والمتكررة أحيانا.

خصص الفصل الثالث للموظفين الماليين أو المدنيين الذين أوكلت إليهم مهام أمنية، وهم: الخزناجي، المحتسب وشيخ البلد. لقد أبرز هذا الفصل أن أصل وظائف هذه الشخصيات الإقتصادي، الإداري والمالي لم يكن بعيدا عن المجال الأمني، بل كان متغلغلا فيه.

إذ أن الخزناجي رغم كونه المسؤول المالي الأول في الدولة، فقد إمتلك سلطة قضائية شملت قسمي الجنح والجنايات، كما ترأس المشرفين العامين من خلال كاهيته، وكل هذا جعله محورا جامعا بين الإقتصاد والأمن. أما المحتسب فقد شكل حلقة الوصل بين الأسواق والتنظيم الأمني، فكان يراقب التجار والحرفيين، ويضبط المخالفات، ما جعله أقرب إلى "**موظف أمني إقتصادي**".

فيما يخص شيخ البلد، فقد إحتل موقعا خاصا، إذ جمع بين الصلاحيات الإقتصادية، العمرانية والأمنية، وحتى في الجانب الأمني فقد تشعبت فيه إختصاصاته وإرتبطت كذلك بالمجال

الإقتصادي. تفرد بخصوصية ثنائية التسيير، التي جعلته عبارة عن مؤسسة، وهذه الميزة لم توجد خلال العهد العثماني سوى في مدينة الجزائر.

من أهم ما بينه هذا الفصل كذلك هو أن الإقتصاد والأمن كانا جزءان لا يتجزآن عن بعضهما، بدليل أن ثلاثة موظفين إقتصاديين بأكملهم عدوا من أهم العناصر الأمنية.

بالجمع بين ما سبق، يمكن القول أن هيكلة الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر ما بين 1112-1245هـ/1700-1830م كانت على شكل هرم متدرج، وضع في قمته الداي، تلاه الخزناجي فكاهيته [كاهية الخزناجي] الذي مثل المحافظ العام للأمن ومارس الرقابة العليا على كل الأجهزة الأمنية الأدنى منه هرميا، ثم المشرفون العامون تحته، وهم: الكاهية، المزوار والكولجي باشى، إلى جانب شيخ البلد والمحتسب. أسفلهم وجدت فئة القياد أو القادة وهم: قائد زواوة، قائد الزبل والشوارع، وكيل الخرج، الباش ساقجي، الباش جراح، الباش شاوش، آغا الإنكشارية، البورو، أمين البساكرة، البلكباشى أو الأوداباشى. أما قاعدة الهرم فقد شكلتها الأجهزة الأمنية العامة، بشقيها، النهارية: المتمثلة في الشواش، والليلية: الذي يمثلها الحرس (المساعدين للمزوار والخاضعين للباش ساقجي) وفئة من الإنكشاريين، اليولداش وجماعة البساكرة.

بعد كل ما سبق، يمكن القول أن الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر ما بين أوائل القرن 12هـ/18م وحتى نهاية العهد العثماني، قد تميزت بتنظيم دقيق ومحكم، تداخلت فيه العناصر ذات الطابع الإقتصادي، الإداري والعسكري ومارست أدوارا أمنية، وقد كان الإقتصاد قلب الأمن، كما عدت الصحة والنظافة والعمران أيضا أجزاء منه، مما يعكس تصورا شاملا للأمن في تلك الفترة، وتبقى وثائق المحاكم الشرعية هي الشاهد الحي الذي أتاح لهذه الصورة أن تعاد صياغتها، ولو بشكل بسيط، لتقدم نظرة أوضح عن الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر.

الملاحق

1-نماذج مصورة وأخرى مطبوعة من عقود المحاكم الشرعية

2-الصُّوَر

الملاحق:

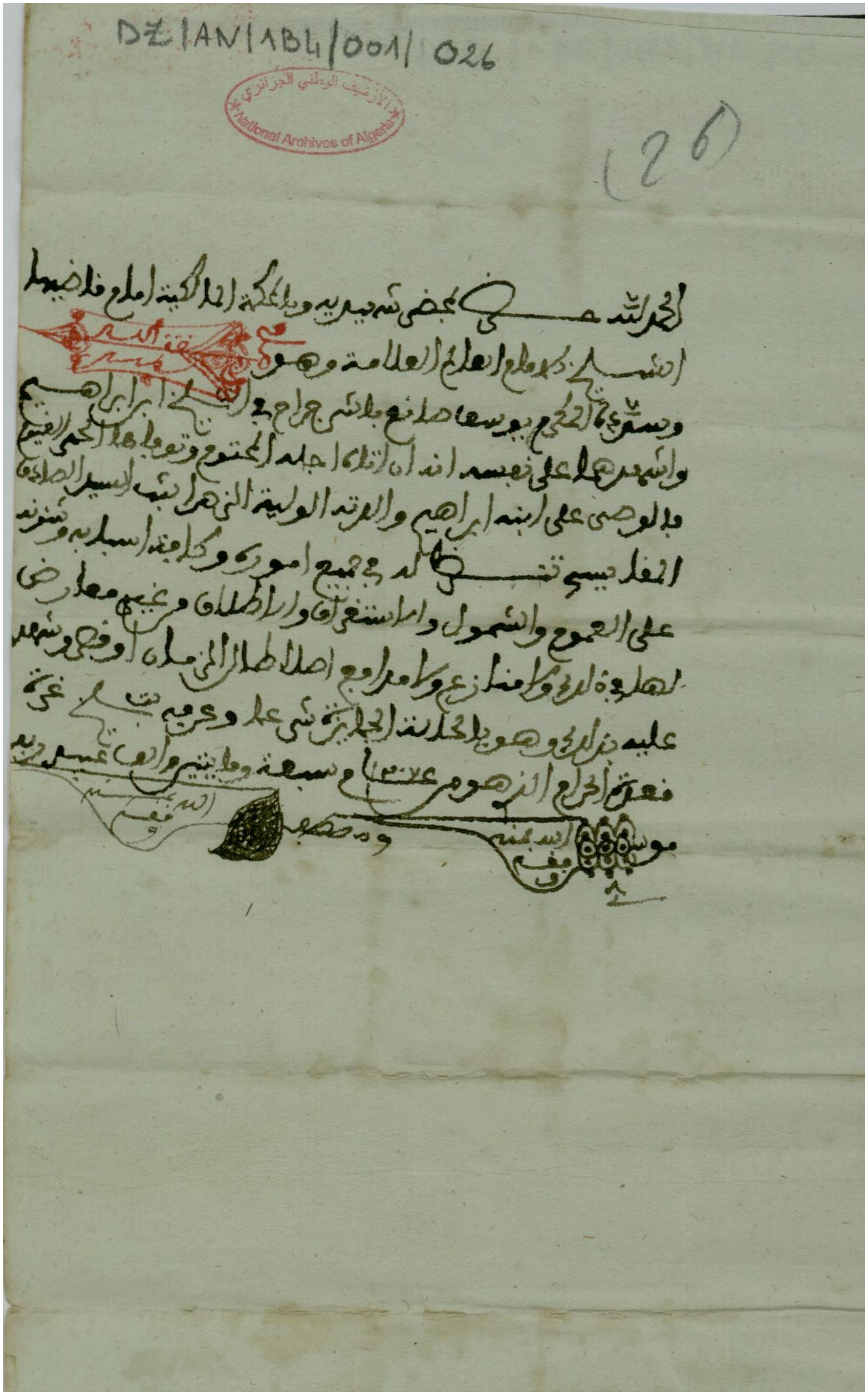
1-نماذج مصورة وأخرى مطبوعة من عقود المحاكم الشرعية

ملحق رقم: 1

ع1 و26

وصية يوسف صانع باش جراح لزوجته الولية الزهرا بنت الصادق المقايسي على ابنه إبراهيم في 1 ذي القعدة عام 1207هـ هو 26 ماي سنة 1792م

الحمد لله حضر بمحضر شهيديه وبالمحكمة المالكية أمام قاضيها الشيخ الإمام العالم العلامة وهو (اسم معقوف) وسدّده المكرّم يوسف صانع باش جراح في التاريخ ابن إبراهيم وأشهدهما على نفسه أنه إن أتاه أجله المحتوم وتوفاه الحي القيوم فالوصي على إبنه إبراهيم والدته الولية الزهرا بنت السيد الصادق المقايسي تنظر له في جميع أموره وكافة أسبابه وشؤونه على العموم والشمول و الإستغراق والإطلاق من غير معارض لها في ذلك ولا منازع ولا مرافع أصلاً طال الزمان أو قصر وشهد عليه بذلك وهو بالحالة الجايزة شرعًا وعرفه بتاريخ غرة قعدة الحرام الذي هو من عام سبعة ومايتين وألف عبيد ربه.



DZ/AN/1BL/001/026

الأرشيف الوطني الجزائري National Archives of Algeria

(26)

الحمد لله حضر لدى شهيديه وبالمحكمة المالكية [illegible]

السيد [illegible] العالم العلامة وهو [illegible]

وسيدي الحاج يوسف [illegible] باش جراح في [illegible] ابن ابراهيم

واشهدهما على نفسه انه ان اتاه اجله المحتوم وتوفاه الله الحي القيوم

فالوصي على ابنه ابراهيم والبنت الولية الزهرا بنت السيد الصادق

المغلبيسي [illegible] له في جميع اموره وكافة اسبابه وشؤونه

على العموم والشمول واما استغرق [illegible] والاطلاق من غير معارض

لها بذلك [illegible] ولا منازع [illegible] اصلا [illegible] اوفقه وشهد

عليه [illegible] وهو بالحالة الجائزة شرعا [illegible]

في [illegible] الذي هو من عام ١٢٢٧ سبعة وعشرين ومائتين والف

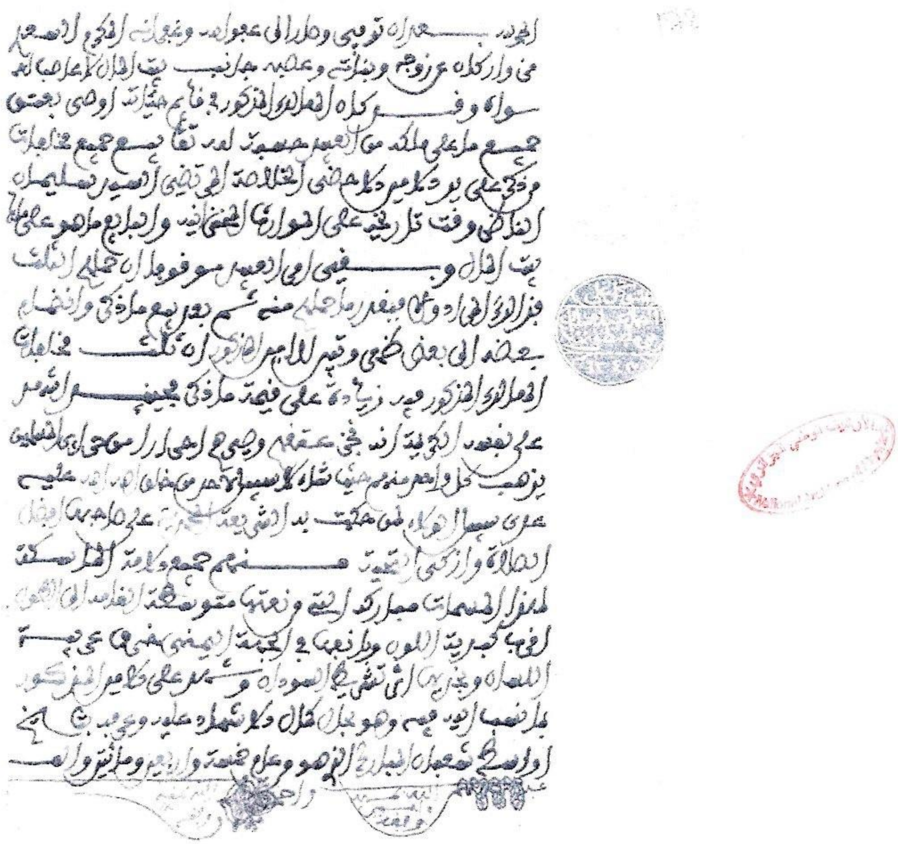
موسى [illegible] عبد الله [illegible] ومصطفى [illegible]

ملحق رقم: 2

ع1/14 و39

عتق السعدي المزوار لجميع عبيده منهم المسماة مباركة في أواسط شعبان عام 1245هـ هو فيفري سنة 1830م

الحمد لله بعد أن توفي وصار إلى عفو الله وغفرانه المكرم السعدي مزوار كان عن زوجه وبناته وعصبه جانب بيت المال لا عاصب له سواه وقد كان الهالك المذكور في قايم حياته أوصى بعتق جميع ما على ملكه من العبيد حسبة لله تقايم جميع مخلفات من ذكر على يد الأمين الأحضى الخلاصة المرتضي السيد سليمان الناظر وقت تاريخه على الموارث المخزنية والبايع ما هو على ملك بيت المال وبقي أمر العبيد موقوفا إن حملهم الثلث بذلك المراد ولا يقدر ما حملهم منه ثم بعد بيع ما ذكر وإنضمام بعضه إلى بعض ظهر وتبين للأمين المذكور أن ثلث مخلفات الهالك المذكور فيه زيادة على قيمة ما ذكر فحينه أشهد على نفسه الكريمة أنه نجز عتقهم وصيرهم أحرارا من حراير المسلمين يذهب كل واحد منهم حيث شاء لا سبيل لأحد من خلق الله أحد عليهم عدى سبيل الولاء لمن حكمت يد الشريعة المحمدية على صاحبها افضل الصلاة وأزكى التحية منهم جميع والأمة الماسكة لهذا المسمات مباركة التي من نعتها متوسطة القامة إلى الطول أقرب كبريت اللون وبأنفها في الجهة اليمنى خدف عربية اللسان ونجرية اثر تشريط السوداه وشهد على الأمين المذكور بما نسب إليه فيه وهو بحال كمال الإشهاد عليه وعرفه بتاريخ أواسط شعبان المبارك الذي هو من عام خمسة وأربعين ومائتين وألف.



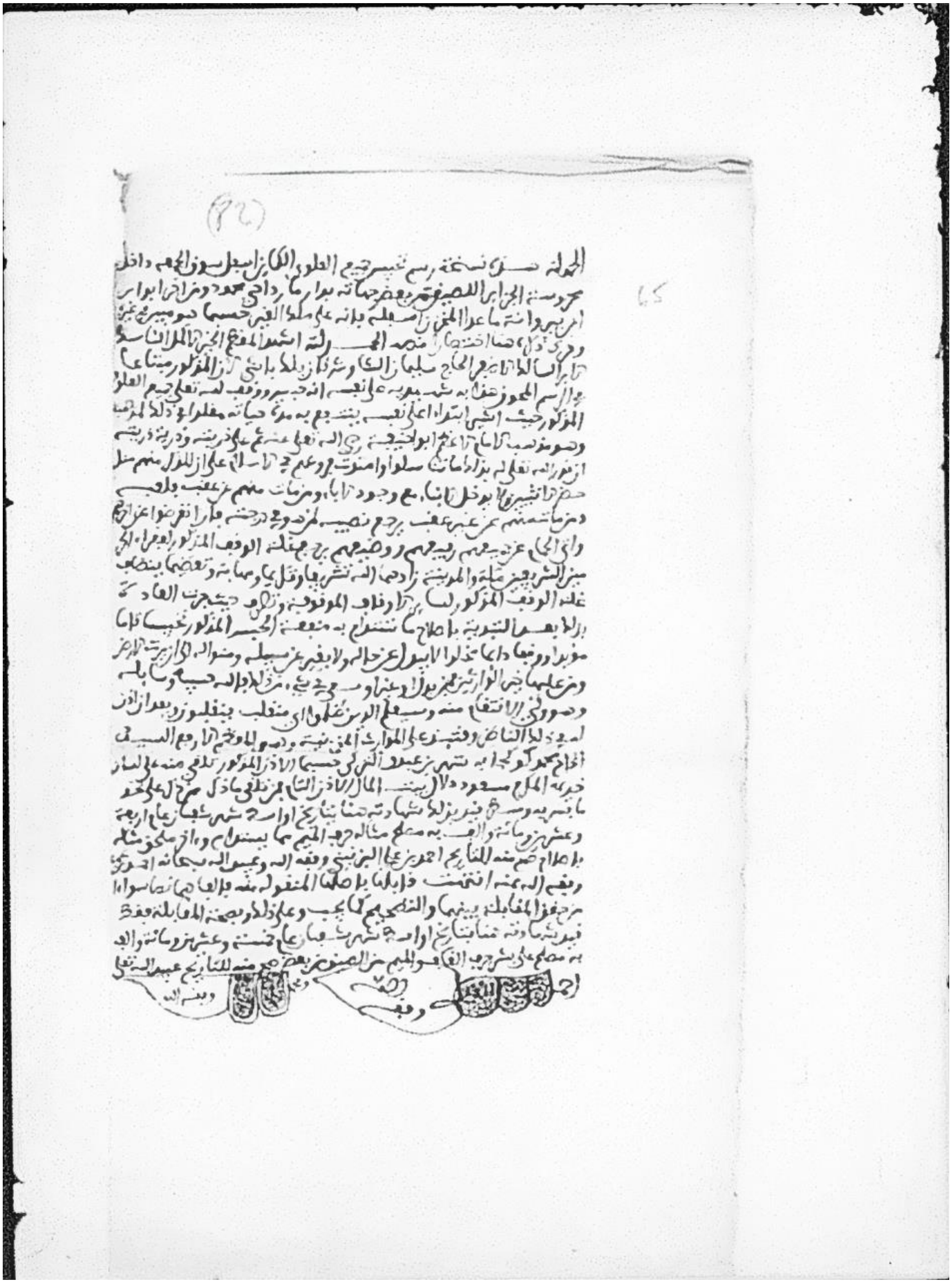
ملحق رقم: 3

ع140 و82

تحبيس سليمان الشاوش كان بلكباشي لعلوي في أواسط شعبان عام 1125هـ هو سبتمبر سنة 1713م

الحمد لله هذه نسخة رسم تحبيس جميع العلوي الكاين أسفل سوق الجمعة داخل محروسة الجزاير اللصيق من بعض جهاته بدار مارداحي محمود ومن آخر أبواب إبن بروانة ما عدا المخزن أسفله فإنه على ملك الغير حسبما هو مبين في غيره وفي أوله هنا إختصارا منه الحمد لله أشهد المعظم الخير الأكمل الناسك الأبر المالك الحاج سليمان الشاوش كان بلكباشي كان المذكور مبتاعا في الرسم المحوز هذا به شهيديه على نفسه أنه حبس ووقف لله تعالى جميع العلوي المذكور حيث أشير إبتداءا على نفسه ينتفع به مدة حياته مقلدا في ذلك لمذهبه وهو مذهب الإمام الأعظم أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه ثم على ذريته وذرية ذريته إن قدر الله تعالى له بذلك ما تناسلوا وإمتدت فروعهم في الإسلام على أن للذكر منهم مثل حظ الأنثيين ولا يدخل الأبناء مع وجود الآباء ومن مات منهم عن عقب فلعقبه ومن مات منهم عن غير عقب يرجع نصيبه لمن هو في درجته فإن إنقرضوا عن آخرهم وأتى الحمام عن جميعهم رفيعهم ووضيعهم يرجع غلة الوقف المذكور لفقراء الحرمين الشريفين مكة والمدينة زادهما الله تشريفا وتكريما ومهابة وتعظيما ينظاف غلة الوقف المذكور لساير الأوقاف الموقوفة وتصرف حيث جرت العادة بذلك بعد التبرية بإصلاح ما تستدام به منفعة الحبس المذكور تحبيسا تاما مؤبدا ووقفا دائما مخلدا لا يبدل عن حاله ولا يغير عن سبيله ومنواله إلى أن يرث الأرض ومن عليها خير الوارثين فمن بدل أو غير أو سعى في شيء من ذلك فالله حسيبه وسايله وهو ولي الانتقام منه وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون وبعد أن أذن له في ذلك الناظر وقتيذ على الموارث المخزنية وهو المعظم الأرفع السيد الحاج

محمد كوكجا به شهد بن عبدو التركي حسبما الإذن المذكور تلقى منه على لسان خديمه المكرم مسعود دلال بيت المال الإذن التام بمن تلقى ما ذكر من ذكر على نحو ما فسر به وسطر قيد بذلك شهادته هنا بتاريخ أواسط شهر شعبان عام أربعة وعشرين ومائة وألف به مصلح مثاله حرف الميم مما يستدام وآخر ملحق مثله بإصلاح صح منه للتاريخ أحمد بن علي البزنيني وفقه الله وعبيد الله سبحانه أحمد بن عمر وفقهم الله بمنه إنتهت قابلها بأصلها المنقوله منه فألفاهما نصا سواءا من حقق المقابلة بينهما والتصحيح كما يجب وعلى ذلك وبصحة المقابلة فقد قيد شهادته هنا بتاريخ أواسط شهر شعبان عام خمسة وعشرين ومائة وألف به مصلح على بشر حرف القاف والميم من ... من بعض صح منه للتاريخ عبيد الله تعالى.

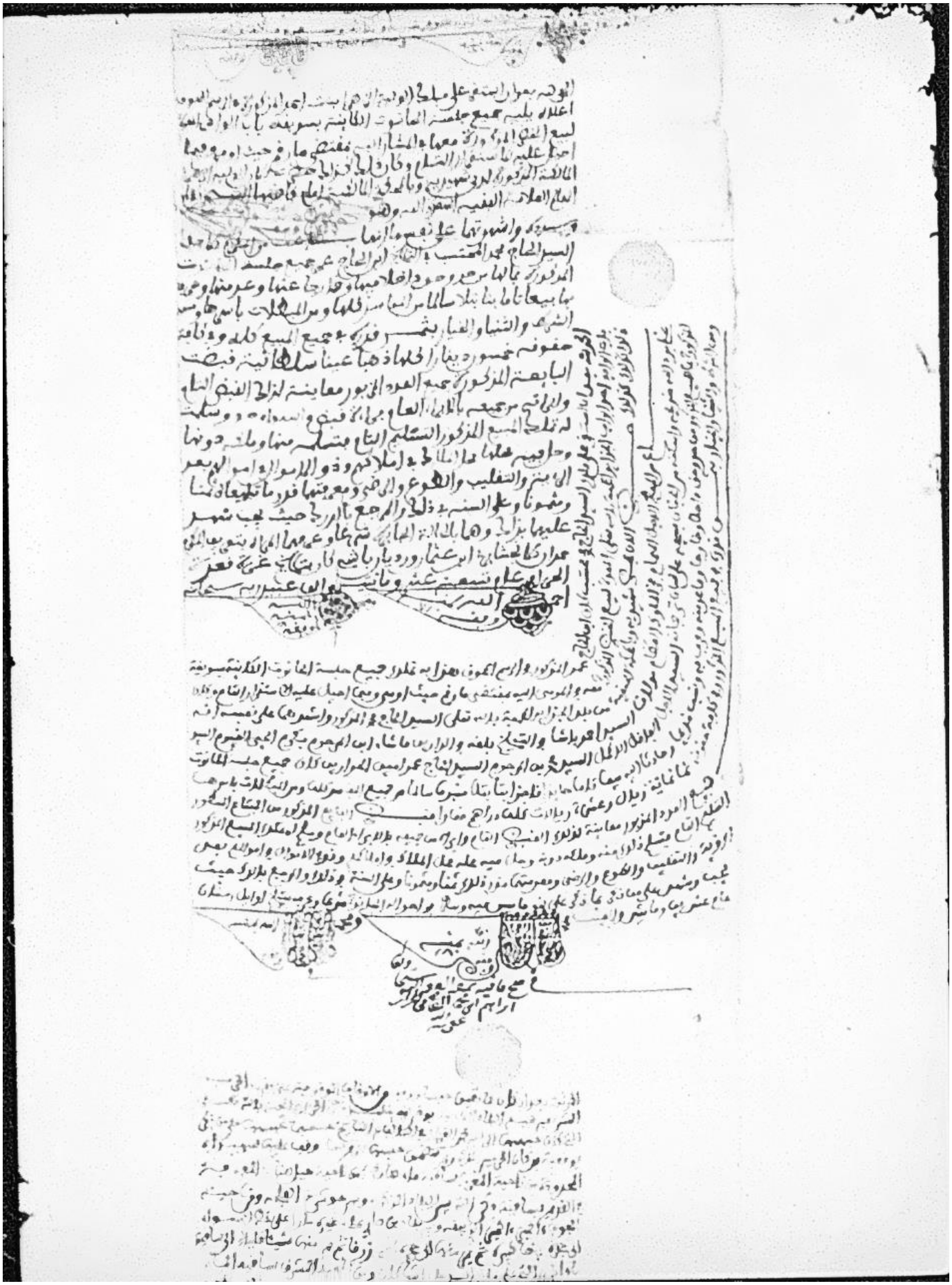


ملحق رقم: 4

ع45 و7

عقد بيع جلسة حانوت من الولية الزهرا بنت أحمد لمحمد المحتسب في 1 ذي القعدة عام 1219هـ هو 31 جانفي سنة 1805م

الحمد لله بعد أن إستقر على ملك الولية الزهرا بنت أحمد المذكورة في الرسم المحقق أعلاه يليه جميع جلسة الحانوت الكاينة بسويقة باب الواد والمعدة لبيع الخضر المذكورة معها في المشار إليه بمقتضى ما رقم حيث أومي وفيما أحيل عليه الإستقرار التام وكان ذلك كذلك حضرت الآن الولية الزهرا المالكة المذكورة لدى شهيديه وبالمحكمة المالكية أمام قاضيها الشيخ الإمام العالم العلامة الفقيه أسعده الله وهو (اسم معقوف) وسدده وأشهدتهما على نفسها أنها باعت من المكرم الأجل السيد الحاج محمد المحتسب في التاريخ إبن الحاج عمر جميع جلسة الحانوت المذكورة بمالها من حد وحق داخلا فيها وخارجا عنها وعد منها وعرف بها بيعا تاما بتا بتلا سالما من المفاسد كلها ومن المبطلات بأسرها ومن الشرط والثنيا والخيار بثمن قدره في جميع المبيع كله وفي كافة حقوقه خمسون دينارا كلها ذهبا عينا سلطانية قبضت البايعة المذكورة جميع العدد المزبور معاينة لذلك القبض التام وإبرائه من جميعه بالإبراء العام براءة قبض وإسداده وسلمت له تملك المبيع المذكور التسليم التام فتسلمه منها وملكه دونها وحل فيه محلها محل الملاك في أملاكهم وذوي الأموال في أموالهم بعد الرؤية والتقليب والطوع والرضى ومعرفتهما قدر ما تبيعاه ثمنا ومثمونا وعلى السنة في ذلك والمرجع بالدرك حيث يجب شهد عليهما بذلك وهما بالحالة الجايزة شرعا وعرفهما المرأة بتعريف المكرم حمدان الانجشاري ابن عثمان ورد يابباشي كان بتاريخ غرة قعدة الحرام عام تسعة عشر ومايتين وألف عبيد ربه سبحانه.



ملحق رقم: 5

ع71–72 و48

رسم هبة مقدمة من السيدة خدوجة بنت محمد بن الطبال إلى إبنها محمد شيخ البلد إبن الحاج أحمد شيخ البلد كان وأخرى لحفيدها إبراهيم في أواسط ذي الحجة عام 1172هـ هو أوائل أوت سنة 1759م

الحمد لله حضر شهيديه لدى الحرة الأصيلة السيدة خدوجة بنت المرحوم بكرم الحي القيوم السيد محمد بن الطبال به شهد وأشهدتهما على نفسها بمحضر شقيقها المعظم الأجل الزكي الأفضل السيد محمد شيخ البلد في التاريخ والمعظم الأجل العالم الأشمل السيد محمد بن العدل الرضى والخلاصة المرتضى السيد محمد البراملي به عرف أنها وهبت من إبنها الشاب الأنجب والخير الأنسب السيد محمد شيخ البلد في التاريخ إبن المرحوم المنعم السيد الحاج أحمد شيخ البلد كان برّد الله ضريحه وأسكنه من الجنان فسيحه جميع العصابة المصوغة من الذهب مرصعة بالحجر مع زويجة مقياس منه مرصّع بالحجر والجوهر مع أربعة عشر خاتم منه بالفصوص منها ثمانيه فصوصها خضر وثلاثه فصوصها حمر وواحده فصها مور وواحده أيضا فصها احمر داير به سبعة فصوص وواحدة فصها يمانص مع جميع الشركة من الجوهر بثلاثه مراسكة بحجره مع أربعة مقايس من الجوهر مع ثلاثة خيوط منه هبة تامة بتتا جملة عاوضت ذلك من مالها وأبانته عن كسبها وصيرت جميع ما ذكر ملكا من جملة أملاك ولدها السيد محمد المذكور يتصرف فيه كيف شاء تصرف الملاك في أملاكهم قبل ذلك منها وحازه منها وشكر فعلها وصنيعها قبولا وحوزا تامين كما أشهدت أيضا شهيديه على نفسها أنها وهبت من ابن ابنها السيد محمد المذكور وهو النشأة الطيبة والنخبة المباركة السيد ابراهيم جميع الشاشيه المصوغه من الذهب التي حلته بها هبة تامه عاوضت ذلك من مالها وصيرت ذلك ملكا من أملاك الإبن إبراهيم المذكور قبل له ذلك

والده وجازه له لصغره وإنسحاب حجره عليه قبولا وحوزا تامين قصدت بذلك وجه الله الكريم وصلة الرحم وجبرا لخاطرهما وإستحبابا لمودتهما والنفع لهما إن الله لا يضيع أجر من أحسن عملا اشهادا فيما عرفا قدره وارقا أنفسهما حكمه واحده وقيده في ذلك الشيخ الفقيه العالم العلامة النبيه الحبر النزيه قاضي المالكية الواضع إسمه فيه أحسن الله إليه (اسم معقوف) وسدده وأعانه على ما اوجه وقلده وأن كل قول وعمل صالح الهمه وأرشده ... على ما رقم بيه الموافقه التامه وشهد على من ذكر بما ذكر والكل بحال الكمال وأوفى مقال وعرف الواهبه المذكورة بتعريف من ذكر معها تكفي أواسط حجة الحرام من شهور عام اثنين وسبعين ومماية وألف.

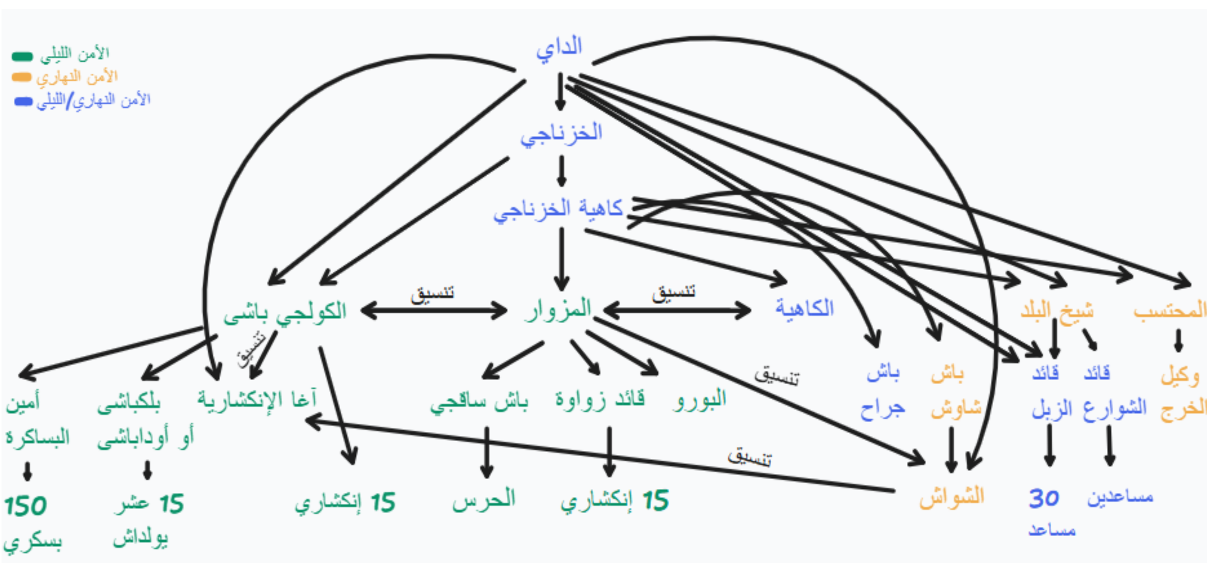


2-الصُّوَر

ملحق رقم: 1

مخطط لهيكلة الأجهزة الأمنية بمدينة الجزائر (1112-1245هـ/1700-1830م)

من إعداد الطالب الباحث



هيكلة الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر ما بين 1112-1245هـ/1700-1830م

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

1-المصادر

1-1-القرآن الكريم

-**سورة البقرة، الآية:** 282.

-**سورة آل عمران، الآية:** 104.

-**سورة النساء، الآية:** 7.

-**سورة المطففين، الآية:** 7.

1-2-كتب الحديث

1-الألباني محمد ناصر الدين، **صحيح الترغيب والترهيب**، ج2، ط1، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 2000.

2-البخاري محمد بن إسماعيل، **الصحيح**، ج3، ط1، دار التأصيل، القاهرة-بيروت، 2012.

3-السيوطي جلال الدين، **الجامع الصغير وزيادته.**

4-النيسابوري مسلم بن الحجاج القشيري، **الصحيح**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ج3، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1955.

1-3-كتب التفسير

5-بن كثير إسماعيل بن عمر، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، ج8، ط2، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، 1999.

6-الطبري أبو جعفر محمد بن جرير، **تفسير الطبري -جامع البيان عن تأويل آي القرآن-**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية، عبد السند حسن يمامة، ج24، ط1، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، 2001.

1-4-الوثائق الأرشيفية (سلسلة المحاكم الشرعية المحفوظة بمركز الأرشيف الوطني الجزائري)

رقم العلبة	رقم الوثيقة	رقم العلبة	رقم الوثيقة
1	26	61	38
1/14	39	65-66-67	59
17	69؛ 89	71-72	27؛ 48
1/24	1	87	6؛ 9
1/28	9	88-89	53
32	11	106-107	13
44	100	138-139	7؛ 19
45	7	140	82؛ 84
56	3	148-149	4
57	21		

1-5-المصادر المطبوعة (العربية والمعربة)

1-آصاف عزترلو يوسف بك، **تاريخ سلاطين بني عثمان: من أول نشأتهم حتى الآن**، كلمات عربية للنشر والترجمة، القاهرة، 2011.

2-بفايفر سيمون، **مذكرات أو لمحة تاريخية عن الجزائر**، تقديم وتعريب: أبو العيد دودو، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974.

3-التمكروتي علي بن محمد، **النفحة المسكية في السفارة التركية (1589)**، تحقيق وتقديم: محمد الصالحي، ط1، دار السويدي للنشر والتوزيع-المؤسسة العربية للدراسات والنشر-دار الفارس للنشر والتوزيع، أبو ظبي-بيروت-عمان، 2007.

4-حيدر علي، **درر الحكام في شرح مجلة الأحكام**، تعريب فهمي الحسيني، م1، طبعة خاصة، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، 2003.

5-خوجة حمدان بن عثمان، **المرآة**، تقديم وتعريب وتحقيق: محمد العربي الزبيري، تصدير: عبد العزيز بوتفليقة، منشورات ANEP، الجزائر، 2005.

6-الزهار أحمد الشريف، **مذكرات الحاج أحمد الشريف الزهار-نقيب أشراف الجزائر- (1168-1246هـ/1754-1830م)**، تحقيق: أحمد توفيق المدني، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974.

7-الزياني أبو القاسم، **الترجمانة الكبرى في أخبار المعمور برا وبحرا**، تحقيق وتعليق: عبد الكريم الفيلالي، ط2، دار نشر المعرفة للنشر والتوزيع، الرباط، 1991.

8-السيوطي جلال الدين، **تاريخ الخلفاء**، ط2، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-دار المنهاج للنشر والتوزيع، قطر-المملكة العربية السعودية، 2013.

9-شاوش ابن المفتي حسين بن رجب، **تقييدات ابن المفتي في تاريخ باشوات الجزائر وعلمائها**، جمع وتحقيق: فارس كعوان، ط1، بيت الحكمة للنشر والتوزيع، العلمة، 2009.

10-بن عبدون محمد بن أحمد، **ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب**، تحقيق: إ. ليفي-بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، 1955.

11-الفاسي حسن بن محمد الوزان (الإفريقي ليون)، **وصف إفريقيا**، ترجمة: محمد حجي ومحمد الأخضر، ج2، ط2، دار الغرب الإسلامي، 1983، بيروت.

12-القرشي محمد بن محمد بن أحمد، **معالم القربة في أحكام الحسبة**، تحقيق: محمد محمود شعبان، صديق أحمد عيسى المطيعي، ط1، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1976.

13-كاثكارت جيمس ليندر، **مذكرات أسير الداي كاثكارت قنصل أمريكا في المغرب**، ترجمة وتعليق وتقديم: إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982.

14-الماوردي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي، ط1، مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، 1989.

15-إبن منظور، **لسان العرب**، تحقيق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، م2، دار المعارف، القاهرة.

16-بن ميمون الجزائري محمد، **التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية**، تقديم وتحقيق: محمد بن عبد الكريم، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981.

1-6-المصادر باللغة الأجنبية

17-Aranda Emanuel d’, **Relation de la captivité et liberté du Sieur Emanuel d’Aranda, jadis esclave à Alger: où se trouvent plusieurs particularités de l’Afrique, dignes de remarque**, La compagnie des libraires du palais, Paris, 1665.

18-Arvieux Chevalier d’, **Mémoires**, T5, Charles-Jean-Baptiste libraire, Paris, 1735.

19-Blocquel Simon-François, **Notice topographique sur le royaume et la ville d’Alger**, Delarue, libraire-Castiaux, libraire, Paris-Lille, 1830.

20-Boutin Vincent-Yves, **Aperçu historique, statistique et topographique sur l’état d’Alger, à l’usage de l’armée expéditionnaire d’Afrique: avec plans, vues et costumes**, 2ème édition, dépôt général de la guerre, Paris, 1830.

21-Dan R. P. Fr. Pierre, **Histoire de barbarie et de ses corsaires: des royaumes, et des villes d'Alger, de Tunis, de Salé, et de Tripoly**, 2ème édition, Pierre Rocolet: imprimeur et libraire ordinaire du roy, au palais, aux armes du roy et de la ville, Paris, 1649.

22-Dapper O., **Description de l'Afrique: contenant les noms, la situation et les confins de toutes ses parties, leurs rivieres, leurs villes et leurs habitations, leurs plantes et leurs animaux; les mœurs, les coutumes, la langue, les richesses, la religion et le gouvernement de ses peuples: avec des cartes des etats, des provinces et des villes, et des figures en taille-douce, qui representent les habits et les principales ceremonies des habitans, les plantes et les animaux les moins connus**, traduit du Flamand, Wolfgang-Waesberge-Boom et van Someren, Amsterdam, 1686.

23-Devoulx Albert, **Tachrifat: recueil de notes historiques sur l'administration de l'ancienne régence d'Alger**, Imprimerie du gouvernement, Alger, 1852.

24-Haëdo Diego de, **Topographie et histoire générale d'Alger**, traduit par Monnereau et A. Berbrugger, Editions Bouchène, 1998.

25-Nicolay Nicolas de, **Les navigations, peregrinations et voyages faicts en la Turquie,** l'arGuillaunie Silvius, imprimeur du roy, Anvers, 1576.

26-Pananti Filippo, **Relation d'un séjour à Alger: contenant des observations sur l'état actuel de cette régence, les rapports des états barbaresques avec les puissances chrétiennes, et l'importance pour celles-ci de les subjugeurs**, traduit de l'anglais, Le Normant: imprimeur-libraire, Paris, 1820.

27-Paradis de Venture, **Alger au XVIIIe siècle**, bibliothèque nationale de France, Paris, 1898.

28-Peyssonnel Jean-André, Desfontaines, **Voyages dans les régences de Tunis et d'Alger: Relation d'un voyage sur les côtes de barbarie, fait par ordre du roi, en 1724 et 1725**, T1, Librairie de Gide: éditeur des annales des voyages, Paris, 1838.

29-Plantet Eugène, **Correspondance des Deys d'Alger avec la cour de France 1579-1833: recueillie dans les dépôts d'Archives des affaires étrangères, de la marine, des colonies et de la chambre de commerce de Marseille, et publiée avec une introduction, des éclaircissements et des notes**, T2, Paris, 1889.

30-Renaudot M., **Alger, tableau du royaume de la ville d'Alger et ses environs; état de son commerce, de ses forces de terre et mer; description des moeurs et des usages du pays; précédés d'une introduction historique sur les différentes expéditions d'Alger, depuis Charles-Quint jusqu'à nos jours; avec carte, vue, portraits et costumes de ses habitans**, 4ème édition, librairie universelle de P. Mongie Ainé, Paris, 1830.

31-Rozet M., **Voyage dans la régence d'Alger: ou description du pays occupé par l'armée française en Afrique**, T3, Paris, 1833.

32-Shaler William, **Esquisse de l'état d'Alger: considéré sous les rapports politique, historique et civil; contenant un tableau statistique sur la géographie, la population, le gouvernement, les revenus, le commerce, l'agriculture, les arts, les manufactures, les tribus, les mœurs, les usages, le langage, les évenements politiques et récens de ce pays**, traduit et noté par: M. X. Bianchi, librairie Ladvocat-Camoin, libraire-Laurent, libraire, Paris-Marseille-Toulon, 1830.

33-Shaw Thomas, **Voyage dans la régence d'Alger: ou description géographique, physique, philologique, etc., de cet état**, traduit par J. Maccarthy, édité par Marlin, Paris, 1830.

34-Tassy Laugier de, **Histoire du royaume d'Alger: avec l'état présent de son gouvernement, de ses forces de terre et de mer, de ses revenus,**

police, justice politique et commerce, édité par Henri du Sauzet, Amsterdam, 1725.

35-Vallière C.-Ph., **L'Algérie en 1781: Mémoire du consul C.-Ph. Vallière**, Publié par: Lucien Chaillou, édition numérique, La société FeniXX, Toulon, 2012.

2-المراجع

2-1-المراجع العربية والمعربة

36-أوزتونا يلماز، **تاريخ الدولة العثمانية**، ترجمة: عدنان محمود سلمان، مراجعة وتنقيح: محمود الأنصاري، م1، مؤسسة فيصل للتمويل، إستانبول، 1988.

37-إلتر عزيز سامح، **الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية**، ترجمة: محمود علي عامر، ط1، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1989.

38-بالحميسي مولاي، **الجزائر من خلال رحلات المغاربة في العهد العثماني**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981.

39-جبارة تيسير، **تاريخ الدولة العثمانية (1280-1924م)**، عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بجامعة القدس المفتوحة، رام الله، 2015.

40-الجندي محمد الشحات، **الميراث في الشريعة الإسلامية**، دار الفكر العربي، القاهرة.

41-حليمي علي عبد القادر، **مدينة الجزائر-نشأتها وتطورها قبل 1830-**، ط1، دار الفكر الإسلامي، الجزائر،1972.

42-بن حموش مصطفى أحمد، **فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري 956هـ/1549م-1246هـ-1830م من واقع الأوامر السلطانية وعقود المحاكم الشرعية**، ط1، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، 2000.

43-خلاصي علي، **الجيش الجزائري في العصر الحديث**، ط1، دار الحضارة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.

44-دراج محمد، قالقان گوكچن، **مطارحات في الفكر التاريخي -جدليات التاريخ العثماني والجزائري الحديث-**، ط1، وسم للمعرفة والثقافة، إسطنبول، 2023.

45-الريسوني أحمد، **الوقف الإسلامي -مجالاته وأبعاده-**، ط1، دار الكلمة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2014.

46-سعد الله أبو القاسم، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج2، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998.

47-سعيدوني ناصر الدين، **النظام المالي للجزائر أواخر العهد العثماني (1792-1830م)**، ط3، دار البصائر الجديدة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.

48-سعيدوني ناصر الدين، بوعبدلي المهدي، **الجزائر في التاريخ-العهد العثماني-**، ج4، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.

49-سعيدوني ناصر الدين، **ورقات جزائرية -دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني-**، ط2، دار البصائر، الجزائر، 2009.

50-سليمان أحمد السعيد، **تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل**، دار المعارف، القاهرة، 1979.

51-الشافعي أحمد محمود، **أحكام المواريث**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت.

52-شعبان زكي الدين، الغندور أحمد، **أحكام الوصية والميراث والوقف في الشريعة الإسلامية**، ط1، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، 1984.

53–طه غني حسون، **الوجيز في العقود المسماة –عقد البيع–**، ج1، مطبعة المعارف، بغداد، 1969–1970.

54–عبد السلام فاروق، **الشرطة ومهامها في الدولة الإسلامية**، ط1، دار الصحوة للنشر، القاهرة، 1987.

55–غطاس عائشة، زهرة زكية، سرقين سعدية، بوحمشوش نعيمة، **الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها**، طبعة خاصة من وزارة المجاهدين، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر،2007.

56–لقبال موسى، **الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي (نشأتها وتطورها)**، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ديسمبر 1971.

57–محمد نبيلة حسن، **تاريخ الدولة العباسية**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1993.

58–المدني أحمد توفيق، **محمد عثمان باشا داي الجزائر 1766–1791 –سيرته، حروبه، أعماله، نظام الدولة والحياة العامة في عهده–**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.

2–2–المراجع بالأجنبية

59-Bonnafont Jean-Pierre, **Douze ans en Algérie 1830 à 1842**, librairie de la société des gens de lettres, Paris, 1880.

60-Baudicour Louis de, **La guerre et le gouvernement de l'Algérie**, Sagnier et Bray: Libraires-éditeurs, Paris, 1853.

61-Duval Jules, **L'Algérie: Tableau historique, descriptif et statistique: avec une carte de la colonisation algérienne**, 1ère édition, Librairie de L. Hachette et Cie, Paris, 1859.

62-Esterhazy Walsin, **De la domination turque dans l'ancienne régence d'Alger**, Librairie de Charles Gosselin, Paris, 1840.

63- Grammont H. -D. de, **Histoire d’Alger sous la domination turque (1515-1830)**, Ernest Leroux-éditeur, Paris, 1887.

64-Gsell Stéphane, **L’Algérie dans l’antiquité**, Mustapha Giralt: imprimeur-photograveur, Alger, 1900.

65-Mercier Ernest, **Histoire de l’Afrique septentrionale (Berbérie) depuis les temps les plus reculés jusqu’à la conquête française (1830)**, T3, Ernest Leroux éditeur, Paris, 1868.

66-Missoum Sakina, **Alger à l’époque ottomane: la médina et la maison traditionnelle**, Édisud, Aix-en-Provence, 2003.

67-Nettement Alfred, **Histoire de la conquête d’Alger: écrite sur des documents inédits et authentiques**, Librairie Jacques Lecoffre- Lecoffre fils et Cie: Successeurs, Paris-Lyon, 1867.

68-Rinn Louis, **Le royaume d’Alger sous le dernier Dey**, Adolphe Jourdan: Imprimeur-libraire-éditeur, Alger, 1900.

69-Shuval Tal, **La ville d'Alger vers la fin du xviii^e siècle: population et cadre urbain**, CNRS Editions, Paris, 1998.

70-Spencer William, **Algiers in the age of the corsairs**, 1st edition, University of Oklahoma Press, Norman, 1976.

71-The Elder Pliny, **Natural History: in thirty-seven books: the fifth book**, translated by: Philemon Holland, edited by: the Wernerian Club, London, 1847.

3-الرسائل الجامعية

72-بن العيفاوي علي، **مدينة معسكر ودورها في العهد العثماني**، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، 2008-2009.

73-بحيري يامنة، **مجتمع مدينة شرشال في النصف الثاني من القرن 19م من خلال وثائق المحكمة الشرعية**، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص التاريخ الحديث)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، 2006-2007.

74-بخاخ سعدون، **البرانية في مدينة الجزائر ما بين 1700-1850 "جماعة البساكرة نموذجا"**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه (ل.م.د) تخصص التاريخ الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2022-2023.

75-بلعمري فاتح، **الحياة الحضرية في مدينة الجزائر في العهد العثماني من خلال مصادر الرحلة**، (رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في التاريخ -شعبة المدينة والحياة الحضرية في الغرب الإسلامي-)، قسم التاريخ، كلية الآداب والحضارة، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2016-2017.

76-التمالي عائشة، **التشكيلات العسكرية الأهلية في الجزائر خلال العهد العثماني (1518م-1830م)**، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ تخصص التاريخ الإجتماعي والثقافي المغاربي عبر العصور)، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2015-2016.

77-جدي صليحة، **المنشآت المائية بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني -دراسة أثرية تحليلية-**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في الآثار العثمانية)، معهد الآثار، جامعة الجزائر 2 - أبو القاسم سعد الله، 2017-2018.

78-حماش خليفة، **الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني**، (رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005-2006.

79-حمصي لطيفة، **المجتمع والسلطة القضائية المجلس العلمي بالجامع الأعظم بمدينة الجزائر 1122-1246هـ/1710-1830م نموذجا**، (رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ)، قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 2011-2012.

80-داود ميمن، **الجيش الجزائري خلال الفترة العثمانية "تنظيمه وعدته" (1518م-1830م)**، (رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه العلوم في الآثار الإسلامية)، معهد الآثار، جامعة الجزائر 2، 2015-2016.

81-سعيدي خير الدين، **المجاعات والأوبئة في الجزائر خلال العهد العثماني (1700-1830م)**، (أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم شعبة تاريخ حديث ومعاصر)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2018-2019.

82-شلبي شهرزاد، **المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني -المؤسسات المالية أنموذجا- (1798-1830م)**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة باتنة 1 - الحاج لخضر، 2018-2019.

83-شويتام أرزقي، **المجتمع الجزائري وفعالياته في العهد العثماني 1519-1830م**، (رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، 2005-2006.

84-صغيري سفيان، **العلاقات الجزائرية العثمانية خلال عهد الدايات في الجزائر (1671-1830م)**، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر - باتنة، 2011-2012.

85-طوبال نجوى، **طائفة اليهود بمجتمع مدينة الجزائر (1700-1830م) من خلال سجلات المحاكم الشرعية**، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص التاريخ الحديث)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، 2004-2005.

86-عبد الكريم شوقي، **الإستخبارات الجزائرية (من 1492م إلى 1830م)**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر 2، 2015-2016.

87-بن عتو بلبروات، **المدينة والريف بالجزائر في أواخر العهد العثماني**، (رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2007-2008.

88-عمريوي فهيمة، **الجيش الإنكشاري بمدينة الجزائر خلال القرن 12هـ/18م -دراسة إجتماعية-إقتصادية من خلال سجلات المحاكم الشرعية**، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر، 2008-2009.

89-غطاس عائشة، **الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830 -مقاربة إجتماعية إقتصادية-**، (أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث)، ج1، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر، 2000-2001.

90-بن قاصير عبد الرؤوف، **سياسة تجنيد المتطوعين في الجيش الجزائري خلال العهد العثماني 1519-1830م**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في التاريخ تخصص المغرب العربي الحديث)، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2023-2024.

91-مبارك فاهيمة، **بلاد زواوة في ظل الحكم العثماني 1511م-1830م**، (مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر 2 - أبو القاسم سعد الله، 2015-2016.

92-ميلودي محمد، **الموظفون في الجزائر خلال العهد العثماني**، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث (ل.م.د) في التاريخ والحضارة تخصص المغرب الحديث والمعاصر)، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة قسنطينة 2 -عبد الحميد مهري، 2018-2019.

4-الدراسات والمقالات

4-1-باللغة العربية

93-آجقو علي، شلبي شهرزاد، «**مؤسسة الخزينة في الجزائر أواخر العهد العثماني ودورها الإقتصادي والعسكري 1798م 1830م**»، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، العدد 21، بسكرة، ديسمبر 2016.

94-بالحميسي مولاي، «**نظام الشرطة في الإسلام**»، مجلة الأمن الوطني -الشرطة-، العدد 19، الجزائر، ديسمبر 1982.

95-بخاخ سعدون، شبوط سعاد يمينة، «**جماعة البساكرة في مدينة الجزائر خلال القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر**»، دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والإجتماعية، م14، العدد 1، الجلفة، جانفي 2022.

96-بلعباس أحلام، فكاير عبد القادر، «**المحلة ودورها في إخضاع التيجانيين 1784-1827م**»، مجلة المفكر، م6، العدد 1، الجزائر، جوان 2022.

97-بودريعة ياسين، «**آلية التدرج في المناصب الإدارية السامية بالجزائر خلال فترة الدايات (1671-1830م)**»، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، م17، العدد 1، معسكر، جويلية 2021.

98-بورابة لطيفة، «**دار الحمراء بمدينة الجزائر العثمانية (دراسة تاريخية أثرية)**»، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والإجتماعية، العدد 20، معهد الآثار، جامعة الجزائر2، ديسمبر 2012.

99-بوزيد صليحة، «**أهمية وثائق الأوقاف بسجلات المحاكم الشرعية في كتابة تاريخ الجزائر العثماني (مدينة الجزائر نموذجا)** »، مجلة الدراسات التاريخية، العدد 19، الجزائر، 2015.

100-بوشنافي محمد، «**النظام والأمن في مدينة الجزائر أثناء العهد العثماني من خلال المصادر الأجنبية**»، مجلة الحوار المتوسطي، العدد 2، سيدي بلعباس، 2010.

101-تكور فضيلة، «**رصيد الفترة العثمانية من وثائق الأوقاف بالأرشيف الوطني الجزائري**»، مجلة دراسات إنسانية، عدد خاص بالندوة العلمية حول "الوقف في الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر والتاسع عشر"، الجزائر، 2001-2002.

102-تلي رفيق، «**أسوار وأبواب مدينة الجزائر خلال العهد العثماني**»، مجلة حوليات جامعة قالمة للعلوم الإجتماعية والإنسانية، م15، العدد 2، قالمة، ديسمبر 2021.

103-حمادي عبد الله، «**جزائر القرن السادس عشر من خلال وثائق بعض الأسرى الإسبان**»، مجلة المصادر، العدد 6، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 54، الجزائر، 2002.

104-رزيم صدام، «**النظافة كممارسة حضارية بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني**»، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية، م3، العدد 2، الجزائر، سبتمبر 2020.

105-سعيدوني ناصر الدين، **«مخطوط قانون أسواق مدينة الجزائر لعبد الله محمد بن الحاج الشويحات»**، مجلة حوليات جامعة الجزائر 1، م5، العدد 1، الجزائر، 1990.

106-سعيدوني ناصر الدين، **«مكانة مصادر الأرشيف الجزائري في إعادة كتابة تاريخ الجزائر في العهد العثماني»**، مجلة الدراسات التاريخية، العدد 5، الجزائر، جانفي 1988.

107-سعيدي خير الدين، **«الجهاز الأمني في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني»**، مجلة كان التاريخية، العدد 19، دورية إلكترونية محكمة ربع سنوية، مارس 2013.

108-شارف محمد، **«إبن حمادوش، طبيب جزائري من القرن الثامن عشر»**، مجلة الفضاء المغاربي، م4، العدد 1، تلمسان، سبتمبر 2020.

109-طه أشرف سعدون، **«التعريف بالأرشيف العثماني وأهميته في دراسة التأريخ»**، مجلة كلية التربية، المؤتمر العلمي الدولي الحادي عشر، العراق، أفريل 2019.

110-طوبال نجوى، **«واقع السلطة وإشكالية الحكم خلال فترة الدايات (1710-1830) - مقاربة تحليلية إحصائية-»**، دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والإجتماعية، م13، العدد 2، الجلفة، أفريل 2021.

111-عباس تركي، **«الأدوار العسكرية والأمنية لفرقة زواوة خلال العهد العثماني 1519-1830»**، مجلة الدراسات التاريخية العسكرية، م4، العدد 1، الجزائر، جانفي 2022.

112-عبيد مصطفى، **«القضاء بالجزائر خلال العهد العثماني»**، مجلة عصور الجديدة، العدد 11-12، وهران، خريف-شتاء فيفري 2013-2014.

113-بن عتو بلبروات، مخفي مختار، **«السلطات المركزية بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني»**، المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية المتوسطية، م8، العدد 3، سيدي بلعباس، ديسمبر 2022.

114-عليليش حبيبة، «**الأرشيف الوطني الجزائري مصدر فريد لدراسة تاريخ الجزائر إبان الفترة العثمانية**»، المجلة المغاربية للمخطوطات، العدد 6، جانفي 2018.

115-بن عمار مصطفى، «**حياة دايات الجزائر العثمانية (1671-1830) -دراسة وصفية-**»، مجلة أنسنة للبحوث والدراسات، م7، العدد 13، الجلفة، ديسمبر 2015.

116-غطاس عائشة، «**حول الوثائق المتعلقة بأوقاف الحرمين الشريفين بمدينة الجزائر**»، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والإجتماعية، م1، العدد 2 -خاص بالندوة العلمية حول "الوقف في الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر والتاسع عشر"-، الجزائر، 2001.

117-غطاس عائشة، «**سجلات المحاكم الشرعية وأهميتها في دراسة التاريخ الإقتصادي والإجتماعي بمجتمع مدينة الجزائر-العهد العثماني**»، مجلة إنسانيات، العدد 3، 1997.

118-كنتور رابح، «**أهمية الرصيد العثماني في كتابة تاريخ الجزائر الحديث -المحاكم الشرعية أنموذجا-**»، المجلة التاريخية الجزائرية، العدد 9، المسيلة، سبتمبر 2018.

119-كشبور جمعة المهدي، «**التقويم المالي للدولة العثمانية وأخطاء من تعاملوا به من الباحثين المعاصرين**»، مجلة كلية الآداب، العدد 41، بنغازي، ديسمبر 2017.

120-كعوان فارس، «**المصطلحات الإدارية العثمانية في الجزائر-مصطلحات: الباشا، الدنوش، البايلك كنماذج-**»، مجلة مدارات تاريخية، م1، عدد خاص، الجزائر، أفريل 2019.

121-محرز أمين، «**"القاضي" والإنكشاري. واقع القضاء في علاقته بالطبقة العسكرية العثمانية في الجزائر خلال حكم الدايات (1671-1830م)** »، مجلة الدراسات التاريخية العسكرية، م6، العدد 1، الجزائر، جانفي 2024.

122-محنوف فوزية، «**أهمية وثائق الأرشيف العثماني في الدراسات التاريخية العربية للعهد العثماني**»، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، العدد 46، قسنطينة، ديسمبر 2016.

123-مختار زغار محمد، «**المصطلحات العسكرية في الجزائر خلال الفترة العثمانية من خلال مذكرات الشريف الزهار وكتاب الكلمات التركية والفارسية في اللسان الجزائري لإبن شنب**»، مجلة الدراسات التاريخية العسكرية، م7، العدد 1، الجزائر، جانفي 2025.

124-ملوكي فطيمة، مهيبل إسمى، «**منصب الخزناجي في عهد الدايات بالجزائر (1671م-1830م): المهام والأدوار**»، مجلة البحوث التاريخية، م9، العدد 1، المسيلة، جوان 2025.

125-يوسف أمير، «**الواقع الاقتصادي للجزائر خلال العهد العثماني (1519-1830)**»، مجلة قضايا تاريخية، العدد 1، الجزائر، 2016.

4-2-باللغة الأجنبية

126-Boyer P., «**Introduction à une histoire intérieure de la régence d'Alger**», Revue Historique, T 235, Paris, 1966.

127-Delphin G., «**Histoire des Pachas d'Alger de 1515 à 1745**», Journal Asiatique, T19, Paris, Avril-Juin 1922.

128-Gheziel Abla, «**Captifs et captivité dans la régence d'Alger (xviie- début xixe siècle)**», Cahiers de la Méditerranée, N87, Nice, 2013.

129-Glasman Vladimir, «**Les documents du tribunal religieux de Hama: leur importance pour la connaissance de la vie quotidienne dans une petite ville de Syrie centrale à l'époque ottomane**», Les villes dans l'empire Ottoman: activités et sociétés, T1, Editions du centre national de la recherche scientifique, Paris, 1991.

130-Hoexter Miriam, «**La Shurta où la répression des crimes à Alger à l'époque turque** », Studia Islamica, N56, Jérusalem, 1982.

131-Kheirani Leila, «**Turkish words in the Ottoman documents (Beyt El-mal and Religious Court Records) Inheritances of women as a sample**», International journal of historical researches, V1, N1, March 2016.

132-Wagner Veruschka, «**Modes of Manumission: what terms used for Emancipation tell us about dependencies in Ottoman society**», in: **Slavery and other forms of strong Asymmetrical dependencies: Semantics and lexical Fields**, De Gruyter, Berlin, 2022.

5-القواميس والموسوعات

5-1-باللغة العربية

133-حلاق حسان، صباغ عباس، **المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية والعثمانية ذات الأصول العربية والفارسية والتركية-المصطلحات الإدارية والعسكرية والسياسية والإقتصادية والإجتماعية والعائلية-**، ط1، دار العلم للملايين، بيروت، سبتمبر 1999.

134-الخطيب مصطفى عبد الكريم، **معجم المصطلحات والألقاب التاريخية**، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1996.

135-صابان سهيل، **المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية**، مراجعة: عبد الرازق محمد حسن بركات، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2000.

136-صالح صالح سعداوي، **مصطلحات التاريخ العثماني-معجم موسوعي مصور-**، دارة الملك عبد العزيز، الرياض، 2016.

137-مجموعة من المؤلفين، **موسوعة مشاهير العالم -مشاهير القادة العسكريين والسياسيين-**، ج3، ط1، دار الصداقة العربية، بيروت، 2002.

5-2-باللغة الأجنبية

138-A Number of leading orientalists, **The encyclopaedia of Islam**, V3, edited by: E. J. Brill-Luzac & CO., Leiden-London, 1986.

139-Dozy R., **Supplément aux dictionnaires arabes**, T1, 2ème édition, Librairie et imprimerie Ci-devant E.-J. Brill-Librairie orientale et américaine Maisonneuve Frères, Leide-Paris, 1927.

140-Mutçalı Serdar, **Arapça–Türkçe Sözlük**, Dağarcık Yayınları.

141-Pakalın Mehmet Zeki, **Osmanlı tarih deyimleri ve terimleri sözlüğü**, Dördüncü Baskı, Milli Eğitim Basımevi, Istanbul, 1993.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

ملخص

تتناول هذه الدراسة موضوع **الأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر 1112-1245هـ/1700-1830م من خلال وثائق المحاكم الشرعية**، بوصفها رصيدا أرشيفيا يتيح معطيات دقيقة وجديدة لا نجدها في المصادر التقليدية، وقد هدفت إلى رسم صورة واضحة عن الهيكلة الأمنية للمدينة، وإبراز طبيعة مهام أجهزتها وأدوارها في حفظ النظام والإستقرار. كما جاءت لتناول الجهاز الأمني بشكله الكامل والمتكامل، بدل الإكتفاء بذكر عناصره متفرقة ووصفها بطريقة سطحية. من خلال ذلك، تم إستنطاق عقود المحاكم الشرعية قصد إستخراج ما تحمله من إشارات عن العناصر الأمنية في تعاملاتها اليومية وصلاتها بالمجتمع والسلطة، لتكشف عن تداخل مهام هذا الجهاز بين ما هو أمني، إقتصادي وإجتماعي. بالمجمل فإن هذه الدراسة تسعى إلى إعادة تركيب صورة شاملة للأجهزة الأمنية في مدينة الجزائر، وبيان خصوصياتها أواخر العهد العثماني من خلال وثائق المحاكم الشرعية.

Abstract

This study examines the security apparatus in the city of Algiers between 1112-1245 AH/1700-1830 CE through the records of the Sharia courts, as an archival corpus that provides precise and novel data not found in traditional sources. Its aim was to draw a clear picture of the city's security structure and to highlight the nature of the duties of its institutions and their role in maintaining order and stability. The study also sought to examine the security apparatus in its full and integrated form, rather than limiting itself to mentioning its components separately and describing them superficially. To this end, the Sharia court documents were interrogated in order to extract the references they contain about security actors in their daily dealings and their relations with society and authority, revealing the overlap of this apparatus functions across security, economic and social domains. Overall, this study seeks to reconstruct a comprehensive image of the security institutions in Algiers, and to show their particularities in the late Ottoman period through the records of the Sharia courts.